

السُّؤَالُ وَالْجَوَابُ الْبَازِئِرَةُ

في بعض المسائل العقديّة

لسماحة الإمام

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

رحمه الله

جمع وترتيب

أحمد محمد بن عبد الله

عبد الوهاب



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

دار الأمل للدراسات والبحوث



المملكة العربية السعودية - ص.ب ٦٤٣٧٧ الرياض ١١٥٣٦

هاتف: ٤٢٨٥٢٩٠ - العرض: ٢٦٧٧٥٨٤ - فاكس: ٢٦٧٢٥٥٨

التوزيع: ٠٥٠٦١٠٨٦٦٧ - ٠٥٠٦١٠٨٧٠٧ - الغربية: ٠٥٠٦٤١٦٠١٩

مقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين،
 والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى
 آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. . أما بعد:
 فلا يزال حُرَّاس العقيدة يذودون عن حياض الدين وأصول
 الإسلام، إعلاءً لكلمة الله وإعزازاً لنبي الأمة عليه أفضل الصلاة
 والسلام، وتوضيحاً للجاهل، وكشفاً لأستار أهل الباطل ودحض
 أباطيلهم. قال تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ
 زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: ١٨].

ومن حراسة العقيدة ما صدر من سماحة الإمام عبدالعزيز بن
 عبدالله بن باز رَحِمَهُ اللهُ مِنْ رَدُودٍ وَنَصَائِحٍ نَافِعَةٍ، عَلَى بَعْضِ الْكُتُبِ
 وَمَحَرَّرِي الصُّحُفِ وَبَعْضِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ. وَقَدْ وَسِمَ هَذَا الْجَمْعُ
 بِـ(الرَدُودِ الْبَازِيَّةِ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْعَقْدِيَّةِ)^(١).

وهذه الردود تدل على فهم سماحة الإمام للواقع وما يدور في
 المجتمعات الإسلامية، وهي تدل كذلك على أنه رَحِمَهُ اللهُ قَدْ قَامَ
 بِوَاجِبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ
 رَحِمَهُ اللهُ ذُو نَظَرَةٍ تَفَاؤُلِيَّةٍ، فَهُوَ لَا يَعْرِفُ التَّشَاؤِمَ أَبَدًا.

(١) بعض الردود ليست في باب العقيدة، وضعناها إكمالاً للفائدة.

ولسماحة الإمام رَحِمَهُ اللهُ منهجٌ فريدٌ في الردود وخصائص كثيرة، تفرقت عند غيره من أهل العلم، واجتمعت عنده عليه رحمة الله. ومن هذه الخصائص:

- ١ - التثبت من صحة الخبر.
- ٢ - عدم التسرع في الطعن في النيات.
- ٣ - مراعاة المخاطب وإعطاؤه حقه وقدره.
- ٤ - شكر من أحسن من أولئك.
- ٥ - الدعاء للمخالف بالهداية.
- ٦ - حشد الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، والبعد عن الإسلوب الإنشائي البعيد عن الأدلة.
- ٧ - العدل والإنصاف مع المخالف، وعدم الانتصار للنفس.
- ٨ - رحمة المخالف واللين معه والتواضع له.
- ٩ - الاستشهاد بكلام غير المسلمين، الموافق للحق الذي معنا، وذلك للرد على المفتونين بحضارة الغرب وما يأتي منها.

وصبرت صبراً نلت منه ولاية
وعفت عن شتم الرجال تكرماً
وإذا رددت على غبي جاهل
حتى يعود إلى رحابك تائباً
مترفقاً بالمعرضين ومشفقاً
تنسى إساءات الأنام تفضلاً
الله درك من إمامٍ بارعٍ
فحُمدت يا شيخي بكل لسانٍ
يا أبيض المضمون والعنوانِ
لاطفته بعبارة وحنانِ
جم الحيا والسمت كالخجلانِ
فكأن عدلك شوكة الميزانِ
متذكراً ما كان من إحسانِ
يا أمة في العلم والإنقانِ

وبعد:

فلعل مَنْ قرأ هذه الردود بإنصاف وتعقُّل أن يعرف الحق، فإن الحق عليه نور، ومهما تزَيَّن الباطل وتزخرف فإنه لا يصمُد أمام الحق أبداً، فرحم الله سماحة الإمام عبدالعزيز بن باز رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحَسُنَ أولئك رفيقاً.

والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

الناشر



نبذة عن حياة المؤلف^(١)

أنا عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله آل باز.

وُلدت بمدينة الرياض في ذي الحجة سنة ١٣٣٠هـ. وكنت بصيراً في أول الدراسة، ثم أصابني المرض في عيني عام ١٣٤٦هـ، فضعف بصري بسبب ذلك.. ثم ذهب بالكلية في مستهل محرم من عام ١٣٥٠هـ والحمد لله على ذلك. وأسأل الله جلّ وعلا أن يعوّضني عنه بالبصيرة في الدنيا والجزاء الحسن في الآخرة، كما وعد بذلك سبحانه على لسان نبيه محمد ﷺ، كما أسأله سبحانه أن يجعل العاقبة حميدة في الدنيا والآخرة.

وقد بدأت الدراسة منذ الصغر وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ ثم بدأت في تلقي العلوم الشرعية والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض من أعلامهم:

- ١ - الشيخ محمد بن عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمهم الله.
- ٢ - الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن حسين بن الشيخ

(١) تفضل سماحة الشيخ عبدالعزيز بإملاء نبذة عن حياته، وقرئت عليه بعد كتابتها فأقرها. [مجموع فتاوى ومقالات متنوعة].

- محمد بن عبدالوهاب . قاضي الرياض رحمهم الله .
- ٣ - الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (قاضي الرياض) رحمه الله .
- ٤ - الشيخ حمد بن فارس (وكيل المال بالرياض) رحمه الله .
- ٥ - الشيخ سعد وقاص البخاري (من علماء مكة المكرمة) رحمه الله، أخذت عنه علم التجويد في عام ١٣٥٥هـ في مكة المكرمة .
- ٦ - سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ رحمه الله، وقد لازمت حلقاته نحواً من عشر سنوات وتلقيت عنه جميع العلوم الشرعية ابتداءً من سنة ١٣٤٧هـ، إلى سنة ١٣٥٧هـ حيث رشحت للقضاء من قبل سماحته .
- جزى الله الجميع أفضل الجزاء، وأحسنه وتغمدهم جميعاً برحمته ورضوانه .
- وقد توليت عدة أعمال هي :
- ١ - القضاء في منطقة الخرج مدة طويلة استمرت أربعة عشر عاماً وأشهرأ وامتدت بين سنتي ١٣٥٧هـ إلى عام ١٣٧١ . . وقد كان التعيين في جمادى الآخرة من عام ١٣٥٧هـ، وبقيت إلى نهاية عام ١٣٧١هـ .
- ٢ - التدريس في المعهد العلمي بالرياض سنة ١٣٧٢هـ، وكلية الشريعة بالرياض بعد إنشائها سنة ١٣٧٣هـ، في علوم الفقه والتوحيد والحديث واستمر عملي على ذلك تسع سنوات انتهت في عام ١٣٨٠هـ .

- ٣ - عينت في عام ١٣٨١هـ نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وبقيت في هذا المنصب إلى عام ١٣٩٠هـ.
- ٤ - توليت رئاسة الجامعة الإسلامية في سنة ١٣٩٠هـ بعد وفاة رئيسها شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في رمضان عام ١٣٨٩هـ، وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٣٩٥هـ.
- ٥ - وفي ١٤/١٠/١٣٩٥هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٤١٤هـ.
- ٦ - وفي ٢٠/١/١٤١٤هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب المفتي العام للمملكة ورئيس هيئة كبار العلماء ورئيس إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ولا أزال إلى هذا الوقت في هذا العمل.
- أسأل الله العون والتوفيق والسداد.
- ولي إلى جانب هذا العمل في الوقت الحاضر عضوية في كثير من المجالس العلمية والإسلامية من ذلك:
- ١ - رئاسة هيئة كبار العلماء بالمملكة.
 - ٢ - رئاسة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الهيئة المذكورة.
 - ٣ - عضوية ورئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي.
 - ٤ - رئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد.

- ٥ - رئاسة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي.
- ٦ - عضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.
- ٧ - عضوية الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة.
أما مؤلفاتي فمنها:
- ١ - الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية.
- ٢ - التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة (توضيح المناسك).
- ٣ - التحذير من البدع، ويشتمل على أربع مقالات مفيدة (حكم الاحتفال بالمولد النبوي، وليلة الإسراء والمعراج، وليلة النصف من شعبان، وتكذيب الرؤيا المزعومة من خادم الحجرة النبوية المسمى الشيخ أحمد).
- ٤ - رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام.
- ٥ - العقيدة الصحيحة وما يضادها.
- ٦ - وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها.
- ٧ - الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة.
- ٨ - وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه.
- ٩ - حكم السفور والحجاب ونكاح الشغار.
- ١٠ - نقد القومية العربية.
- ١١ - الجواب المفيد في حكم التصوير.

- ١٢ - الشيخ محمد بن عبد الوهاب (دعوته وسيرته).
- ١٣ - ثلاث رسائل في الصلاة (١- كيفية صلاة النبي ﷺ،
٢- وجوب أداء الصلاة في جماعة، ٣- أين يضع المصلي يديه حين الرفع من الركوع؟).
- ١٤ - حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن أو في رسول الله ﷺ.
- ١٥ - حاشية مفيدة على فتح الباري وصلت فيها إلى كتاب الحج.
- ١٦ - رسالة الأدلة النقلية والحسية على جريان الشمس وسكون الأرض وإمكان الصعود إلى الكواكب.
- ١٧ - إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين.
- ١٨ - الجهاد في سبيل الله.
- ١٩ - الدروس المهمة لعامة الأمة.
- ٢٠ - فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة.
- ٢١ - وجوب لزوم السنة والحذر من البدعة.

حكم الإسلام فيمن زعم أن القرآن متناقض^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه
ومن اهتدى بهُده، أما بعد:

فقد نُشِرت صحيفة الشهاب اللبنانية في عددها الصادر في ٢٣
ربيع الأول سنة ١٣٩٤هـ، الموافق ١ نيسان سنة ١٩٧٤م، فقرات
خطيرة من كلام مسئول كبير، ألقاه في إحدى المناسبات، حول
الثقافة الذاتية والوعي القومي، يتضمن الطعن في القرآن الكريم بأنه
متناقض، ومشمئل على بعض الخرافات، مع وصف الرسول محمد
ﷺ بأنه إنسان بسيط يسافر كثيراً في الصحراء، ويستمع إلى
الخرافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت، وقد نقل تلك الخرافات
إلى القرآن الكريم وهذا نص ما نشرته الصحيفة المذكورة:

القرآن متناقض حوى خرافات، مثل قصة أهل الكهف، وعصا

موسى؟!!

في مناسبة عقد بأواخر الشهر الماضي: مؤتمر للمدرسين
والمربين، لمناسبة الملتقى الدولي حول الثقافة الذاتية، والوعي
القومي، وقد ألقى ذلك المسئول خطاباً طويلاً تعرّض فيه لقضايا
فكرية هامة، وأجرى عملية جريئة وعلنية لنصوص قرآنية ثابتة،

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/٨٢ - ١٢٩).

خلص أنها متناقضة حيناً، وخرافية حيناً آخر، وقد نشرت نص الخطاب جريدة أخرى على جزأين في عددين صدرا بتاريخ ٢٠ و٢١ من شهر آذار، مارس الماضي، وقد عملت وسائل الإعلام الرسمية على حذف النقاط النافرة في الخطاب وسنورد النقاط المحذوفة التي سمعت حية من المذكور، ثم نورد ما نشرته الجريدة حرفياً:

(١) إن في القرآن تناقضاً لم يعد يقبله العقل بين ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ [التوبة: ٥١] و﴿ إِنْ أَلَّ اللَّهُ لَا يَغَيِّرُ مَا يَقُومُ حَتَّىٰ يَغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١].

(٢) الرسول محمد عليه الصلاة والسلام كان إنساناً بسيطاً يسافر كثيراً عبر الصحراء العربية، ويستمع إلى الخرافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت، وقد نقل تلك الخرافات إلى القرآن، مثال ذلك: عصا موسى، وهذا شيء لا يقبله العقل، بعد اكتشاف باستور، وقصة أهل الكهف.

(٣) إن المسلمين وصلوا إلى تأليه الرسول محمد، فهم دائماً يكررون محمد ﷺ الله يصلي على محمد - وهذا تأليه لمحمد، وقد دعا في ختام خطابه، المربين وأهل التعليم إلى تلقين ما قاله حول الإسلام إلى تلاميذهم. انتهى المقصود مما ذكرته صحيفة (الشهاب) عن كلام المذكور، وقد أفرغ هذا المقال كل مسلم قرأه أو سمعه، لما اشتمل عليه من الكفر الصريح، والجرأة على الله سبحانه وتعالى وعلى رسوله ﷺ من مسئول دولة تنتسب إلى

الإسلام، كان من المفروض عليه أن يدافع عن دينه، وعن كتاب ربه، وعن رسوله محمد ﷺ لو سمع مثل هذا المقال، أو ما هو أخف منه من أي أحد، ولكن الأمر كما قال سبحانه: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]، ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨].

ولما قرأت هذا المقال في صحيفة «الشهاب» بادرت بإرسال برقية للمذكور بتاريخ ٤/٧ سنة ١٣٩٤هـ هذا نصّها:

نشرت صحيفة «الشهاب» بعدد ٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٩٤هـ حديثاً نُسب إليكم غاية في الخطورة، يتضمن الطعن في القرآن الكريم بالتناقض، والاشتمال على الخرافات، والطعن في مقام الرسالة المحمدية العظيم.

وقد أزعج ذلك المسلمين واستنكروه غاية الاستنكار، فإن كان ذلك صدر منكم فالواجب - شرعاً - المبادرة إلى التوبة النصوح منه، وإعلانها بطرق الإعلان الرسمية وإلاً وجب إعلان بيان رسمي صريح بتكذيبه، واعتقاد خلافه كي يطمئن المسلمون، وتهدأ نائرتهم، من هذه التصريحات الخطيرة.

نسأل الله تعالى أن يوفق الجميع لما فيه الخير والصلاح في الدنيا والآخرة، وللتوبة من جميع الآثام، سرها وجهرها، وأن يعز الإسلام وأهله وأوطانه إنه سميع مجيب.

رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

ثم أرسلت برقية أخرى مني ومن المشايخ: حسنين محمد مخلوف، وأبي الحسن علي الحسيني الندوي، وأبي بكر محمود جومي، والدكتور محمد أمين المصري، وذلك بتاريخ ١٦/٤/١٣٩٤هـ هذا نصها:

نسبت إليكم صحيفة «الشهاب» بعددها الصادر بتاريخ ٢٣ ربيع الأول تصريحات مكفرة، لما فيها من الطعن في القرآن الكريم، والمصطفى ﷺ، ودعوتكم لرجال التعليم لنشرها بين الطلاب.

فإن كنتم قد اقترفتموها، فالواجب عليكم المبادرة إلى التوبة والعودة إلى الإسلام، وإلا وجب عليكم المبادرة إلى التكذيب الصريح، ونشره في العالم بجميع وسائل النشر، وإعلان عقيدتكم الإسلامية الصحيحة في الله تعالى وكتابه ورسوله، تبرئة من الكفر، وتسكيناً للفتن، وتطميناً للمسلمين في سائر الدول، وإن عدم التكذيب دليل على الإصرار على الردة، ومثار فتن لا يعلم عواقبها إلا رب العالمين، تحمل وزرها ووزر من يرتكس فيها إلى يوم الدين ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرًا مِنْهُمْ لَعَدَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١].

* أبو الحسن علي الحسيني الندوي / أمين ندوة العلماء لكنوا الهند وعضو رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة.

* عبدالعزيز بن عبدالله بن باز / رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

* أبوبكر محمد جومي / قاضي قضاة ولايات شمال نيجيريا.

* الدكتور محمد أمين المصري / جامعة الملك عبدالعزيز بمكة المكرمة.

* حسنين محمد مخلوف / مفتي الديار المصرية سابقاً.

ثم اطلعت على الجريدة المنوّه عنها آنفاً فألفيتها قد ذكرت، في عددها الصادر في ٢١ مارس ١٩٧٤م طبق ما نقلته عنها صحيفة (الشهاب) فيما يتعلق بعصا موسى، وقصة أهل الكهف، كما ألفيتها قد نصت على منكر شنيع، في عددها الصادر في ٢٠ مارس ١٩٧٤م، وقع في كلام المذكور، لم تشر إليه صحيفة «الشهاب» وهذا نصه:

(على أنني أريد أن ألفت نظرکم إلى نقص سأبذل كل ما في وسعي لتداركه، قبل أن تصل مهمتي إلى نهايتها، وأريد أن أشير بذا إلى موضوع المساواة بين الرجل والمرأة، وهي مساواة متوفرة في المدرسة وفي العمل، وفي النشاط الفلاحي، وحتى في الشرطة لكنها لم تتوفر في الإرث، حيث بقي للذكر حظ الأنثيين، إن مثل هذا المبدأ يجد ما يبرره عندما يكون الرجل قواماً على المرأة، وقد كانت المرأة بالفعل في مستوى اجتماعي لا يسمح بإقرار مساواة بينها وبين الرجل، فقد كانت البنت تدفن حية، وتعامل باحتقار، وها هي اليوم تفتحم ميدان العمل، وقد تضطلع بشئون أشقائها الأصغر منها سناً، فزوجتي مثلاً هي التي تولت السهر على شئون شقيقها، وتكبدت - من أجل ذلك - كل متاعب العمل الفلاحي، ووفرت له سبل التعليم، وحرصت على تحقيق أمنية والدها الذي كان يرغب في توجيه ابنه نحو المحاماة، فهل يكون من المنطق في شيء أن ترث الشقيقة نصف ما يرثه شقيقها في هذه الحالة!، فعلينا أن نتوخى طريق الاجتهاد في تحليلنا لهذه المسألة، وأن نبادر

بتطوير الأحكام التشريعية، بحسب ما يقتضيه تطور المجتمع، وقد سبق أن حجرتنا تعدد الزوجات بالاجتهاد في مفهوم الآية الكريمة، ومن حق الحكام بوصفهم أمراء المؤمنين - أن يطوروا الأحكام بحسب تطور الشعب، وتطور مفهوم العدل، ونمط الحياة).

هكذا في الصحيفة المذكورة، وهذا - إن صح صدوره من المسئول المشار إليه آنفاً - فهو نوع آخر من الكفر الصريح؛ لأنه زعم أن إعطاء المرأة نصف ما يعطاه الذكر نقص، وليس من المنطق البقاء عليه بعد مشاركة المرأة في ميدان العمل، كما ذكر أنه حجر تعدد النساء بالاجتهاد، وأنه يجب تطور الأحكام الشرعية بالاجتهاد حسب تطور المجتمع، وذكر أن هذا من حق الحكام لكونهم أمراء المؤمنين، وهذا من أبطل الباطل، وهو يتضمن شرًا كثيرًا، وفساداً عظيماً سيأتي التنبيه عليه إن شاء الله.

* * *

بيان الأدلة على كفر من طعن في القرآن أو في الرسول عليه الصلاة والسلام

إذا علم ما تقدم، فإن الواجب الإسلامي والنصيحة لله ولعباده، كل ذلك، يوجب علينا بيان حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن بأنه متناقض، أو مشتمل على بعض الخرافات، وفيمن طعن في الرسول ﷺ بأي نوع من أنواع الطعن غيرة لله سبحانه، وغضباً له - عز وجل - وانتصاراً لكتابه العزيز، ولرسوله الكريم، وأداء لبعض حقه علينا، سواء كان ما ذكر عن أي شخص واقعاً أم كان غير واقع، وسواء أعلن إنكاره له، أو التوبة منه، أم لم يعلن ذلك، إذ المقصود بيان حكم الله فيمن أقدم على شيء مما ذكرنا من التنقص لكتاب الله، أو لرسوله ﷺ فنقول: قد دل كتاب الله عز وجل وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام وإجماع الأمة على أن كتاب الله، سبحانه محكم غاية الأحكام، وعلى أنه كله كلام الله - عز وجل - ومنزل من عنده، وليس فيه شيء من الخرافات والكذب، كما دلت الآية المذكورة على وجوب تعزيز الرسول ﷺ وتوقيره، ونصرته، ودلت أيضاً على أن الطعن في كتاب الله أو في جناب الرسول ﷺ كفر أكبر، وردة عن الإسلام، وإليك - أيها القارئ الكريم - بيان ذلك:

قال الله - تعالى - في سورة يونس: ﴿الرَّءْيَا آيَاتُ الْكِتَابِ

الْحَكِيمِ ۝ [يونس: ١] وقال في أول سورة هود: **﴿الرَّ كُنْتُ أُحْكَمْتُ**
ءَايَتُهُ ثُمَّ فُضِّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ۝﴾ [هود: ١]، وقال عز وجل في
 أول سورة لقمان: **﴿الْمَ ۝ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ۝﴾** [لقمان،
 الآيات: ١، ٢]، وذكر علماء التفسير - رحمهم الله - في تفسير هذه
 الآيات، أن معنى ذلك أنه مُتَّفَعُ الألفاظ والمعاني، مشتمل على
 الأحكام العادلة، والأخبار الصادقة، والشرائع المستقيمة، وأنه
 الحاكم بين العباد فيما يختلفون فيه، كما قال الله سبحانه: **﴿كَانَ**
النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ
بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ۝﴾ الآية [البقرة: الآية: ٢١٣]، وقال
 سبحانه: **﴿أَلَّا تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ**
بَيْنَهُمْ ۝﴾ الآية [آل عمران: ٢٣]، فكيف يكون محكم الألفاظ
 والمعاني، وحاكماً بين الناس وهو متناقض مشتمل على بعض
 الخرافات؟ وكيف يكون محكماً وموثوقاً به إذا كان الرسول الذي
 جاء به إنساناً بسيطاً لا يفرق بين الحق والخرافة؟ فعلم بذلك أن من
 وصف القرآن بالتناقض أو بالاشتمال على بعض الخرافات، أو
 وصف الرسول ﷺ بما ذكرنا فإنه متنقص لكتاب الله، ومكذب لخبر
 الله، وقادح في رسول الله ﷺ وفي كمال عقله، فيكون بذلك كافراً
 مرتدّاً عن الإسلام - إن كان مسلماً قبل أن يقول هذه المقالة - وقال
 الله سبحانه في أول سورة يوسف: **﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝﴾** إِنَّا
أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝﴾ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَافِلِينَ ۝﴾

[يوسف، الآيات: ١-٣]، وقال سبحانه في سورة الزمر: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِهًا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣]، ومعنى ﴿مُتَشَبِهًا﴾ في هذه الآية - عند أهل العلم - يشبه بعضه بعضاً، ويصدق بعضه بعضاً، فكيف يكون بهذا المعنى؟ وكيف يكون أحسن الحديث وأحسن القصص وهو متناقض، مشتمل على بعض الخرافات؟ سبحانه هذا بهتان عظيم.

وصح عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول في خطبه: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ»، فمن طعن في القرآن، بما ذكرنا أو غيره من أنواع المطاعن فهو مكذب لله - عز وجل - في وصفه لكتابه بأنه أحسن القصص وأحسن الحديث، ومكذب للرسول ﷺ في قوله: «إنه خير الحديث»، وقال سبحانه وتعالى في وصف القرآن الكريم: ﴿تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾﴾ [فصلت: ٢]، وقال: ﴿وَإِنَّهُ لَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٦﴾﴾ [الشعراء، الآيات: ١٩٢، ١٩٣] وقال: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴿٩٢﴾﴾ [الأنعام: ٩٢]، وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩]، وقال: ﴿وَإِنَّكُمْ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾ [فصلت، الآيات: ٤١، ٤٢] إلى أمثال هذه الآيات الكثيرة من كتاب الله، فمن زعم أنه متناقض أو مشتمل على بعض الخرافات التي أدخلها فيه الرسول ﷺ مما تلقاه من بادية الصحراء أو غيرهم فقد زعم أن بعضه غير منزل من عند الله وأنه غير محفوظ، كما أنه بذلك قد وصف الرسول ﷺ بأنه كذب

على الله وأدخل في كتابه ما ليس منه، وهو - مع ذلك - يقول للناس: إن القرآن كلام الله، وهذا غاية في الطعن في الرسول ﷺ ووصفه بالكذب على الله وعلى عباده، وهذا من أقبح الكفر والضلال والظلم، كما قال الله سبحانه: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [الزمر: ٣٢]، وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ الآية [الأنعام: ٩٣] وقال تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٥﴾﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١٥﴾ الآية [التوبة، الآيتان: ٦٥، ٦٦].

ذكر علماء التفسير - رحمهم الله - أن هذه الآية نزلت في جماعة كانوا مع النبي ﷺ في غزوة تبوك، قال بعضهم: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء، وقال بعضهم: أتحسبون جلاد بني الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضاً، والله لكأنا بكم غداً مقرنين في الجبال. قال بعضهم: يظن هذا أن يفتح قصور الروم وحصونها، هيهات، فأنزل الله قوله سبحانه: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٥﴾﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١٥﴾ الآية [التوبة، الآيتان: ٦٥، ٦٦]، فجاءوا إلى الرسول ﷺ يعتذرون ويقولون: إنما كنا نخوض ونلعب، ونتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق، فلم يعذرهم، بل قال لهم عليه الصلاة والسلام: «أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون، لا تعتذروا قد

كفرتم بعد إيمانكم»، فإذا كان هذا الكلام، الذي قاله هؤلاء يعتبر استهزاء بالله وآياته ورسوله، وكفراً بعد إيمان، فكيف بحال من قال في القرآن العظيم: إنه متناقض أو مشتمل على بعض الخرافات، أو قال في الرسول ﷺ: إنه إنسان بسيط لا يميز بين الحق والخرافة، لا شك أن من قال هذا هو أقبح استهزاء، وأعظم كفراً!.



ذكر كلام العلماء فيمن طعن في القرآن الكريم،
أو الرسول عليه أفضل الصلاة والتسليم
أو استهزأ بهما، أو سب الله، أو الرسول ﷺ

قال الإمام أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) عند تفسير هذه الآية ما نصه: «قال القاضي: أبو بكر ابن العربي: لا يخلو أن يكون ما قالوه في ذلك جدًّا أو هزلًا وهو كيف ما كان كفر، فإن الهزل بالكفر كفر لا خلاف فيه بين الأمة» انتهى المقصود.

وقال القاضي: عياض بن موسى - رحمه الله - في كتابه (الشفاء بتعريف حقوق المصطفى) ص (٣٢٥) ما نصه: «واعلم أن من استخفَّ بالقرآن أو المصحف، أو بشيء منه، أو سبهما أو جرده أو حرفاً منه أو آية، أو كذب به أو بشيء مما صرح به فيه من حكم، أو خبر، أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبتته على علم منه بذلك، أو شك في شيء من ذلك - فهو كافر عند أهل العلم بإجماع، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَكِنْتَبُ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ [فصلت، الآيتان: ٤١، ٤٢]». انتهى مقصوده.

وقال القاضي عياض في كتابه المذكور، في حكم سب النبي ﷺ ص (٢٣٣) ما نصه: «اعلم وفقنا الله وإياك، أن جميع من سب

النبي ﷺ أو عابه، أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو خصلة من خصاله أو عرض به، أو شبهه بشيء، على طريق السب له أو الإزراء عليه، أو التصغير لشأنه، أو الغض منه والعيب له، فهو ساب له، والحكم فيه حكم الساب - يقتل كما نبينه، ولا نستثني فصلاً من فصول هذا الباب على هذا المقصد، ولا نمثري فيه تصريحاً أو تلويحاً، وكذلك من لعنه أو دعا عليه أو تمنى له أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه، على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور، أو عيَّره، بشيء مما جرى من البلاء أو المحنة عليه، أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة، والمعهودة لديه، وهذا كله إجماع العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة - رضوان الله عليهم - (إلى هلم جرا). قال أبو بكر ابن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يقتل، وممن قال ذلك: مالك بن أنس، والليث، وأحمد، وإسحاق، وهو مذهب الشافعي". انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه (الصارم المسلول على شاتم الرسول) ص(٣) ما نصه: «المسألة الأولى: إن من سب النبي ﷺ من مسلم وكافر، فإنه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة أهل العلم، ثم نقل كلام أبي بكر ابن المنذر - المتقدم ذكره في كلام القاضي عياض -: ثم قال شيخ الإسلام رحمه الله ما نصه: وقد حكى أبو بكر الفارسي - من أصحاب الشافعي - إجماع المسلمين على أن حد من سب النبي ﷺ القتل، كما أن حد من

سب غيره الجلد، وهذا الإجماع الذي حكاه محمول على إجماع الصدر الأول من الصحابة والتابعين، أو أنه أراد به إجماعهم على أن سب النبي ﷺ يجب قتله إذا كان مسلماً، وكذلك قيده القاضي عياض، فقال: أجمعت الأمة على قتل متنقصه من المسلمين وسابه.

وكذلك حكي عن غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره، وقال الإمام إسحاق بن راهويه أحد الأئمة الأعلام رحمه الله: أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رسوله ﷺ أو دفع شيئاً مما أنزل الله عز وجل، أو قتل نبياً من أنبياء الله عز وجل أنه كافر بذلك، وإن كان مقرراً بكل ما أنزل الله، قال الخطابي رحمه الله: لا أعلم أحداً من المسلمين اختلف في وجوب قتله. وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه - عند الأمة - القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر. ثم قال شيخ الإسلام: أبو العباس رحمه الله: وتحرير القول فيه أن الساب - إن كان مسلماً - فإنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهذا مذهب الأئمة الأربعة، وقد تقدم ممن حكي الإجماع على ذلك إسحاق بن راهويه وغيره، ثم ذكر الخلاف فيما إذا كان الساب ذمياً، ثم ذكر رحمه الله في آخر الكتاب، ص (٥١٢) ما نصه: المسألة الرابعة في بيان السب المذكور، والفرق بينه وبين مجرد الكفر، وقبل ذلك لا بد من تقديم مقدمة، وقد كان يليق أن تذكر في أول المسألة الأولى، وذكرها هنا مناسب - أيضاً - لنكشف

سر المسألة، وذلك أن نقول: إن سب الله، أو سب رسوله ﷺ كفر ظاهر وباطن، سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل، إلى أن قال رحمه الله في ص (٥٣٨) ما نصه: «التكلم في تمثيل سب رسول الله ﷺ وذكر صفته ذلك مما يثقل على القلب واللسان، ونحن نتعاضم أن نتفوه بذلك ذاكرين، لكن للاحتياج إلى الكلام في حكم ذلك نحن نفرض الكلام في أنواع السب مطلقاً من غير تعيين، والفقهاء يأخذ حظه من ذلك، فنقول: السب نوعان: دعاء وخبر، فأما الدعاء فمثل أن يقول القائل لغيره: لعنه الله أو قبحه الله أو أخزاه الله، أو لا رحمه الله أو لا رضي الله عنه أو قطع الله دابره، فهذا وأمثاله سب للأنبياء ولغيرهم، وكذلك لو قال عن نبي لا صلى الله عليه ولا سلم، أو لا رفع الله ذكره، أو محى الله اسمه ونحو ذلك من الدعاء عليه، بما فيه ضرر عليه في الدنيا أو في الآخرة، فهذا كله إذا صدر من مسلم أو معاهد، فهو سب، فأما المسلم فيقتل به بكل حال، وأما الذمي فيقتل بذلك إذا أظهره. إلى أن قال رحمه الله ص (٥٤٠): النوع الثاني: الخبر، فكل ما عدّه الناس شتماً، أو سباً أو تنقصاً فإنه يجب به القتل، فإن الكفر ليس مستلزماً للسب، وقد يكون الرجل كافراً ليس بساب، والناس يعلمون علماً عاماً أن الرجل قد يبغض الرجل ويعتقد فيه العقيدة القبيحة ولا يسبه، وقد يضم إلى ذلك مسبة، وإن كانت المسبة مطابقة للمعتقد، فليس كل ما يحتمل

عقداً يحتمل قولاً، ولا ما يحتمل أن يقال سرّاً، يحتمل أن يقال
جهراً، والكلمة الواحدة تكون في حال سبّاً وفي حال ليست بسبب،
فعلم أن هذا يختلف باختلاف الأقوال والأحوال، وإذا لم يأت
للسبب حد معروف في اللغة ولا في الشرع، فالمرجع فيه إلى عرف
الناس، فما كان في العرف سبّاً للنبي ﷺ فهو الذي يجب أن تنزل
عليه كلام الصحابة والعلماء، وما لا فلا». انتهى مقصوده.

* * *

كشف الشبه المذكورة في الكلام المنسوب إلى القائلين به

وقع في الكلام المنسوب إلى من قال بذلك ستة أمور شنيعة:

الأول: القول بتناقض القرآن، وقد مثل لذلك بقوله تعالى:

﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ [التوبة: ٥١]، وقوله عز وجل:

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١].

الثاني: إنكار قصة عصا موسى، وقصة أهل الكهف، والتصريح بأنها من الأساطير.

الثالث: أن الرسول محمد ﷺ كان إنساناً بسيطاً يسافر كثيراً عبر الصحراء العربية ويستمع إلى الخرافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت، وقد نقل الخرافات إلى القرآن، مثال ذلك عصا موسى، وقصة أهل الكهف.

الرابع: إنكار إعطاء المرأة نصف ما يعطى الذكر في الميراث، والزعم أن ذلك ليس من المنطق، وأنه نقص يجب البدار إلى إزالته؛ لأنه لا يناسب تطور المجتمع، وذكر أنه ينبغي للحكام أن يطوروا الأحكام حسب تطور المجتمع.

الخامس: إنكار تعدد النساء وحجره ذلك على بعض الناس؛ لأنه لا يناسب تطور المجتمع.

السادس: القول بأن المسلمين وصلوا إلى تأليه الرسول محمد، فهم دائماً يكررون: محمد ﷺ، الله يصلي على محمد،

وهذا تأليه لمحمد . انتهى .

ونحن - إن شاء الله - نبين بطلان ما ذكر في هذه الأمور الستة، ونكشف الشبه بالأدلة القاطعة، وإن كان الأمر في ذلك واضحاً، بحمد الله لكل من له أدنى بصيرة، ولكن مقصودنا من ذلك إنكار هذا المنكر وإيضاح الحق لمن قد تروج عليه بعض هذه الشبه ويحار في ردها، والله المستعان .

فنقول: القول بأن القرآن متناقض، فهذا من أقبح المنكرات، ومن الكفر الصريح - كما سبق بيانه - لأنه تنقص للقرآن، وسب له؛ لأن السب هو التنقص للمسبوب ووصفه بما لا يليق، وقد بينا فيما مضى بالأدلة القاطعة أن القرآن بريء من ذلك، وأنه بحمد الله في غاية الإحكام والإتقان، كما قال سبحانه: ﴿ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ [هود: ١]. وقال: ﴿ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت، الآيتان: ٤١، ٤٢]، وقال عز وجل: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ آخِثًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢] إلى غير ذلك من الآيات السابقات الدالة على إحكامه وإتقانه، وأنه أحسن الحديث وأحسن القصص، وتقدم ذكر إجماع العلماء على ذلك، وعلى كفر من تنقصه أو جحد شيئاً منه، أما الآيتان المذكورتان وما جاء في معناهما من الآيات الدالة على إثبات القدر، وعلى تعليق المسببات بأسبابها، فليس بينها تناقض، وإنما أتى من زعم ذلك من جهة فساد فهمه، ونقص علمه، كما قال الشاعر:

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم وقد أجمع كل من لديه علم وإنصاف وبصيرة باللغة العربية من علماء الإسلام وخصومه، أن كتاب الله في غاية من الإحكام والإتقان، وأنه خير كتاب وأفضل كتاب، وأنه لم ينزل كتاب أفضل منه، لما اشتمل عليه من العلوم النافعة والحكام العادلة، والأخبار الصادقة، والشرائع القويمية، والأسلوب البليغ المقنع، كما قال الله سبحانه: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، أي صدقاً في الأخبار، وعدلاً في الشرائع والأحكام، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ الآية [التوبة: ٣٣]، قال العلماء: الهدى: هو ما فيه من العلوم النافعة والأخبار الصادقة، ودين الحق: هو ما فيه من الشرائع القويمية والأحكام الرشيدة.

إذا علم هذا فالجمع بين الآيتين المذكورتين وما في معناهما هو أن الله سبحانه قد قدر مقادير الخلائق، وعلم ما هم عاملون، وقدر أرزاقهم وآجالهم، وكتب ذلك كله لديه، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ الآية [التوبة: ٥١]، وقال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠]، وقال سبحانه: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفي الصحيحين عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار» فقالوا:

يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل، فقال ﷺ: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة فييسر لعمل أهل الشقاوة» ثم قرأ النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾﴾^(١)، وفي صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب وأبي هريرة - رضي الله عنهما - أن جبرائيل سأل النبي ﷺ عن الإيمان فقال ﷺ: «الإيمان: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره»^(٢)، هذا لفظ عمر، ولفظ أبي هريرة: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه، ولقائه ورسله، وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله». وفي صحيح مسلم - أيضاً - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء»، وفي صحيح مسلم - أيضاً - عن عبدالله بن عمرو بن الخطاب رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس» والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وفي هذه الآيات والأحاديث الدلالة على أن الله سبحانه قد قدر الأشياء وعلمها وكتبها، وأن الإيمان بذلك أصل من

(١) رواه البخاري برقم (٤٩٤٩).

(٢) رواه مسلم برقم (٨).

أصول الإيمان الستة التي يجب على كل مسلم الإيمان بها، ويدخل في ذلك أنه سبحانه، خلق الأشياء كلها، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، كما قال عز وجل: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢]، وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَىٰ الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥]، وقال سبحانه: ﴿لِئِنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير، الآيتان: ٢٨، ٢٩]، فعلمه سبحانه، محيط بكل شيء، وقدرته شاملة لكل شيء، كما قال سبحانه: ﴿لِنَعْلَمَوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٦﴾﴾ [الطلاق: ١٦]، وهو مع ذلك سبحانه قد أعطى العباد العقول والأسماع والأبصار والأدوات التي يستطيعون بها أن يفعلوا ما ينفعهم، ويتركوا ما يضرهم، وأن يعرفوا بها الضار والنافع، والخير والشر، والضلال والهدى، وغير ذلك من الأمور التي مكن الله العباد من إدراكها بعقولهم وأسماعهم وأبصارهم وسائر حواسهم، وجعل لهم سبحانه عملاً واختياراً ومشية، وأمرهم بطاعته ونهاهم عن معصيته وأمرهم بالأسباب، ووعدهم على طاعته الثواب الجزيل في الدنيا والآخرة، وعلى معاصيه العذاب الأليم، فهم يعملون ويكدحون، وتنسب إليهم أعمالهم وطاعاتهم ومعاصيهم؛ لأنهم فعلوها بالمشية والاختيار، كما قال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾ [المائدة: ٨]، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الأنعام: ١٣٢]، ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [النور: ٣٥]، وقال سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾﴾ [الذِّينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ

خَشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴿٤﴾
 الآيات [المؤمنون، الآيات: ١-٤]، وقال سبحانه: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمْ
 الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٢٥٥﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ
 وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ
 إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿١٤٢﴾ [النساء: ١٤٢]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفي
 الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ من ذلك ما لا يحصى
 ولكنهم مع ذلك لا يخرجون عن مشيئة الله بهذه الأعمال وإرادته
 الكونية، كما قال عز وجل: ﴿كَلَّا إِنَّهُ تَذَكَّرٌ ﴿٥٤﴾ فَمَنْ شَاءَ
 ذَكَرْهُ ﴿٥٥﴾ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ ﴿٥٦﴾ [المدثر،
 الآيات: ٥٤-٥٦]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ
 الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢١﴾ [التكوير: ٢٩]، وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذَكَّرَةٌ فَمَنْ شَاءَ
 اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ ﴿٢٩﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا
 حَكِيمًا ﴿٣٠﴾ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿٣١﴾ [الإنسان،
 الآيات: ٢٩-٣١]، وبما ذكرنا من هذه الآيات يتضح معنى قوله
 سبحانه: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]، وقوله
 عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]،
 فالآية الأولى دلّت على أن جميع ما يصيب العباد، مما يحبون
 ويكرهون، كله مكتوب عليهم، ودلّت الثانية على أن الله سبحانه قد
 ربّب على أعمال العباد وما يقع منهم من الأسباب، مسبباتها
 وموجباتها، فالمؤمن عند المصيبة، يفرع إلى القدر فيطمئن قلبه،
 وترتاح نفسه به، لإيمانه بأن الله سبحانه قد قدر كل شيء، وأنه لن

يصيبه إلا ما كتب الله له، ويحارب الهموم والغموم والأوهام،
ويصبر ويحتسب رجاء ما وعد الله به الصابرين بقوله سبحانه:
﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٩﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٦٠﴾
أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [البقرة،
الآيات: ١٥٥-١٥٧]، ولا يمنعه ذلك من الأخذ بالأسباب والقيام بما
أوجب الله عليه، وتركه ما حرم الله عليه عملاً بقول الله عز وجل:
﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ الآية [التوبة: ١٠٥]،
وقول النبي ﷺ: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن،
فإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت لكان كذا وكذا، ولكن
قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن (لو) تفتح عمل الشيطان» خرجه
مسلم في صحيحه.

وبذلك يستحق المدح والثناء والثواب العاجل والآجل على
أعماله الطيبة وأخذه بالأسباب النافعة، وابتعاده عن كل ما يضره،
ويستحق الذم والوعيد وأنواع العقوبات في الدنيا والآخرة على ما
يفعله من المعاصي والمخالفات، وعلى تفريطه في الأخذ بالأسباب
وعدم إعداده لعدوه ما يستطيع من القوة، وقد جرت سنة الله في
عباده أنهم إذا استقاموا على دينه وتباعدوا عن غضبه وجاهدوا في
سبيله أنه ينصرهم، ويجمع كلمتهم ويجعل لهم العاقبة الحميدة،
كما قال سبحانه: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ
أَقْدَامَكُمْ ﴿٧﴾ ﴾ [محمد: ٧]، وقال سبحانه: ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ
الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [الروم: ٤٧]، وقال عز وجل: ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ

يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ
وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ الْأُمُورِ ﴿٤٢﴾

[الحج، الآيات: ٤٠، ٤١]، وقال سبحانه: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ الْعَقَبَةَ
لِلْمُتَّقِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [هود: ٤٩]، أما إذا ضيعوا أمره وتابعوا الأهواء
واختلفوا بينهم، فإن الله سبحانه يغيّر ما بهم، من عزٍّ واجتماع
كلمة، ويسلط عليهم الأعداء، ويصيبهم بأنواع العقوبات من القتل
والخوف ونقص الأموال والأنفس والثمرات وغير ذلك جزاءً وفاقاً
وما ربك بظلام للعبيد، وهذا هو معنى قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا
يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]. والمعنى: أنه سبحانه لا
يغيّر ما بالعباد، من عزٍّ ورغدٍ عيشٍ واتحادٍ كلمةٍ وغير ذلك من
صنوف النعم، إلا إذا غيروا ما بأنفسهم من طاعته والاستقامة على
دينه، والأخذ بالأسباب النافعة، وإعداد المستطاع من القوة،
والقيام بالجهاد، فإذا فعلوا ذلك غير الله ما بهم، فصاروا بعد العزة
أذلة، وبعد الاجتماع والاتحاد متفرقين ومختلفين، وبعد رغد
العيش وأمن السبل إلى فقر وحاجة واختلال أمن، إلى غير ذلك من
أنواع العقوبات وهذا هو معنى قوله عز وجل في الآية الأخرى:
﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهَ لَمْ يَكْ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الأنفال:
٥٣]. فإذا تابوا إلى الله سبحانه، وبادروا إلى الأعمال الصالحات
والأخذ بالأسباب الشرعية والحسية، وأعدوا لعدوهم ما استطاعوا
من القوة وجاهدوا في الله حق جهاده، أعطاهم الله العزة بعد الذلة،
والقوة بعد الضعف، والاتحاد بعد الاختلاف، والغنى بعد الفقر،

والأمن بعد الخوف إلى غير ذلك من أنواع النعم، وكما أن النصوص من الكتاب والسنة، قد دلت على ما ذكرنا، فالواقع التاريخي شاهد بذلك، ومن تأمل أحوال هذه الأمة، في ماضيها وحاضرها، وما جرى عليها من أنواع التغير والاختلاف عرف ما ذكرنا واتضح له معنى الآيتين، وأوضح شاهد على ذلك ما جرى لصدر هذه الأمة من العز والتمكين والنصر على الأعداء بسبب قيامهم بأمر الله وتعاونهم على البر والتقوى، وصدقهم في الأخذ بالأسباب النافعة وجهاد الأعداء، فلما غيروا غير عليهم، وفي واقعة بدر وأحد شاهد لما ذكرنا، فإن المسلمين لما صدقوا مع نبيهم ﷺ في جهاد العدو يوم بدر، نصرهم الله مع قتلهم وكثرة عدوهم، وصارت الدائرة على الكافرين، ولما أخل الرماة يوم أحد بموقفهم، وفشلوا وتنازعوا وعصوا نبيهم ﷺ في أمره لهم بلزوم موقفهم جرى ما جرى من الهزيمة، وقتل سبعون من المسلمين، وجرح عدد كثير منهم، ولما استنكر المسلمون ذلك واستغربوه أنزل قوله سبحانه: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدِ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْنِمَ إِنِّي هَذَا قُلُّ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: ١٦٥].

فإذا كان خير الأمة وأفضلهم، وفيهم سيد الخلق نبينا محمد ﷺ إذا غيروا غير عليهم، فكيف بغيرهم من الناس! لا شك أن غيرهم من باب أولى أن يغير عليهم إذا غيروا، وهم في ذلك كله لم يخرجوا عن قدر الله وما كتبه عليهم؛ لقوله عز وجل: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]

وقوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحديد: ٢٢]، وبهذا يتضح لطالب الحق معنى قوله سبحانه: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١]، وقوله سبحانه: ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ الآية [التوبة: ٥١]، ويعلم أن كلاً منهما حق وأنه ليس بينهما تناقض، مع العلم بأن الله عز وجل قد يبتي عبادَه المؤمنين بالسراء والضراء، ليمتحن صبرهم وجهادهم، وليكونوا أسوة لغيرهم، ثم يجعل لهم العاقبة؛ كما قال سبحانه: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الَّذِينَ جَاهِدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّادِقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وأما الثاني والثالث من الأمور المنكرة التي وقعت في الكلام المذكور، فهما: الزعم أن قصة موسى، وقصة أهل الكهف من الأساطير، ومن الخرافات التي نقلها الرسول ﷺ إلى القرآن؛ لأنه ﷺ في زعم هذا القائل - كان إنساناً بسيطاً يسافر في الصحراء العربية، ويستمع إلى الخرافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت، التي منها - بزعمه - القصتان المذكورتان.

ولا ريب أن هذا الكلام الشنيع مما يثقل على القلب واللسان ذكره، لما اشتمل عليه من أنواع الكفر الصريح، والردة الكبرى في الإسلام - كما تقدم بيان ذلك ونقلنا الإجماع عليه - ولكن لمسيس

الحاجة إلى كشف شبهة قائله، اضطررنا إلى نقله وكتابته وشبهته فيما افتراه من هذا الزعم الباطل هي أن هاتين القصتين لا يقبلهما العقل، لكون العصا جماداً لا تقبل الحياة؛ ولأن نوم أهل الكهف طويل جداً، وهذه الشبهة باطلة من وجوه:

الوجه الأول: أن العقل لا مجال له في هذا المقام، وإنما الواجب على جميع العقلاء التصديق بما أخبر الله به ورسوله واتباعه، وعدم التكذيب بشيء منه، وليس لأحد أن يحكم عقله في الإيمان ببعض المُنزَل وإنكار بعضه؛ لقول الله سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ءَالَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ﴾ الآية [النساء: ١٣٦]، وقوله سبحانه: ﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَوَالْتَّوْرِ الَّذِي أَنْزَلْنَا ءَوَاللَّهِ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ [التغابن: ٨]، وقال عز وجل: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ ءَأَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وقد أثنى الله سبحانه على الرسول والمؤمنين بالتصديق بما أنزل إليهم من ربهم، ووصف المتقين بذلك، وأخبر أنهم هم أهل الهدى والفلاح، فقال سبحانه: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ءَوَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ءَوَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ءَغُفْرَانِكَ رَبِّنَا وَإِلَيْكَ ءَالْمُصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وقال سبحانه: ﴿ءَالرَّءَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ءَوَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِءَالْءَاخِرَةِ هُمْ يُؤْفِقُونَ ءَأُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ ءَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

[البقرة، الآيات: ١-٥]، وحكم سبحانه على من آمن ببعض وكفر ببعض بأنه هو الكافر حقاً، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٥﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥٦﴾﴾ [النساء، الآيتان: ١٥٠، ١٥١]، وأنكر سبحانه على اليهود هذا التفريق وتوعدهم عليه، فقال سبحانه: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [البقرة: ٢٣].

الوجه الثاني: أن الله سبحانه لا أصدق منه، وهو العالم بكل ما كان وما سيكون، وكتابه هو أحسن الحديث، وأحسن القصص، وقد ضمن حفظه وأخبر أنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، كما قال عز وجل: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ [النساء: ٨٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٧﴾﴾ [النساء: ١٧]، وقال سبحانه: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِهًا ﴿٢٣﴾﴾ [الزمر: ٢٣]، ومعنى قوله: ﴿مُتَشَبِهًا﴾ في هذه الآية: يشبه بعضه بعضاً، ويصدق بعضه بعضاً - كما سبق بيان ذلك - وقال جل وعلا: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ ﴿٣﴾﴾ [يوسف: ٣]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَكِنْتُمْ عَزِيزٌ ﴿١١﴾﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ

مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤١﴾ [فصلت، الآيات: ٤١، ٤٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [التوبة: ١١٥]، فكيف يجوز - بعد هذا - لأحد من الناس أن يحكم عقله في التصديق ببعض الكتاب والكفر ببعضه، ثم الرسول ﷺ هو أصدق الناس وأعلمهم بما أنزل عليه، وأكملهم عقلاً وأزكاهم نفساً - بالنص والإجماع - وقد وصفه الله سبحانه بأزكى الصفات وأفضلها، وأخبر أنه لا ينطق عن الهوى، كما قال عز وجل: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِآذِنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الأحزاب، الآيات: ٤٥، ٤٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم: ٤]، وقال سبحانه: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم، الآيات: ١-٤]، وقد أجمع العلماء على أنه ﷺ وجميع المرسلين معصومون في كل ما يبلغونه عن الله عز وجل من الكتب والشرائع، وقد توعدده الله سبحانه بالوعيد الشديد لو تقول عليه ما لم يقل، فقال سبحانه: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤١﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الحاقة، الآيات: ٤٤-٤٧]، وقد حماه الله من ذلك وصانه وحفظه ونصره وأيده حتى بلغ الرسالة أجمل تبليغ، وأدى الأمانة أكمل أداء، فكيف بعد هذا كله يجوز لأحد من الناس أن ينكر شيئاً مما جاء به ﷺ من كتاب الله العظيم وشرعه الحكيم، ويزعم أن الرسول ﷺ أدخل في كتاب الله ما ليس منه! سبحانك هذا بهتان عظيم، وكفر صريح عامل الله قائله بما يستحق.

الوجه الثالث: أن وظيفة العقول هي التدبر للمُنزَل، والتعقل

لما دل عليه من المعنى بقصد الاستفادة والعمل والاتباع، كما قال الله سبحانه: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩]، وقال سبحانه: ﴿ أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ أَلْقُرْآنَ آتَرَ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤]، أما تحكيمها في الإيمان ببعض المنزّل ورّد بعضهم فهو خروج بها عن وظيفتها، وتجاوز لحدودها، وعدوان من فاعل ذلك كما سبق بيانه.

الوجه الرابع: أن العقول الصحيحة الصريحة لا تخالف المنقول الصحيح ولا تضاده؛ لأن الرسل صلى الله عليهم وسلم لا يأتون بما تحيله العقول الصحيحة، ولكن قد يأتون بما تحار فيه العقول لقصورها وضعف إدراكها، فيجب عليها أن تسلم للصادق الحكيم العليم بكل شيء، خبره وحكمه، وأن تخضع لذلك وتؤمن به، وقصة عصا موسى، وقصة أهل الكهف ليستا مما تحيله العقول؛ لأن قدرة الله سبحانه، عظيمة وشاملة، ولا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، كما قال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [سورة يس، الآية: ٨٢]، وقال سبحانه: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقَدِّرًا ﴾ [سورة الكهف، الآية: ٤٥]، ولما سبق من الآيات الكثيرات، في هذا المعنى وقد جعل الله هذه العصا معجزة باهرة لرسوله وكليمه موسى ﷺ، وأيده بها على عدوه فرعون ليقيم الحجة عليه وعلى قومه، فكانت من الآيات العظيمة التي خرق الله بها العادة من أجل تأييد الحق، وإبطال ما جاء به السحرة من السحر العظيم، الذي سحروا به أعين الناس

واسترهبوهم، فلقفت هذه العصا في صورة ثعبان عظيم جميع حبالهم وعصيتهم، وعرف السحرة أن هذا شيء من عند الله، لا طاقة لمخلوق به، فأمنوا برب موسى وهارون وخرروا لله سجداً، كما قال سبحانه وتعالى في سورة الأعراف: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَعُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَغِيرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا ءَأَمْنَا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ [سورة الأعراف، الآيات: ١١٧-١٢٢]، وقد ثبت بالنقل المعصوم والمشاهد المعلوم، ما هو من جنس قصة عصا موسى أو أعجب منها، فأما النقل المعصوم فهو ما ذكره الله سبحانه في قصة آدم والجنان، وأن الله عز وجل خلق آدم من الطين، من صلصال كالفخار، وخلق الجن من مارج من نار، ثم نفخ في آدم من روحه، والطين جماد كالعصا، ولما نفخ الله فيه الروح صار إنساناً عاقلاً، سميعاً بصيراً، وهكذا النار جماد محرق، وقد خلق الله منها الجن، وجعله حياً سميعاً بصيراً، فالذي قدر على ذلك هو الذي جعل في عصا موسى الحياة، حتى صارت بذلك حية تسعى، ولقفت ما ألقاه السحرة من العصي والحبال، وربك على كل شيء قدير، أما الشاهد المعلوم فجميع بني آدم كلهم مخلوقون من ماء مهين، كما قال الله عز وجل في سورة السجدة: ﴿ ذَلِكَ عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١﴾ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ وَيَدَأُ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِن طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٨﴾ ﴾ [سورة السجدة، الآيات: ٦-٨]، وهذا الماء هو النطفة

المكونة من ماء الرجل وماء المرأة، ثم تكون بعد ذلك علقة، ثم مضغة وهي في أطوارها الثلاثة جماد، ثم ينفخ الله فيها الروح فتكون بعد ذلك خلقاً آخر حيّاً ذا سمع وبصر وعقل، كما قال الله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٧﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَدْنَيْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٨﴾﴾ [سورة المؤمنون، الآيات: ١٢-١٤]، ففي خلق آدم وذريته آيات بينات على قدرة الخالق سبحانه وأنه على كل شيء قدير، وبكل شيء عليم، وأنه سبحانه لا يعجزه شيء، ومن المشاهد والمعلوم - أيضاً - البيضة، فإنها مخلوق جماد، ثم يجعل الله في ذلك الجماد الذي في داخلها - بالأسباب التي قدرها وعلمها عباده - طائراً حيّاً سمياً بصيراً، والشواهد من مخلوقاته عز وجل على قدرته العظيمة وحكمته وعلمه الشامل كثيرة لا تحصى، وبما ذكرنا يتضح - لطالب الحق - بطلان هذه الشبهة التي شبه بها القائل في الكلام المنسوب إليه، ويعلم بذلك أنها من أبطل الباطل نقلاً وعقلاً، ومن الدلائل القطعية على بطلانها أن الله سبحانه قد خلق السموات والأرض، وخلق جميع المخلوقات الجامدة والمتحركة بقدرته العظيمة وذلك أعظم وأكبر من جعل عصا موسى حية تسعى، كما قال الله سبحانه: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُتَوَقِّينَ ﴿١٦١﴾ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الذاريات: ٢٠، ٢١]، وقال سبحانه: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾﴾

[غافر: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْتَهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ ﴿٧٧﴾ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُعْجِبُ الْعَظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ بِحَبِيبِهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقَدُونَ ﴿٨٠﴾ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴿٨١﴾ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾ فَسُبْحَانَ الَّذِي فِي يَدَيْهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾﴾ [يس: ٧٧-٨٣]، وأما قصة أهل الكهف فليس فيها بحمد الله ما تحيله العقول، بل أمرها أسهل وأيسر من قصة العصا، والله سبحانه قد أَرَانَا شَاهِدًا لَهَا فِي أَنْفُسِنَا، وَذَلِكَ بِمَا مَنَّ بِهِ عَلَى الْعِبَادِ مِنَ النَّوْمِ الَّذِي قَدَّرَهُ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلَهُ رَحْمَةً لَهُمْ، لِمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنْ إِجْمَامِهِمْ مِنَ التَّعَبِ، وَاسْتِعَادَةِ قَوَاهِمِ بَعْدِ الْكَلَالِ وَالْمَشَقَّةِ وَضَعْفِ الْقُوَى، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِهِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَتِهِ الْعَظِيمَةِ، وَكَمَالِ إِحْسَانِهِ وَلَطْفِهِ بِعِبَادِهِ، وَجَعَلَهُ دَلِيلًا عَلَى الْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [الأنعام: ٦٠]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ أَمَّا إِلَيْهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُسْمَعُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الروم: ٢٣]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمَسِكُ إِلَيْهَا قِصَّةَ مَوْتِهَا لِيُرْسِلَ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [الزمر: ٤٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا

فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ، وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٦﴾ [القصص: ٧٣]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وقد أوضح فيها سبحانه أن النوم وفاة ونعمة ورحمة، وآية باهرة على قدرته العظيمة، فالذي قدر على ذلك وجعل ذلك نعمة عامة، ورحمة لجميع عباده، في ليلهم ونهارهم، عند الحاجة إليه، وجعله دليلاً على البعث والنشور والحياة بعد الموت، هو الذي قدر على أهل الكهف النومة الطويلة، لحكم كثيرة، وأسرار عظيمة، وقد بين بعضها في كتابه العزيز حيث قال سبحانه في سورة الكهف: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا ﴿٩﴾ إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴿١٠﴾﴾ [الكهف: ٩-١١] إلى قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ اعْتَرَزْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا ﴿١٦﴾﴾ [الكهف: ١٨-١٦]، فذكر سبحانه في هذه الآية أن من الحكمة في إيوائهم إلى الكهف أن ينشر لهم من رحمته ويهيئ لهم من أمرهم مرفقاً، لما اعتزلوا قومهم وهجروهم لله، بسبب شركهم وكفرهم، ثم قال عز وجل بعد آيات: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ الآية [الكهف: ٢١]، فأبان سبحانه في هذه الآية أن في قصة أهل الكهف وإعثار الناس عليهم، إقامة الحجة على صدق وعد الله بالبعث والنشور وقيام الساعة.

وأن الذي يحيي النائم بعد نومه الطويل ووفاته بالنوم هو الذي يحيي العباد بعد موتهم وتفريق أوصالهم، ومعلوم أن البعث

والنشور قد أخبر به جميع الأنبياء، ودل عليه كتاب الله في مواضع كثيرة، وأجمع عليه المسلمون وغيرهم، ممن آمن بالرسول الماضي، فالذي يقدر على إحياء الموتى ومجازاتهم بأعمالهم هو القادر سبحانه، على إنامة الأحياء ثم بعثهم من باب أولى، فكل واحدة من الوفاتين - وفاة النوم، ووفاة الموت - دليل على الأخرى، وقد بين الله سبحانه في سورة البقرة إحياء الموتى، في الدنيا قبل الآخرة في خمسة مواضع ليقيم الحجة على المنكرين للبعث والنشور، ويوضح لهم سبحانه أنه القادر على إحياء الموتى في الدنيا والآخرة.

الموضع الأول: قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ نُنظَرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [البقرة: ٥٥، ٥٦].

الموضع الثاني: قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا فَاذْرَاءَ ثُمَّ فِيهَا وَآلَهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾﴾ [البقرة: ٧٢، ٧٣]، والمعنى: أن الله سبحانه أمرهم بضرب القتيل الذي اختلفوا في قاتله، ببعض البقرة التي أمر بنو إسرائيل بذبحها، فضربوه بجزء منها، فردَّ الله عليه روحه فتكلم وأخبرهم بقاتله، وبين سبحانه أن في هذه القصة دليلاً على إحيائه الموتى لذوي العقول.

الموضع الثالث: قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو

فَضِّلْ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿البقرة: ٢٤٣﴾.

الموضع الرابع: قوله سبحانه: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُعِيُّ هَذَا اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

الموضع الخامس: قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُتُؤْمِنٌ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لِيُطْمِئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ أَدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾ [البقرة: ٢٦٠]. ففي هذه المواضع الخمسة من كتاب الله، بيانه سبحانه لعباده إحياء الموتى قبل يوم القيامة، فالذي قدر على ذلك هو القادر على إطالة مدة النائم ما شاء سبحانه من الوقت، ثم بعثه متى شاء من باب أولى وأحرى؛ لأن إطالة النوم ثم بعث النائم من نومه أسهل بكثير من إحياء الموتى بعد انقطاع مادة الحياة منهم، ومصيرهم جماداً لا إحساس فيه، كما أن ذلك أسهل وأيسر - أيضاً - من إحياء الموتى يوم القيامة بعد تفريق أوصالهم، ومصيرهم رفاتاً وتراباً، وقد دلّت الدلائل القطعية، والكتب السماوية، والعقول الصحيحة على البعث والنشور، كما جاءت به الرسل ونطق به أفضل الكتب وأفضل الرسل، وأجمع عليه المسلمون، فكيف يبقى - بعد ذلك - شبهة لمن لديه أدنى عقل في قصة أهل الكهف، وقدرة الله سبحانه على ما أخبر به عنهم، فنسأل الله العافية من زيغ القلوب، والضلال بعد الهدى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وأما الرابع والخامس من المنكرات الواقعة في ذلك الكلام حسب ما ذكرته صحيفة (الصباح) في عددها الصادر في ٢٠/٣/١٩٧٤م - فهما: الاعتراض على إعطاء الأنثى في الميراث نصف ما للذكر، والاعتراض على تعدد النساء، والزعم أن إعطاء المرأة - في الميراث - مثل نصف الذكر نقص يجب تداركه، وأن الواجب - في هذا العصر - مساواة المرأة للذكر في الميراث كما ساوته في المدرسة والمعمل والفلاحة والشرطة، أنه ليس من المنطق في هذا العصر، أن يفضل الذكر على الأنثى، والزعم بأن هذا المبدأ يجد ما يبرره عندما يكون الرجل قوياً على المرأة، حين كانت المرأة في مستوى اجتماعي لا يسمح لها بمساواة الذكر، حين كانت تدفن حية تحتقر، أما اليوم فقد اقتحمت ميدان العمل، وشاركت الرجال في ذلك، وجاء فيه: أن علينا أن نتوخى طريق الاجتهاد في تحليلنا لهذه المسألة، وأن نبادر بتطوير الأحكام التشريعية، بحسب ما يقتضيه تطور المجتمع، وقد سبق في بعض الجهات أن حُجِرَ تعدد الزوجات بالاجتهاد في مفهوم الآية الكريمة، وذكر أن من حق الحكام - بوصفهم أمراء المؤمنين - أن يطوروا الأحكام بحسب تطور الشعب وتطور مفهوم العدل ونمط الحياة. انتهى المقصود من هذا الكلام الذي نشرته صحيفة (الصباح) ولم تشر إليه صحيفة (الشهاب) فيما نقلته من الكلام المذكور، وفي هذا التصريح الخطير أنواع من الكفر والضلال، منها اتهام الله سبحانه في حكمه، والدعوة الصريحة للحكام إلى أن

يتلاعبوا بأحكام الشريعة، حسب عقولهم، واجتهادهم، وتطور الشعوب، وأساليب الحياة في نظرهم، ولا شك أن هذا من أبطل الباطل، وفيه تشبه باليهود والنصارى في تلاعبهم بشرائع أنبيائهم، وافترائهم على الله سبحانه ما لم يشرعه، ونسبتهم إلى أحكامه - سبحانه - ما ليس منها، ومقتضى ما ذكره هذا الرجل أن الله سبحانه لم يعلم ما تنتهي إليه الشعوب في آخر الزمان، وما ستصل إليه مجتمعاتهم من التطور، فلهذا دعا الحكام إلى أن يبادروا لتطوير الأحكام، ومن المعلوم - بالأدلة القطعية من الكتاب والسنة وإجماع الأمة - أن الله سبحانه يعلم ما كان وما سيكون، ويعلم أحوال عباده في ماضيهم وفي حاضرهم وقت التنزيل، وفيما سيصلون إليه في المستقبل، كما قال عز وجل: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِئَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وقال سبحانه: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الحشر: ٢٢]، كما أن من المعلوم - أيضاً - بالنص والإجماع أن الله سبحانه حكيم عليم، وأنه الرحمن الرحيم لا يظلم ولا يجور، بل هو الحكيم العليم بأحوال عباده واللطيف بهم، وقد شرع لهم من الأحكام ما فيه صلاحهم ورحمتهم وإقامة العدل بينهم، في الموارد وغيرها، فهو سبحانه أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين، وهو العالم بأحوال عباده وما يصلحهم في آخر الزمان، كما أنه العالم سبحانه بما يصلحهم في وقت التشريع، ومن زعم خلاف ذلك فقد اتهم الله في حكمته

وعلمه، ولو أراد سبحانه أن يقوم الحكماء أو العلماء بتطوير الأحكام في وقت من الأوقات، لبيّن ذلك لعباده في كتابه أو على لسان رسوله عليه الصلاة والسلام.

فلما لم يقع شيء من ذلك علم أن ما شرعه من الأحكام يجب الأخذ به والسير عليه، والحكم به في وقت التشريع وفيما يأتي من الزمان إلى قيام الساعة، كيف وقد بيّن الله في كتابه أن الواجب اتباع ما أنزل، والاستمسك به، والحكم بين الناس بذلك، والحذر من الخروج عنه، فقال: ﴿ أَتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٣]، وقال سبحانه: ﴿ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الزخرف: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية: ١٨، ١٩]، وقال تعالى يخاطب نبيه ﷺ: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّبًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرَعَةً وَمِنْهَا جَأً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَقِيمُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [٤٨]، وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْتَدِرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ [٤٩]، أَفَحُكْمَ الْجَهْلِِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٤٨-٥٠].

أوجب سبحانه في هذه الآيات الكريمات الحكم بما أنزل،

والحذر من مخالفته، كما حذر سبحانه من متابعة أهواء الناس في خلاف الحق، وأخبر أن حكمه هو أحسن الأحكام، وأنه لا حكم أحسن منه، وبين أن ما خالف حكمه فهو من حكم الجاهلية، وبين في آية أخرى أن ما خالف حكمه فهو من حكم الطاغوت، كما في قوله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِمْ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾﴾ [النساء: ٦٠، ٦١]، ففي هذا أعظم بيان لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن كل ما خالف ما أنزل الله على رسوله محمد ﷺ من الأحكام فهو من حكم الطاغوت، ومن عمل المنافقين، وأنه في غاية البعد عن الهدى، وحكم سبحانه في آيات على أن من لم يحكم بما أنزل على نبيه ﷺ فهو كافر ظالم فاسق، وأخبر تعالى - في موضع آخر من كتابه - أنه ليس لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، فقال عز وجل في سورة الأحزاب: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦] فهل يجوز - بعد هذا البيان العظيم والتحذير الشديد - لحاكم أو عالم أو غيرهما أن يخالف ما أنزل الله وحكم به في الموارد أو غيرها، وهل يجوز له أن يدعو الحكام إلى تطوير الأحكام باجتهادهم وآرائهم، كلما تطورت الشعوب والمجتمعات، وهل هذا إلا الكفر والضلال

والاعتراض على الله سبحانه واتهامه في حكمه، والخروج عن شريعته والتلاعب بدينه.

ما أشنع هذا القول، وما أشد بعده عن الحق، وما أعظم كفر من استجازه أو استحسنة، أو دعا إليه، ثم يقال - أيضاً - لهذا الرجل وأمثاله: قد أجمع علماء المسلمين - من عهد الصحابة - رضي الله عنهم إلى يومنا هذا - على أن الاجتهاد محلّه المسائل الفرعية التي لا نص فيها، أما العقيدة والأحكام التي فيها نص صريح من الكتاب، أو السنة الصحيحة، فليست محللاً للاجتهاد، بل الواجب على الجميع الأخذ بالنص، وترك ما خالفه، وقد نص العلماء على ذلك في كل مذهب من المذاهب المتبعة، ثم الاجتهاد - حيث جاز - إنما يكون من أهل العلم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ الذين لهم قدم راسخ في معرفة أصول الأدلة الشرعية وأصول الفقه، والحديث، ولهم باع واسع في معرفة اللغة العربية، وليس ذلك لغيرهم من الحكام؛ لأنه ليس كل حاكم يكون عالماً يصح منه الاجتهاد، كما أنه ليس كل حاكم - سواء كان ملكاً أو رئيس جمهورية - يسمى أمير المؤمنين، وإنما أمير المؤمنين من يحكم بينهم بشرع الله ويلزمهم به، ويمنعهم من مخالفته، هذا هو المعلوم بين علماء الإسلام والمعروف بينهم، فليعلم من يقول بمثل هذا القول هذا الأمر على حقيقته، وليبادر بالتوبة إلى الله مما نسب إليه، وليرجع إلى طريق الهدى، فالرجوع إلى الحق شرف وفضيلة، بل واجب وفريضة، أما التماذي في الباطل فهو ذل وهوان

واستكبار عن الحق وسير في ركاب الشيطان، والله سبحانه يتوب على التائبين، ويغفر زلات المذنبين إذا صدقوا في التوبة إليه، كما قال الله سبحانه: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ . . . ﴾ الآية [الأنفال: ٣٨]، وقال في حق النصارى: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٤]، وقال النبي ﷺ فيما صح عنه: «الإسلام يهدم ما كان قبله، والتوبة تهدم ما كان قبلها»^(١)، والله المستعان، وهو سبحانه ولي التوفيق والهادي إلى سواء السبيل.

تنبيه هام:

قد علم بالأدلة الكثيرة - من الكتاب والسنة وبإجماع العلماء - أن الله سبحانه حكيم عليم في كل ما شرعه لعباده، كما أنه حكيم عليم في كل ما قضاه وقدره عليهم، ولذلك أكثر في كتابه العزيز من ذكر حكمته وعلمه ليعلم العقلاء من عباده أنه سبحانه عليم حكيم في كل ما قدر وشرع، فتطمئن قلوبهم للإيمان بذلك وتنشرح صدورهم للعمل بشريعته وحكمه، ولهذا - لما ذكر سبحانه ميراث الأولاد والأبوين، وتفضيل الذكر على الأنثى - ختم ذلك بقوله سبحانه: ﴿ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١١]، فأوضح سبحانه في هذه الآية أنه العالم بأحوال عباده، أما العباد فلا يدرون أي أقاربهم

(١) رواه مسلم (١٢١)، وابن خزيمة (٢٥١٥) بلفظ: «والهجرة تهدم ما كان قبلها».

أقرب نفعاً لهم، وبين سبحانه أن تفصيل هذه الموارِيث صدر عن علم وحكمة، لا عن جهل وعبث، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، ثم ختم ما ذكره من ميراث الزوجين وتفضيل الزوج على الزوجة وما ذكره من ميراث الإخوة من الأم والمساواة بينهم، بقوله سبحانه: ﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢]، كما ختم تفضيله الذكر على الأنثى في ميراث الإخوة للأبوين أو لأب بالعلم، فقال: ﴿وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦]، فبين بذلك أنه فصل هذه الموارِيث عن علم بأحوال عباده، وما هو لائق بهم، وأنه حلیم لا يعاجل من عصى بالعقوبة لعله يندم ويتوب، ثم أخبر - عز وجل - بعدما ذكر أحكام الموارِيث أن ذلك من حدوده، وتوعد من تعداها فقال سبحانه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣]، ﴿وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣، ١٤].

ثم يقال لهذا الرجل وأمثاله: إن مساواة المرأة بالرجل في كل شيء لا يقره شرع ولا عقل صحيح، لأن الله سبحانه قد فاوت بينهما في الخلقة والعقل وفي أحكام كثيرة، وجعل الرجل أفضل منها، وقواماً عليها؛ لكونه يتحمل من المشاق والأعمال ما لا تتحمله المرأة - غالباً - ولأن عقله أكمل من عقلها - غالباً - ولذلك جعله الله سبحانه قائماً عليها حتى يصونها، ويحفظها مما يضرها

ويدنس عرضها، وجعل شهادة المرأتين تعدل شهادة الرجل، لكونه أكمل عقلاً وحفظاً منها، وخصها سبحانه بأن تكون حرثاً للرجل ومحل الحمل، والولادة والرضاع. فهي - في هذه الأحوال - مطالبة بأمور لا يطالب بها الرجل، وهي في نفس الوقت تعجز عن الأعمال التي يقوم بها الرجل؛ لأن حملها وولادتها وما أوجب الله عليها من العناية بأطفالها وتربيتهم وإرضاعهم، عند ضرورتهم إلى إرضاعها لهم، يمنعها من الكثير من الأعمال، ولأن الرجل في حاجة شديدة إلى بقاء المرأة في البيت لتربية أطفالها، والعناية بشئون بيتها، وإعداد ما يحتاجه زوجها - في الغالب - وليس كل أحد يجد من يقوم مقام زوجته، في العناية بهذه الشئون، ثم المرأة هي موضع طمع الرجال للاستمتاع بها، وقضاء وطهرهم الجنسي منها، فهي في أشد الحاجة إلى من يحميها من الرجال ويقف سداً منيعاً دون عبث السفهاء بها.

أما ما ذكر من اختلاطها بالرجال، في المدرسة والمعمل والشرطة وغير ذلك، فليس أمراً جائزاً على إطلاقه، بل فيه تفصيل، وهو أنه لا يجوز لها ذلك إلا في حدود الشريعة، حيث تأمن على نفسها وعرضها، وتتمكن من الحجاب الشرعي، وحيث تسلم من خلوة الرجل بها؛ لقول النبي ﷺ: «ما خلا رجل بامرأة إلا وكان الشيطان ثالثهما»^(١)، ولقوله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة

(١) رواه الترمذي برقم (١١٧١).

إلا ومعها ذو محرم ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم»^(١)، ولأن الله سبحانه قد جعل الرجال قوامين على النساء بما فضلهم الله به عليهن في الخلق والخلق والعقل - كما تقدم - وبما ينفقونه من الأموال عليهن، كما قال سبحانه: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ...﴾ الآية [النساء: ٣٤] فأطلق سبحانه في هذه الآية قيام الرجال على النساء، ولم يخص ذلك بوقت دون وقت، وهو سبحانه يعلم ما يكون في آخر الزمان، فلو كان الحكم يتغير لبين ذلك سبحانه ولم يهمله، أو لبينه رسوله ﷺ في سنته، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أن قيام الرجال على النساء حكم مستمر إلى يوم القيامة، وقد علم كل من له أدنى بصيرة بأحوال العالم الحاضر، ما قد ترتب على اختلاط المرأة بالرجل في المدرسة والمعمل وغيرهما، من الفساد الكبير، والشر العظيم والعواقب الوخيمة، وكل ذلك يبين فضل ما جاءت به الشريعة، وأن الواجب هو الالتزام بأحكامها في جميع الأحوال، وفي كل زمان ومكان، والحذر من خلافها، ومما ينبغي أن يعلم أن هذا التفضيل إنما هو للجنس على الجنس، ولا يلزم من ذلك أن يكون كل فرد من أفراد الرجال أفضل من كل واحدة من أفراد النساء، بل قد يكون بعض النساء، أفضل من بعض الرجال من وجوه كثيرة - كما هو معلوم من النقل والواقع في كل زمن - فعائشة

(١) رواه مسلم برقم (٦٣٤١).

وخديجة وحفصة، وغيرهن من أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن جميعاً - أفضل من كثير من الرجال، وهكذا في كل زمان يوجد في النساء مَنْ تفوق بعض الرجال، في عملها وعقلها ودينها، ولكن ذلك لا يلزم منه مساواة المرأة للرجل في كل شيء، كما لا يلزم منه الدعوة إلى مساواتها في الميراث والأحكام، وقد سبق فيما ذكرنا من الأدلة عند الكلام على قصة عصا موسى وأهل الكهف، أن الواجب على جميع المكلفين هو الإيمان بالمتنزل، والخضوع له والتصديق به، والعمل بمقتضاه، وأنه لا يجوز رده أو بعضه، أو التكذيب بشيء منه؛ لأن الله سبحانه هو أصدق قيلاً من خلقه، وهو العالم بأحوال عباده وما يصلحهم، ولأنه سبحانه أمر باتباع المنزل، ولم يجعل لعباده الخيرة في رد شيء منه، ولأن رسوله ﷺ هو أصدق الخلق وأكملهم عقلاً وأزكاهم نفساً، وهو الأمين على وحيه سبحانه، وقد أخبر - عز وجل - أنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وقد بلغ كلام ربه كما أنزل، بلغ شريعته كما أمر بذلك فلا يجوز لأحد بعد ذلك مخالفة المنزل، أو تغيير المشروع برأي أو اجتهاد. وقد أجمع العلماء كافة على أنه لا يجوز لأحد التكذيب بشيء مما أنزل الله أو دفعه، وعدم الرضى به أو العدول عما شرع، وذكروا أن ذلك كفر صريح، وردة عن الإسلام؛ لما سبق من الأدلة، ولقوله سبحانه في هذا المعنى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ﴾ [محمد: ٩]، وقد سبق ما نقله الإمام الكبير إسحاق بن راهويه، والقاضي عياض بن موسى،

وشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمهم الله - من إجماع العلماء على ما ذكرنا فراجعته تجد ما يشفي ويكفي .

وأما الاعتراض على تعدد الزوجات وتأيد الحجر على بعض الناس بالجمع بين زوجتين فأكثر، والزعم بأنه فعل ذلك بالاجتهاد في مفهوم قوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعَدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ الآية [النساء: ٣]، فجوابه أن يقال: هذا من الغلط الكبير، والجهل العظيم؛ لأنه ليس لأحد من الناس أن يفسر كتاب الله بما يخالف ما فسره به رسوله محمد ﷺ أو فسره به أصحابه رضي الله عنهم أو أجمع عليه المسلمون؛ لأن الرسول ﷺ هو أعلم الناس بتفسير كتاب الله، وأنصحهم الله ولعباده، وقد أباح الجمع لنفسه ولأمته، وأمر بالعدل بين النساء، وحذر الرجال من الميل، وهكذا أصحابه رضي الله عنهم هم أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ بتفسير كتاب الله عز وجل، كما أنهم أعلم الناس بسنته، وهم أنصح الناس للناس بعد الأنبياء، ولم يقل أحد منهم بتحريم الجمع، فكيف يجوز - بعد ذلك - لحاكم أو عالم أو أي شخص مهما كان أن يقدم على خلافهم، وأن يقول على الله خلاف ما علموه من شرع الله وأجمع عليه العلماء بعدهم، هذا من أبطل الباطل، ومن أقبح الكفر والضلال، ومن أعظم الجرأة على كتاب الله وعلى أحكام شريعته بغير حق، ثم إن من تأمل ما شرعه الله سبحانه، من إباحة التعدد، علم أن في ذلك مصالح كثيرة، للرجال والنساء وللمجتمع نفسه - كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله -

وعلم أيضاً أن ذلك من محاسن الشريعة الإسلامية التي بعث الله بها رسوله محمداً ﷺ إلى الناس كافة، وجعلها مشتملة على ما فيه صلاحهم وسعادتهم في المعاش والمعاد، واتضح له من ذلك - أيضاً - أن إباحة التعدد من كمال إحسان الله لعباده ولطفه بهم، وله فيه الحكمة البالغة لمن تدبر هذا المقام، وعقل عن الله شرعه وأحكامه، وما ذلك إلا لأن المرأة عرضة لأشياء كثيرة، منها المرض والعقم وغير ذلك، فلو حرم التعدد لكان الزوج بين أمرين، إذا كانت زوجته عاقراً أو كبيرة السن، أو قد طال بها المرض وهو في حاجة إلى من يعفه ويصونه ويعينه على حاجاته، أو في حاجة إلى الولد أو غير ذلك، فإما أن يطلقها - وذلك مضرّة عليه وعليها - وإما أن يبقيها في عصمته فيحصل له بذلك الضرر والتعب الكثير، والتعرض لما حرم الله من الفاحشة، وغير ذلك من الأمور التي لا تخفى على المتأمل، وكلا الأمرين شر لا يرضى بهما عاقل، وقد يكون الرجل - أيضاً - لا تعفه المرأة الواحدة فيحتاج إلى ثانية أو أكثر، ليعف نفسه عما حرم الله، وقد تكون المرأة التي لديه قليلة النسل، وإن لم تكن عاقراً فيحتاج إلى زوجة ثانية أو أكثر لطلب تكثير النسل الذي حث عليه النبي ﷺ ورغب فيه الأمة، وقد تكون المرأة عاجزة عن الكسب وليس لها من يقوم عليها ويصونها فتحتاج إلى زوج يقوم عليها ويعفها، إلى غير ذلك من المصالح العظيمة للرجل والمرأة وللمجتمع نفسه في تعدد الزوجات، وقد تكثر النساء بسبب الحرب أو غيرها، فيقل من يقوم

عليهن فيحتجن إلى زوج يعفهن ويرعى مصالحهن ويحصل لهن بسببه الولد الشرعي، وقد علمت - كما ذكرنا سابقاً - أن الله سبحانه، هو الحكيم العليم في كل ما قضاه وقدره، فلا يجوز لأحد - كائناً من كان - أن يعترض عليه في حكمه، أو يتهمه في شرعه، كما أنه لا يجوز لأحد أن يزعم أن غير حكم الله أحسن من حكمه، أو أن غير هدي الرسول ﷺ أحسن من هديه، كما قال الله عز وجل: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

وكان النبي ﷺ يقول في خطبه: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة». والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة. وقد كان بعض أهل الجاهلية يجمعون بين العدد الكثير من النساء، فجاء الإسلام وقصرهم على أربع، كما في قصة غيلان بن سلمة رضي الله عنه فإنه أسلم وتحتة عشرة نسوة، فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعاً ويفارق سائرهن، وثبت عن النبي ﷺ ما يدل على أن الله سبحانه أباح لنبيه الكريمين داود وسليمان عليهما السلام - أكثر من أربع، فجاءت الشريعة الإسلامية المحمدية الكاملة العامة لجميع البشر على يد أفضل الخلق وخاتم الرسل - عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام - بأمر وسط يجمع المصالح كلها، وهو إباحة الجمع بين أربع من النساء، ومنع ما زاد على ذلك، وقد أجمع العلماء - رحمهم الله - على إباحة الجمع بين أربع - كما

تقدم - وأجمعوا - أيضاً - على تحريم ما زاد على ذلك، وقد شد عنهم في جواز الزيادة على ذلك من لا يعتد بخلافه، ما عدا النبي ﷺ فإن الله خصّه بخصائص، منها جواز الجمع بين تسع نسوة، لأسباب وحكم كثيرة ليس هذا موضع ذكرها، ومن تأمل حال من أنكر التعدد، كالنصارى وأشباههم علم من واقع الكثير منهم أنهم وقعوا فيما حرم الله من الزنا، واتخذوا الخدينات الكثيرات، فاعتاضوا الحرام عن الحلال، والخبيث عن الطيب، وشابهوا من قال الله فيهم: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، ومعلوم أن الرسول ﷺ هو أعلم الناس بتفسير كتاب الله، وقد فسر قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ [النساء: ٣]، بأن المراد من ذلك إباحة الجمع بين أربع من النساء فأقل، دون ما زاد عن ذلك، وهكذا أصحابه رضي الله عنهم لم يحفظ أن أحداً منهم أنكر الجمع بين أربع أو نكح أكثر من أربع، وهم أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ بتفسير كتاب الله، كما أنهم أعلم الناس بسنته ﷺ كما سبق بيانه، وفي ذلك كفاية ومقنع لطالب الحق، والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا به.

وأما المنكر السادس من المنكرات الستة التي ذكرت، وهو الزعم أن المسلمين في إكثارهم من الصلاة على رسول الله ﷺ قد ألوهه بذلك، فجوابه أن هذا ليس من التآليه لرسول الله ﷺ والعبادة له، بل ذلك عبادة لله وحده، وامتنال لأمره عز وجل حيث قال في سورة الأحزاب: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فقد أخبر سبحانه أنه وملائكته يصلون على النبي ﷺ ثم أمر المؤمنين بالصلاة والسلام عليه، فدل ذلك على شرعية الإكثار من الصلاة والسلام عليه ﷺ، وأن ذلك من أفضل القربات، وقد أجمع علماء الإسلام على ذلك وصح عنه ﷺ أنه أمر بذلك ورغب فيه فقال: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة»^(١)، وفي الصحيحين - واللفظ للبخاري - عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه أن الصحابة - رضي الله عنهم - قالوا: يا رسول الله، أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك؟ فقال: «قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، والصلاة من الله سبحانه معناها: الثناء على عبده في الملأ الأعلى، بذكر صفاته الحميدة، وأعماله الجليلة، ومن العباد طلبهم ذلك من الله سبحانه، ويراد بالصلاة - أيضاً - الثناء من الله سبحانه على عباده ورحمته إياهم، كما في قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ

(١) رواه مسلم برقم (٣٨٤).

ذَكَرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَيَحُوهُ بَكَرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾ ﴿الأحزاب: ٤١-٤٣﴾. وهذه المسألة من أوضح المسائل لصغار طلبة العلم وعامة المسلمين، فكيف خفي هذا على هذا القائل؟ فالله المستعان.

فإن قيل: إذا كان الإكثار من الصلاة والسلام على النبي ﷺ ليس تأليهاً له، فما هو التأليه للرسول ﷺ والعبادة له؟ قلنا: إن التأليه للرسول ﷺ ولكثير ممن يسمون بالأولياء وغيرهم واقع من كثير من الجهال، ومنتشر في أنحاء الأرض، يعلم ذلك من خبر واقع الناس، وعرف دين الله الذي بعث به رسله وأنزل به كتبه، وخلق الثقلين من أجله، وهذا التأليه الذي وقع من كثير من الجهال، هو صرف بعض العبادة للنبي ﷺ أو لغيره من المخلوقين، كدعائه والاستغاثة به، وطلبه المدد والشفاء للمرضى، والنصر على الأعداء، ونحو ذلك من أنواع العبادة، والله سبحانه أوجب على عباده أن يخصوه بالعبادة، ونهاهم عن الشرك به، وبعث الرسل وأنزل الكتب لبيانها وبيان ما يضادها، كما قال عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال سبحانه: ﴿الرَّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ ﴿١﴾ ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ الآية [هود: ١، ٢]، وقال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، فالله سبحانه هو الذي يشفي المرضى، وينصر على

الأعداء، ويكشف الكروب ويوجب المضطر، وينزل المدد على عباده - إذا لجأوا إليه واستغاثوا به - كما قال سبحانه: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ ﴿١٦١﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَيُطْمِئِنُّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٦٢﴾ [الأنفال: ٩، ١٠]، وقال سبحانه: ﴿ إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿٧﴾ [محمد: ٧]، وقال عز وجل: ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴿٦٢﴾ [النمل: ٦٢]، وقال سبحانه: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ [غافر: ٦٠].

وقد عرف المشركون ذلك في جاهليتهم، فكانوا يشركون في حال الرخاء، وأما في حال الشدائد فيخلصون لله العبادة، كما قال عز وجل: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَّهْتُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ [العنكبوت: ٦٥]، كما اعترفوا - أيضاً - أن الله سبحانه هو الخالق الرزاق، النافع، الضار، المدبر لأمر العباد، وأنهم ما عبدوا غيره - من الأنبياء، والأولياء والملائكة والجن والأصنام والأوثان - إلا ليشفعوا لهم عند الله، وليقربوهم لديه زلفى، كما ذكر الله عنهم ذلك في كتابه المبين حيث قال عز وجل في سورة يونس: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ... ﴿١٨﴾ الآية [يونس: ١٨]، وقال في سورة الزمر: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢٠﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ

إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ ﴿١٣﴾ [الزمر: ٢، ٣].

ففي هذه الآيات وغيرها من الآيات الكثيرة الدلالة الصريحة على أن الله سبحانه هو الإله الحق، المستحق للعبادة، وأنه لا يجوز تأليه غيره ولا صرف شيء من ذلك لسواه، كما قال عز وجل: ﴿وَاللَّهُ كُذِّبَ إِلَهُهُ وَاجِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وقال سبحانه: ﴿ذَٰلِكَ يَأْتِيكَ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنْتَ اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢]، وقد أخبر في غير موضع من كتابه، أنه حرم الشرك على عباده وأنه لا يغفر لمن لقيه به، كما أخبر أن صرف شيء من العبادة لغيره شرك به وعبادة لسواه، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]، وقال عز وجل في سورة المائدة: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾﴾ [١٣] إن تدعوهم لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبتك مثل خبير﴾ [فاطر: ١٣، ١٤]، فبين سبحانه في هذه الآية أن دعاءهم غيره شرك به عز وجل كما أوضح سبحانه أن ذلك من الكفر الأكبر فقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾

فَإِنَّمَا حِسَابُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّهُمْ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٧﴾ [المؤمنون: ١١٧]،
وأخبر عز وجل أنه لا أضل ممن دعا غير الله وأن المدعويين من
دونه - من الملائكة والأنبياء وغيرهم - يتبرؤون من عابديهم
وداعيهم، وأنهم غافلون عن ذلك لا شعور لهم به، فقال سبحانه:
﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ
دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٥٦﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾ [الأحقاف: ٥، ٦]، وقال سبحانه: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ
أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِبَانًا
تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ [يونس: ٢٨، ٢٩].

والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة، وفيما ذكرناه منها كفاية
ودلالة صريحة على أن العبادة حق الله وحده، وأنه لا يجوز صرف
شيء منها لغيره سبحانه، فالواجب على أهل العلم أن يبينوا ذلك
للناس، وأن يشرحوا لهم حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله
محمدًا ﷺ، ومن قبله من الرسل، وأن يعلموهم ما جهلوا من
ذلك، وأن يحذروهم من الشرك بالله عز وجل، وعلى الحكام أن
ينفذوا أمر الله في عبادته، ويمنعوهم من عبادة غيره، ومخالفة
شريعته، على ما جاء في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ مستعينين
بعلماء الحق على معرفة ما جهلوا من كتاب الله، أو سنة رسوله
ﷺ، وفي ذلك عزهم وشرفهم، ونجاتهم في الدنيا والآخرة، وقد
صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في

الدين»^(١)، وقال ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(٢)، وقال ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»^(٣)، وفي الأثر المشهور عن عثمان رضي الله عنه، وهو مروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - أيضاً -: «إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن»، وقال الإمام مالك رحمه الله: «لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها» وهذه الكلمة العظيمة هي قول جميع أهل العلم، والذي صلح به الأولون وصاروا به قادة الناس، وأئمة الهدى وحكام الأرض، هو اتباع كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام - ورد ما تنازعوا فيه إليهما، لا إلى آراء الناس واجتهاداتهم، ولن يصلح آخرهم إلا بهذا الأمر الذي صلح به أولهم، فنسأل الله أن يوفق أئمة المسلمين وعلماءهم لذلك، وأن يجمع كلمتهم على الحق، وأن يصلح عامة المسلمين، ويمن عليهم بالفقه في الدين، ويولي عليهم خيارهم، إنه جواد كريم.

* * *

(١) رواه البخاري برقم (٧١).

(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٢٧).

(٣) رواه مسلم برقم (١٨٩٣)، وأبو داود برقم (٥١٢٩) واللفظ له.

حكم من يسخر من القرآن وأهله^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه:
 أما بعد: فقد اطلعت على ما نشرته مجلة الدعوة في عددها
 الصادر في يوم الاثنين الموافق ١٣٩٧/١/٢٧هـ تحت عنوان
 (صحيفة محلية تسخر من القرآن وأهله) ثم ذكرت تحت هذا
 العنوان ما نصه: «وطلعت علينا الصحيفة المشار إليها في عددها
 الصادر بتاريخ ١٣٩٦/٤/٧هـ لتسخر من القرآن وأهله ولتقول ما
 نصه:

«والرجال يعتقدون أن المرأة كائن آخر. والمرأة في تعبيرهم
 ناقصة عقل ودين وهم يعتقدون أن الرجال قوامون على النساء». انتهى
 ما نقلته مجلة الدعوة.

ولقد دهشت لهذا المقال الشنيع واستغربت جداً صدور
 ذلك...، وعجبت كثيراً من جرأة القائمين على هذه الجريدة حتى
 نشروا هذا المقال الذي هو غاية في الكفر والضلال، والاستهزاء
 بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ والطعن فيهما، وليس هذا ببدع من
 القائمين على هذه الصحيفة، فقد عرفت بنشر المقالات الداعية إلى
 الفساد والإلحاد والضرر العظيم على المجتمع، كما عرفت بالحقد

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/١٦٥ - ١٦٩).

على علماء الإسلام والاستطالة في أعراضهم والكذب عليهم؛ لأنه ليس لدى القائمين عليها وازع إيماني ولم تردع بوازع سلطاني. فلهذا أقدمت على ما أقدمت عليه من الكفر والضلال في هذا المقال الذي لا يقوله ولا ينشره من يؤمن بالله واليوم الآخر، ولا يقوله وينشره من يحترم كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

ولمزيد من التثبت والرغبة في الوقوف على أصل المقال ومعرفة من قاله، طلبت الصحيفة المذكورة المنشور فيها هذا المقال، فأحضرت لي. فألفيتها قد نشرت ما نقلته عنها مجلة الدعوة حرفيًا ونسبت ذلك إلى من سميت نفسها (أمل بنت فلان) ولم تعلق الصحيفة شيئاً في إنكار هذا المقال فعلم بذلك رضاها به وموافقتها عليه. ومعلوم أن الذي جعل الرجال قوامين على النساء هو الله عز وجل في قوله تعالى في سورة النساء: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ الآية [النساء: ٣٤]، فالطعن في قوامة الرجال على النساء اعتراض على الله سبحانه وطعن في كتابه الكريم وفي شريعته الحكيمة وذلك كفر أكبر بإجماع علماء الإسلام كما نص على ذلك غير واحد من أهل العلم منهم القاضي عياض في كتابه (الشفاء)، كما أن الذي وصف النساء بنقصان العقل والدين هو النبي ﷺ وذكر عليه الصلاة والسلام أن من نقصان عقلها أن شهادة المرأتين تعدل شهادة الرجل الواحد، وذكر أن من نقص دينها أنها تمكث الليالي والأيام لا تصلي وتفطر في رمضان بسبب الحيض، وإن كان هذا النقصان

ليس عليها فيه إثم. ولكنه نقصان ثابت معقول لا شك فيه ولا اعتراض على الرسول ﷺ في ذلك، لأنه أصدق الناس فيما يقول وأعلمهم بشرع الله وأحوال عبادته. فالطاعن عليه في ذلك طاعن في نبوته ورسالته ومعترض على الله سبحانه في تشريعه وذلك كفر وضلال لا ينازع فيه أحد من أهل العلم والإيمان، والأدلة الثقلية والعقلية والشواهد من الواقع ومن معرفة ما جبل الله عليه المرأة وميزها به عن الرجل، كل ذلك يؤيد ما أخبر الله به سبحانه من قوامة الرجال على النساء وفضلهم عليهن، وما أخبر به النبي ﷺ من نقصان عقل المرأة ودينها بالنسبة إلى الرجل، ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون كل فرد من أفراد الرجال أفضل ولا أعقل من كل فرد من أفراد النساء، وكم لله من امرأة أفضل وأعلم وأعقل من بعض الرجال، وإنما المراد تفضيل الجنس على الجنس وبيان أن هذا أكمل من هذا والأدلة القطعية شاهدة بذلك كما سبق. وقد اتضح من كلام صاحبة المقال - أمل المذكورة - أنها أرادت من طعنها على قوامة الرجال على النساء، ومن اعتراضها على نقصهن في العقل والدين أن ذلك يسبب انقسام المجتمع وعدم ترابطه وتعاونه وذلك يؤيد ما ذكرنا آنفاً من كون المقصود بالمقال المذكور هو الطعن في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتهامهما بأنهما سبب التخلف وانقسام المجتمع وعدم تعاونه. ولا شك أن هذا من أوضح الكذب وأبطل الباطل، وليس في اعتقاد ما دل عليه كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ من قوامة الرجال على النساء ونقص

عقول النساء ودينهن ما يوجب الضرر على المجتمع الإسلامي وانقسامه وعدم ترابطه وتعاونه، بل ذلك من تزيين الشيطان وإيحائه إلى أوليائه من الجهال والمشرّكين ومن سار في ركابهم، كما أنه لا يلزم من ذلك إهدار المرأة من حساب المجتمع ولا إعفاؤها من المشاركة فيما يصلح المجتمع من النصيحة لله ولعباده والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الحق وغير ذلك من الأمور الواجبة على الجميع، بل هي مأمورة بذلك ومفروض عليها القيام بما تستطيع في هذا السبيل، كما قال الله عز وجل:

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [الآية [التوبة: ٧١]، وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّانِعِينَ وَالصَّانِعَاتِ وَالْحَافِظِينَ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٣٥]

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وقد قبل النبي ﷺ مشورة أم سلمة يوم الحديبية وحصل بذلك نفع كبير. وقصة خديجة رضي الله عنها في بدء الوحي وما حصل بها من الخير الكثير والتفريح عن النبي ﷺ معروفة لدى أهل العلم، والوقائع من هذا النوع في التاريخ الإسلامي كثيرة.

وإنه لعجب عظيم أن يجترئ أصحاب هذه الصحيفة على نشر هذا المقال مع انتسابهم للإسلام وقبضهم المعونات السخية من

دولة الإسلام لتشجيع صحيفتهم واستمرار صدورها. ولكن لا عجب في الحقيقة فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت»^(١) وفي الأمثال السائرة المتداولة: من أمن العقاب أساء الأدب. وقد روي عن عمر وعثمان رضي الله عنهما أنهما قالوا: «إن الله يزرع بالسلطان ما لا يزرع بالقرآن». وإن هذه الصحيفة قد تجاوزت الحدود واجترأت على محاربة الدين والطعن فيه بهذا المقال الشنيع جرأة لا يجوز السكوت عنها، ولا يحل لوزارة الإعلام ولا للحكومة الإغضاء عنها بل يجب قطعاً معاقبتها معاقبة ظاهرة بإيقافها عن الصدور ومحاكمة صاحبة المقال والمسئول عن تحرير الصحيفة وتأديبهما تأديباً رادعاً واستتابتهما عما حصل منهما؛ لأن هذا المقال يعتبر من نواقض الإسلام ويوجب كفر وردة من قاله أو اعتقده أو رضي به لقول الله سبحانه: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ نَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾﴾ الآية [التوبة: ٦٥، ٦٦]. فإن تابا وإلا وجب قتلهما لكفرهما وردتهما. ولا يخفى على ذوي العلم والإيمان أن هذا الإجراء من أهم الواجبات، لما فيه من الحماية لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وشريعة الله الكاملة، ولما في ذلك أيضاً من ردع كل من تسول له نفسه أن يفعل ما فعلته هذه الصحيفة ويجترئ على ما اجترأت عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

* * *

(١) رواه البخاري برقم (٦١٢٠).

بيان كفر وضلال

من زعم أنه يجوز لأحد الخروج عن شريعة محمد ﷺ (١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:
فقد اطلعت على المقال المنشور بجريدة الشرق الأوسط بعددها رقم (٥٨٢٤) وتاريخ ١٤١٥/٦/٥ هـ كتبه من سمي نفسه:
(...) تحت عنوان: (الفهم الخاطئ).

وملخص المقال: إنكاره لما هو معلوم من دين الإسلام بالضرورة، وبالنص والإجماع، وهو عموم رسالة محمد ﷺ إلى جميع الناس، وادعاؤه أن من لم يتبع محمداً ﷺ ولم يطعه، بل بقي يهودياً أو نصرانياً فهو على دين حق، ثم تناول على رب العالمين سبحانه في حكمته في تعذيب الكفار والعصاة وجعل ذلك من العتب.

وقد قام بتحريف النصوص الشرعية ووضعها في غير مواضعها، وفسرها بما يمليه هواه، وأعرض عن الأدلة الشرعية والنصوص الصريحة الدالة على عموم رسالة محمد ﷺ، وعلى كفر من سمع به ولم يتبعه، وأن الله لا يقبل غير الإسلام ديناً، إلى غير

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١٩٦/٨ - ٢٠١).

ذلك من النصوص الصريحة التي أعرض عنها؛ لينخدع بكلامه الجاهل.

وهذا الذي فعله كفر صريح، وردة عن الإسلام، وتكذيب لله سبحانه ورسوله ﷺ، كما يعلم ذلك من قرأ المقال من أهل العلم والإيمان.

والواجب على ولي الأمر إحالته للمحكمة لاستتابته والحكم عليه بما يقتضيه الشرع المطهر.

والله سبحانه وتعالى قد بين عموم رسالة محمد ﷺ، ووجوب اتباعه على جميع الثقليين، وذلك لا يجهله من له أدنى مسكة من علم من المسلميّن، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴿١٩﴾ [الأنعام: ١٩]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴿٣١﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴿٢٨﴾ [سبا: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ [آل عمران: ٢٠]، وقال سبحانه: ﴿ تَبَارَكَ

الَّذِي نَزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾ [الفرقان: ١].

وروى البخاري ومسلم، عن جابر رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «أعطيت لي خمساً لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة»^(١)، وهذا بيان صريح لعموم وشمول رسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع البشر، وأنها نسخت جميع الشرائع المتقدمة، وأن من لم يتبع محمداً ﷺ ولم يطعه فهو كافر عاصٍ مستحق لعقابه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ، مِنَ الْأَحْزَابِ، فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧]، وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]، وقال تعالى: ﴿أَمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٠٨]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

والله سبحانه قد قرن طاعة الرسول ﷺ بطاعته، وبين أن من اعتقد غير الإسلام فهو خاسر لا يُقبل منه صرف ولا عدل، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ

(١) رواه البخاري برقم (٣٣٥)، ومسلم برقم (٥٢١)، وابن حبان برقم (٦٣٩٨) واللفظ له.

أَطَاعَ اللَّهَ ﴿ [النساء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ط
فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ [النور: ٥٤]
وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ
خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٦]، وروى مسلم في
صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي
أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي
أرسلت به إلا كان من أهل النار».

وقد بيّن رسول الله ﷺ بفعله وقوله بطلان ديانة من لم يدخل
في دين الإسلام، فقد حارب اليهود والنصارى، كما حارب غيرهم
من الكفار، وأخذ ممن أعطاه منهم الجزية حتى لا يمنعوا وصول
الدعوة إلى بقيتهم، وحتى يدخل من شاء منهم في الإسلام دون
خوف من قومه أن يصدوه أو يمنعوه أو يقتلوه.

وقد روى البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:
(بينما نحن في المسجد خرج رسول الله ﷺ فقال: «انطلقوا إلى
يهود»، فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدارس، فقام النبي ﷺ
فناداهم فقال: «يا معشر يهود، أسلموا تسلموا»، فقالوا: قد بلغت
يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريد، أسلموا
تسلموا»، فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ:
«ذلك أريد»، ثم قالها الثالثة... الحديث.

والمقصود: أنه ﷺ ذهب إلى أهل الديانة من اليهود في بيت
مدارسهم فدعاهم إلى الإسلام، وقال لهم: «أسلموا تسلموا»،

وكررها عليهم، وكذلك بعث بكتابه إلى هرقل يدعو إلى الإسلام، ويخبره أنه إن امتنع فإن عليه إثم الذين امتنعوا من الإسلام بسبب امتناعه منه، فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما، أن هرقل دعا بكتاب رسول الله ﷺ، فقرأه فإذا فيه:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم: سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام: أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين، ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ إِلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]»، ثم لما تولوا ورفضوا الدخول في الإسلام قاتلهم ﷺ هو وأصحابه رضي الله عنهم وفرض عليهم الجزية.

ولتأكيد ضلالهم وأنهم على دين باطل بعد نسخه بدين محمد ﷺ أمر الله المسلم أن يسأل الله في كل يوم وفي كل صلاة وفي كل ركعة أن يهديه الصراط المستقيم الصحيح المتقبل، وهو: الإسلام، وأن يجنبه طريق المغضوب عليهم، وهم: اليهود وأشباههم الذين يعلمون أنهم على باطل ويصرون عليه، ويجنبه طريق الضالين الذين يتعبدون بغير علم ويزعمون أنهم على طريق هدى وهم على طريق ضلالة، وهم: النصارى، ومن شابههم من الأمم الأخرى التي تتعبد على ضلال وجهل، وكل ذلك؛ ليعلم المسلم علم اليقين أن كل ديانة غير الإسلام فهي باطلة، وأن كل من يتعبد لله

على غير الإسلام فهو ضال، ومن لم يعتقد ذلك فليس من المسلمين. والأدلة في هذا الباب كثيرة من الكتاب والسنة.

فالواجب على صاحب المقال - عبدالفتاح - أن يبادر بالتوبة النصوح، وأن يكتب مقالاً يعلن فيه توبته، ومن تاب إلى الله توبة صادقة تاب الله عليه؛ لقول الله سبحانه: ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١]، وقوله سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠]، ولقول النبي ﷺ: «الإسلام يهدم ما كان قبله، والتوبة تهدم ما كان قبلها»، وقوله ﷺ: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»^(١). والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وأن يمن علينا وعلى الكاتب عبدالفتاح وعلى جميع المسلمين بالتوبة النصوح، وأن يعيدنا جميعاً من مضلات الفتن وطاعة الهوى والشيطان، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

(١) رواه ابن ماجه برقم (٤٢٥٠).

حكم من استهزأ بالرسول العظيم عليه الصلاة والسلام أو سبه أو تنقصه أو استحل شيئاً مما حرمه^(١)

بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله..

لقد اطلعت على ما نشرته صحيفة (صوت الإسلام) بالقاهرة نقلاً عن صحيفة (المساء) المصرية الصادرة في ٢٩ يناير الماضي من الجريدة على الجنب الرفيع والمقام العظيم مقام سيدنا وإمامنا: محمد بن عبدالله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً بتمثيله بحيوان من أدنى الحيوانات، وهو الديك، لا يشك مسلم أن هذا التمثيل كفر بواح، وإلحاد سافر واستهزاء صريح بمقام سيد الأولين والآخرين ورسول رب العالمين وقائد الغر المحجلين، إنها لجرأة تحزن كل مسلم، وتدمي قلب كل مؤمن، وتوجب اللعنة والعار والخلود في النار، وغضب العزيز الجبار، والخروج من دائرة الإسلام والإيمان إلى حيز الشرك والنفاق والكفران لمن قالها أو رضي بها، ولقد نطق كتاب الله الكريم بكفر من استهزأ بالرسول العظيم، أو بشيء من كتاب الله المبين، وشرعه الحكيم، قال الله عز وجل: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٥﴾ لَا تَعْتَدُوا فَمَا كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١٦﴾﴾ الآية [التوبة: ٦٥، ٦٦]،

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٦/٣٢٦ - ٣٤٠).

فهذه الآية الكريمة نص ظاهر وبرهان قاطع على كفر من استهزأ بالله العظيم أو رسوله الكريم أو كتابه المبين، وقد أجمع علماء الإسلام في جميع الأعصار والأمصار على كفر من استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه أو شيء من الدين، وأجمعوا على أن من استهزأ بشيء من ذلك وهو مسلم أنه يكون بذلك كافراً مرتدّاً عن الإسلام يجب قتله؛ لقول الرسول ﷺ: «من بدّل دينه فاقتلوه».

ومن الأدلة القاطعة على كفر من استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه - أن الاستهزاء تنقص واحتقار للمستهزأ به، والله سبحانه له صفة الكمال، كتابه من كلامه، وكلامه من صفات كماله عز وجل، ورسوله محمد ﷺ هو أكمل الخلق وسيدهم، وخاتم المرسلين وخليل رب العالمين، فمن استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه أو شيء من دينه - فقد تنقصه واحتقره، واحتقار شيء من ذلك وتنقصه كفر ظاهر ونفاق سافر، وعداء لرب العالمين، وكفر برسوله الأمين.

وقد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع العلماء على كفر من سب الرسول الكريم ﷺ أو تنقصه، وعلى وجوب قتله.

قال الإمام أبو بكر بن المنذر رحمه الله: أجمع عوام أهل العلم على أن حد من سب النبي ﷺ القتل، وممن قاله مالك والليث وأحمد وإسحاق، وهو مذهب الشافعي. انتهى.

وقوله: (عوام): جمع عامة، والعامة هنا بمعنى: الجماعة، فمراده رحمه الله: أن جماعات العلماء أجمعوا على وجوب قتل من سب النبي ﷺ.

ولا شك أن السب يتنوع أنواعاً كثيرة، ولا ريب أن الاستهزاء به عليه الصلاة والسلام وتنقصه وتمثيله بحيوان حقير - من أقبح السب، وأعظم التنقص، فيكون فاعل ذلك كافراً حلال الدم والمال.

وقال القاضي عياض رحمه الله: أجمعت الأمة على قتل متنقصه من المسلمين وسابه. انتهى.

وقال محمد بن سحنون من أئمة المالكية: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر. انتهى.

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله بعدما نقل أقوال العلماء في شاتم الرسول ﷺ ومتنقصه في كتابه: [الصارم المسلول على شاتم الرسول] ما نصه: وتحرير القول فيه: أن الساب إن كان مسلماً أنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله يقول: من شتم الرسول ﷺ أو انتقصه مسلماً كان أو كافراً فعليه القتل، وأرى أن يقتل ولا يستتاب. انتهى.

وكلام العلماء في هذا الباب كثير، وفيما نقلنا عنهم كفاية لطالب الحق.

ولقد وفقت صحيفة (صوت الإسلام) القاهرية في ردها على جريدة (المساء) المصرية ما اقترفته من المحاربة للإسلام ومن

الجرم الفظيع والمنكر الشنيع في حق المصطفى ﷺ وشريعته بقلم رئيس التحرير الشيخ محمد عطية خميس، ولقد أحسن فضيلته إحساناً عظيماً حيث أنكر ما فعلته هذه الصحيفة من الكفر الصريح والاستهزاء بالسافر بسيد عباد الله وأفضل رسول، واحتج على حكام مصر وطالهم بوضع حد لهذه الفتنة.

وإلى القراء بعض كلمته، قال وفقه الله بعد كلام سبق في رد مقالات شنيعة كتبها بعض الصحف المأجورة ما نصه:

فلا عجب بعد كل هذا أن يجترئ صحفي من صحفيي جريدة (المساء) ليعرض برسول الله ﷺ في صورة كاريكاتورية في عددها الصادر في ٢٩ يناير الماضي، فيرسم شخصاً له جسم الديك، ويقول تحت هذه الصورة (اهوه ده يا سيدي محمد أفندي اللي متجوز تسع) بمثل هذا الخبث تنشر مثل هذه الصورة التي تعرض برسول الله ﷺ وبشريعة الإسلام.

من الذي تزوج تسعاً غير رسول الله ﷺ؟ أيصل الأمر إلى أن ينشر مثل هذا الرسم في جريدة يومية يشرف عليها الاتحاد القومي، وتصل السخرية والتريقة على شخص رسول الله ﷺ وأن يقال عنه: (محمد أفندي) ويرمز إليه بمثل هذا الرمز، لماذا اختار المحرر أو الرسام (محمد أفندي) بالذات، ولم يختر (علي أفندي)، أو (سعيد أفندي)، أو أي اسم آخر؟! ولماذا حدد العدد بتسع بالذات؟! ولم يحدد بسبع أو عشر أو اثني عشر؟ إن خبث الرسام ظاهر واضح ولا يحتاج إلى تأويل والتماس عذر له، إن مثل هذا الرسم لو نشر في

أية صحيفة إنجليزية أو أمريكية أو فرنسية أو حتى إسرائيلية لقامت الدنيا وقعدت، ولاتخذت سلاحاً بتاراً للدعاية والتشهير، أما أن ينشر في جريدة من جرائد هذه الأمة فتغمض عنها الأعين وتمر بها مروراً عابراً، ومن المؤسف المؤلم أن يحدث هذا في صحافتنا في الوقت الذي يعمل فيه الأعداء أكثر من حساب لمشاعرنا نحن المسلمين، فأمريكا وإيطاليا يريدان إنتاج فيلم عن رسول الله ﷺ فإذا بهم يلجأون إلى مشيخة الأزهر والجامعة العربية ليأخذوا رأيها وموافقتها في كل ما يتعلق بهذا الفيلم من حوار وسيناريو وخلافه، وكان باستطاعة هاتين الدولتين أن تخرجا الفيلم كما تشاءان وعلى النحو الذي يتفق مع روحهما العدائية لنا، هذا ما يحدث من أعدائنا، وهذا ما يحدث من أبناء أمتنا؟ إلى متى يسكت المسؤولون عن هذه الصحافة؟ وإلى متى نسكت نحن أبناء هذه الأمة. هل ننتظر إلى أن يلجأ هؤلاء الخونة والمفسدون إلى التصريح بدلاً من التلميح؟ أنتظر إلى أن يسخر من إسلامنا في الشوارع والطرقات؟ والله إنها لفتنة سوداء يوقدها هؤلاء الجهلاء المأجورون تنذر بالخطر الفادح إن لم يوضع لها حد، فإننا لن نستطيع أن نسكت بعد هذا على هذا التمادي في محاربة الإسلام والأخلاق وفي التعريض برسول الله ﷺ وشريعته، فالأمة لا تزال معتزة بدينها غيرورة على رسولها، فإن أرادت هذه الصحافة الماجنة أن تعلنها حرباً فلتعلنها كما تريد، ولكن لن نقف مكتوفي الأيدي.. وكفى! فإسلامنا هو وطننا ولا وطن لنا غيره، وإسلامنا هو روحنا ولا حياة

لنا بسواه، وإسلامنا هو رزقنا ولا قيمة للطعام والشراب عندنا بدونه، وإسلامنا هو كل شيء في الوجود بالنسبة لنا. وأقول هذا باسم أكثر من عشرين مليون مسلم من أبناء هذا الشعب العزيز، ونحن في انتظار بيان رسمي من الاتحاد القومي وما صنعه مع جريدة (المساء) ورسامها والمسؤولين عنها، ومع صحافتنا على العموم حتى نطمئن إلى مستقبل ديننا، والله أكبر والعزة لله ولرسوله وللمؤمنين. انتهى كلام الشيخ محمد عطية خميس.

ولقد أجاد وأفاد، وصدع بالحق، فجزاه الله عن ذلك خيراً وزاده من الهدى والتوفيق، وكثّر في المسلمين من أمثاله من الصادعين بالحق بين الظلمة اللثام، والحمد لله الذي أوجد في مصر من ينطق بالحق ويصدع بالرد على من حاد عنه، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على أن بالزوايا خبايا، وأن في الرجال بقايا، ولا شك أن ذلك من حفظ الله لدينه وحمايته لخاتم أنبيائه وسيد أصفياؤه محمد ﷺ، ولقد أخبر الله سبحانه في كتابه المجيد عن أعدائه من الكفار والمنافقين أنهم يسخرون بالمرسلين والمؤمنين، ويضحكون منهم، فلا غرابة أن سلك القائمون على صحيفة المساء مسلك أئمتهم من المشركين والمنافقين وساروا على منهاجهم الوخيم، وطريقهم الذميم ﴿أَتَوَصَّوْا بِهِمْ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات: ٥٣].

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾ [٢٩] وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامِرُونَ ﴿٣٠﴾ [الآياتن] [المطففين: ٢٩، ٣٠]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ

لَنَا وَأَرْحَمَنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّحِمِينَ ﴿١١٠﴾ فَأَتَّخَذْتُمُوهُمْ سَخِرِيًّا حَتَّىٰ أَنْسَوَكُم ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١١﴾ إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٢﴾

[المؤمنون: ١٠٩-١١١]، وقال جل وعلا عن رسوله نوح وقومه:

﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلُوكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنِّي فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٥﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُثْقِلٌ ﴿٣٩﴾ ﴾ [هود: ٣٨، ٣٩]، وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ﴾ [التوبة: ٧٩].

ففي هذه الآيات المحكمات والبراهين البيّنات دلالة ظاهرة وحجج قاهرة على أن الاستهزاء بالمرسلين والمؤمنين من صفات الكفار والمنافقين والمشرّكين، ومن عدائهم السافر وكفرهم الظاهر.

ولقد تخلّق بعض القائمين على صحف القاهرة في هذا العصر بأخلاقهم وساروا سيرتهم ونهجوا نهجهم فلهم حكمهم في الدنيا والآخرة، وقد ثبت عن المصطفى ﷺ أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم»^(١)، فليس من شك عند كل من له أدنى مسكة من علم وهدى أن من شبه الرسول ﷺ بشيء من الحيوانات الحقيرة فقد تنقصه واحتقره، ومن فعل ذلك أو رضيه من حاكم أو صحفي أو غيرهما فهو كافر ملحد حلال الدم والمال.

(١) رواه أبو داود برقم (٤٠٣١).

وهنا أمر عظيم ينبغي التنبيه له، وهو أن يقال: ما السر في تشبيه صحيفة (المساء) القاهرية للرسول ﷺ بالديك دون بقية الحيوانات، إنه ظاهر لمن تأمله، ألا إنه الجحود لنبوته والإنكار لرسالته ورميه بأنه نائر شهواني ليس له هم إلا إشباع نهمته من النساء، وهذا إمعان في الكفر، وإيغال في الاستهزاء والاحتقار للجناب العظيم والمقام الرفيع، لعن الله من تنقصه أو رماه بما هو براء منه، وقاتل الله صحيفة (المساء) القاهرية، والقائمين عليها، الراضين بهذا الاستهزاء، فما أعظم ما اجترؤوا عليه من الباطل، وما أقبح ما وقعوا فيه من الإسفاف والاستهزاء، ولقد صان الله رسوله ﷺ وحماه مما قاله المبطلون ورماه به المفترون، فقد كان أعف الناس وأنصحهم لله ولعباده وأرفعهم قدراً وأشرفهم نفساً وأشدهم صبراً وأقومهم بحق الله وتبليغ رسالته، وأخشاهم لله وأتقاهم له، وأزهدهم في كل ما يلوث مقامه العظيم أو يعوقه عن مهمته في الجهاد والنصح والتبليغ، وإنما تزوج النساء كسنة من قبله من المرسلين، كما قال الله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]، وفي تزوجه ﷺ بتسع من النساء حكم كثيرة، وأسرار بديعة، ومصالح عظيمة، منها: إغفافهن والإحسان إليهن، ومنها: أن يتعلمن منه ﷺ أصول الشريعة وأحكامها ويعلمنها الناس بعده كما قد وقع، فقد كان بيت كل واحدة منهن مدرسة للمسلمين والمسلمات، يردونها للتعليم ويشربون من معينها الصافي غلاً بعد نهل، ويسألون أمهات

المؤمنين عن حياته ﷺ وشمائله وأخلاقه وأعماله داخل بيوته وخارجها، ومن ذلك ما في تعددهن من مصلحة التأليف والتعاون على البر والتقوى، وتبليغ القرآن والسنة بواسطة أصهاره ومن يتصل بهم؛ لأن أزواجه كن من قبائل شتى وذلك أبلغ في مقام الدعوة والتأليف وأنفع للأمة وأكمل من جهة التبليغ والتعليم، ومن ذلك ما في تعددهن من راحته ﷺ وأنسه، فإن الله سبحانه قد حبب إليه النساء والطيب، وجعل قرة عينه في الصلاة، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «الدنيا متاع، وخير متاعها الزوجة الصالحة»، وقد جبل الله الرجال على النساء والميل إليهن، وجعلهن سكناً للرجال، كما قال عز وجل: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الروم: ٢١]، وأعطى نبيه ﷺ في ذلك من كمال الرجولة والقوة على القيام بأمر الزوجات وحقوقهن ما لم يعطه الكثير ممن قبله، وليس هذا بمستنكر في الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فإنهم أكمل الرجال رجولة وأعفهم فرجاً وأقومهم بحق الله وحق عباده، وقد كان لنبي الله داود زوجات كثيرة، ولائنه نبي الله سليمان بن داود كذلك، وقد قواهما الله على الطواف عليهن والقيام بحقهن، فكيف يستغرب على من هو أفضل منهما وأرفع عند الله منزلة، وهو محمد ﷺ، أن يبيح الله له تسعاً من النساء مع ما في ذلك من المصالح الكثيرة التي تقدم بعضها، وكلها تعود على الأمة بالخير والإحسان والنفعة العام، وقد خص الله نبيه ﷺ بخصائص عظيمة، وحباه بصفات كريمة، فبعثه إلى

الناس عامة، وجعله رحمة للعالمين، واتخذه خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ورفع منزلته في أعلى الجنة وهي الوسيلة، وجعله سيد أولاد آدم كلهم، وأعطاه المقام المحمود والشفاعة العظمى يوم القيامة، ونصره بالرعب مسيرة شهر، وشرح له صدره وغفر له ذنبه ووضع عنه وزره ورفع له ذكره، فلا يذكر سبحانه إلا ذكر معه، كما في الخطب والتشهد والإقامة والتأذين، وخصائصه وشمائله ﷺ كثيرة جداً، فكيف بعد هذا كله تجترئ صحيفة (المساء) المصرية والقائمون عليها على الاستهزاء به والحط من قدره وتمثيله بحيوان من أحقر الحيوانات وأدناها؛ إمعاناً في الاحتقار ومبالغة في الاستهزاء، سبحانه الله ما أعظم شأنه، والله أكبر ما أوسع حلمه: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٥٩]، وليس هذا الكفر الظاهر والنفاق السافر والاستهزاء الصريح بأشرف عباد الله ومن أخرج الله به العباد من الظلمات إلى النور - بغريب من صحف الخلاعة والمجون وأبواق الكفر والإلحاد ومنابر الظلم والعدوان ومحاربة الفضائل والدعوة إلى الرذائل، ليس ذلك بغريب على بعض القائمين على صحف القاهرة، الذين باعوا أنفسهم للشيطان، وأعرضوا عما جاءت به الرسل ونزل به القرآن، واهتموا بالفراغة والملاحدة وعباد الصليان، وجندوا بعض صحفهم لمحاربة الإسلام، وطمس شعائره العظام، والتضليل والتلييس على خفافيش الأبصار وسفهاء الأحمال.

ثم أقول: ليس هذا وحده جرم صحف القاهرة، فكم لهم من جرائم، وكم لهم من مخازر، وكم لهم من مكفرات ونواقض للإسلام؟! أليسوا هم الذين أعلنوا في كثير من صحفهم الدعوة إلى الاشتراكية الكافرة والشيوعية الحمراء المشتملة على الظلم للعباد، وزعموا تليسياً وتضليلاً أنها من الإسلام، والإسلام براء من ذلك، الإسلام حرم على الناس دماءهم وأموالهم وأعراضهم، الإسلام يحترم مال الفرد والجماعة ويحرسه ويحميه بقطع يد السارق، وقتل المحارب إذا قتل، وقطع يده ورجله من خلاف إذا أخذ المال فقط، ويقول الرسول العظيم ﷺ في حجة الوداع يوم النحر: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا» متفق على صحته، ويقول ﷺ: «من ظلم شبراً من الأرض طوقه الله إياه يوم القيامة من سبع أرضين» متفق على صحته، ويقول عليه الصلاة والسلام: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة»، قالوا: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: «وإن كان قضيباً من أراك» خرجه الإمام مسلم في صحيحه، ويقول الله في كتابه الكريم: ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونِ بَحْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ الآية [النساء: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وقال سيد الخلق ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال: «يا

عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا»، وقال عليه الصلاة والسلام أيضاً: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيبة من نفسه». والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وقد أجمعت الرسل عليهم الصلاة والسلام في شرائعهم المتنوعة على عصمة مال المسلم وتحريم دمه وماله وعرضه إلا بحق، وأجمع علماء المسلمين على ذلك، ومع هذا كله فدعاة الاشتراكية والشيوعية وأعدائهم على الظلم والعدوان استباحوا أموال الناس ودماءهم بغير حق، ونبذوا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وراءهم ظهرياً، ولو أنهم قالوا: قد عرفنا أنه ظلم وعدوان وأقدمنا عليه، لكان أسهل عند الله وعند المؤمنين، ولكن بعضهم مع الظلم السافر، والكفر الظاهر يزعمون أن أعمالهم الماركسية، وتصرفاتهم الشيوعية، وسيرتهم الكفرية والإلحادية من الإسلام، ويزعمون لهم أذنبهم وعبيدهم تليسياً وتضليلاً أن الإسلام جاء بذلك، والله سبحانه ورسوله ودينه براء من ذلك كله ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥]، ﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]، ولقد صدق الله سبحانه حيث يقول وهو أصدق القائلين: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا﴾ [١٦] أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً﴾ [الفرقان: ٤٣، ٤٤].

ومن زعم أن ما يفعله دعاة الاشتراكية والشيوعية من الظلم

والاستبداد والتعدي على حرمة المسلمين من الإسلام - فهو كافر ضال كاذب على الله ورسوله وعلى شرعه، كما أن من أنكر الحدود كحد السرقة أو غيره، وزعم أنها ليست من شرع الله - كما ينطق بذلك دعاة الإلحاد من الشيوعيين وغيرهم - فهو كافر مكابر، مكذب لقول الله سبحانه: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٨]، ومن زعم أن الاشتراكية الماركسية، مباحة وأنها من الإسلام، أو أنها خير من الإسلام وأرحم من الإسلام - فهو من أكفر عباد الله وأضلهم عن سواء السبيل؛ لأنه لا شيء أحسن من الإسلام ولا حكم أعدل من حكمه، ومن جعل الظلم منه ونسبه إليه فقد تنقصه وكذب عليه، قال الله عز وجل: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [النحل: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل: ١١٦، ١١٧]، والله سبحانه قسم بين الناس معيشتهم، ورفع بعضهم فوق بعض درجات؛ لتنظيم أمورهم ويستعين بعضهم ببعض، فتكامل مصالحهم وتظهر مواهبهم ويتميز غنيهم من فقيرهم وشاكرهم من كافرهم وناصحهم من خائنهم وطيبهم من خبيثهم، إلى غير ذلك من الحكم والأسرار الكامنة في حكمة التفاوت بينهم في المعيشة والأسباب والأخلاق والعقول، كما قال تعالى منكرًا على المشركين الأولين: ﴿ أَهْمَ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ

رَبِّكَ نَحْنُ فَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٦﴾ [الزخرف: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ﴾ [النحل: ٧١]، وقال تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُم مَّخْلِفًا لِلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ﴾ [الأنعام: ١٦٥]، فلو سوى بينهم سبحانه في المعيشة والأخلاق والعقول والأسباب؛ لتعطلت مصالحهم، ولم تظهر هذه الحكم والأسرار التي رتب عليها الثواب والعقاب في الدنيا والآخرة، ولم يعرف العباد معاني أسمائه الحسنی وصفاته العلی، ولم يخضع أحد لأحد ولم يعرف أحد قدر نعمة الله عليه، ولم يؤد ما يجب عليه من الشكر، إلى غير ذلك من الأسرار والمعاني الشريفة والحكم الرفيعة التي لا يدركها ولا يوفق لها إلا أهل الإيمان بالله واليوم الآخر وأرباب العلم النافع والبصائر.

والاشتراكية استوردها أربابها؛ ليغنوا بها الفقراء بزعمهم، وإنما جلبوها في الحقيقة؛ ليفقروا بها الأغنياء ويسلبوا بها أموال الناس بالباطل باسم رحمة الفقراء، ويصرفوها في مطاعمهم الأشعبية وأغراضهم الدنيئة وشهواتهم البهيمية، ويخمدوا بها جذوة الحركة والعمل، ويصدوا بها الناس عن التفكير في حق رب العالمين، والتنافس في مصالح الحياة، والثورة على الكفرة والطغاة الملحدين. هذه حال الاشتراكية وأهلها، حسدوا الناس على ما آتاهم الله من فضله، وتجرأوا على شرعه، وظلموا العباد، واستبدوا بالأموال والعتاد، وحاربوا الله في أرضه، واستكبروا عن طاعته

وحقه، وتباً لهم ما أخسر صفقتهم، وأخس مروءتهم، وأسوأ عاقبتهم، فالحذر الحذر - أيها المسلمون - من أرباب هذه الفتنة العمياء، والبدعة النكراء، والكفر الصريح، والمعادة لله ولرسوله وشرعه لعلكم تفلحون، وقد شرع الله في الإسلام ما يغني عن هذا المذهب الهدام ويبطل كيد مخترعيه الكفرة اللئام، فأوجب سبحانه في أموال الأغنياء من الزكاة وصنوف النفقات، وشرع لعباده عز وجل من أنواع الكفارات والصدقات وسبل الإحسان ما تسد به حاجات الفقراء، ويستغني به عن ظلم العباد، والتحيل على سلب أموالهم، بل جعل سبحانه وتعالى أداء الزكاة أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام، وتوعد من بخل بها بأنواع العذاب والآلام، ووعد من بذلها كما شرع الله بالطهارة، والزكاة لهم ولأموالهم، ومضاعفة الأجور، وعظيم الخلف، كما قال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوقِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]، وقال عز وجل: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال وهو أصدق القائلين: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سبا: ٣٩]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَاحْسِبُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على المسلمين جميعاً أن يؤدوا ما أوجب الله عليهم

لإخوانهم الفقراء، وأن يطيّبوا نفساً بذلك، وأن يرحمهم ويعطفوا عليهم؛ أداءً لما أوجب الله، ورجاء الرحمة من الله، وحذراً من غضب الله، وسدّاً لأبواب الفتن والفساد، وإغلاقاً لسبل الكفر والإلحاد، وشكراً لله على إنعامه، وطمعاً في المزيد من فضله وكرمه، وإرغاماً لأنوف الكفار والملحدين الذين قد ساءت ظنونهم بالإسلام واعتقدوا أنه قد أهمل جانب الفقراء ولم يعطهم حقهم، ولقد أخطأ ظنهم وخسرت صفقتهم وكذبوا على الله وحادوا عن الحق الواضح.

فاتقوا الله أيها المسلمون، ومثّلوا الإسلام في أعمالكم وأقوالكم، وارحموا فقراءكم، وأدوا ما أوجب الله عليكم من الزكاة وغيرها؛ لتفوزوا بالسعادة والنجاة وتسلموا من غضب الله وأليم عقابه في الدنيا والآخرة.

والله المسؤول أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً، وأن يمنحهم الفقه في دينه، وأن يهدي زعماءهم وقادتهم لصراطه المستقيم، وأن يقيم علم الجهاد، ويكبت أهل الشرك والكفر والإلحاد، إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

وصلّى الله وسلّم على عبده ورسوله محمد، وآله وصحبه.

كلمة تحذيرية حول إنكار رشاد خليفة للسنة المطهرة^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه
ومن والاه، أما بعد:

فالداعي لكتابة هذه الكلمة أنه ظهر في مدينة توسان التابعة
لولاية أريزونا بأمريكا، شخص يدعى رشاد خليفة المصري الأصل
الأمريكي الجنسية، يقوم بالدعوة على أساس بعيد عن الإسلام
وينكر السنة ويتنقص من منزلة الرسول ﷺ ويحرف كلام الله بما
يناسب مذهبه الباطل.

والمذكور ليس له علم بأصول الشريعة الإسلامية إذ هو يحمل
شهادة الدكتوراة في الهندسة الزراعية مما لا يؤهله للقيام بالدعوة
إلى الله على وجه صحيح، وقد قام بالتغريب ببعض المسلمين الجدد
والسذج من العامة باسم الإسلام في الوقت الذي يحارب فيه
الإسلام بإنكاره السنة والتعاون مع المنكرين لها قولاً وفعلاً، فقد
سجل في إذاعة ليبيا أثناء زيارته لها عام ١٣٩٩هـ أحاديث إذاعية
ولما سئل من قبل أحد أساتذة الجامعة الليبية فُيبل صعوده للطائرة
عن رأيه في أحاديث الرسول ﷺ، أجاب باختصار نظراً لضيق
الوقت قائلاً: «الحديث من صنع إبليس» ومن أقواله التي توضح

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/٤٠٠ - ٤٠٤).

رفضه للسنة وتأويله القرآن الكريم برأيه ما يلي :

١ - قوله: إنه لا يجوز رجم الزاني أو الزانية سواء كانا محصنين أو غير محصنين؛ لأن ذلك لم يرد في القرآن.

٢ - تبجحه بصورة مستمرة بما يروى (لا تكتبوا عني سوى القرآن) أنه لا تجوز كتابة الأحاديث.

٣ - استدلاله على ما ذهب إليه من أنه لا حاجة للسنة ولا لتفسير الرسول ﷺ للقرآن، بقوله تعالى: ﴿ مَا قَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤].

٤ - ادعاؤه أن الأخذ بالسنة وكتابتها وجمع الأحاديث في القرنين الثاني والثالث كان سبباً في سقوط الدولة الإسلامية.

٥ - عدم التصديق بالمعراج وأن الرسول ﷺ لم يأت بجديد في الصلاة؛ لأن العرب قد توارثوها بهذه الكيفية المعهودة عن جدّهم إبراهيم عليه السلام.

٦ - له تأويلات في كيفية كتابة الحروف المقطعة الواردة في أول السور، ويقول: هذه ليست الكتابة الصحيحة لها ففي قوله تعالى: ﴿ الْمَ ﴾ يجب أن تكتب هكذا (ألف لام ميم)، وقوله تعالى: ﴿ نَ ﴾ يجب أن تكتب هكذا (نون)، وغير ذلك من الآراء الباطلة التي يفرق بها كلمة المسلمين مع ما فيها من محادة لله ورسوله.

لذا فقد رأيت من الواجب توضيح أمره وكشف حقيقته للمسلمين لئلا يغتر أحد بكلامه أو ينخدع بأرائه، وحتى يكون

الجميع على معرفة بمكانة السنة المطهرة .

فلا يخفى على كل مسلم أن سنة المصطفى ﷺ هي المصدر الثاني للتشريع، وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وعلمائها، وقد حفظ الله سنة نبيه ﷺ كما حفظ كتابه فقيض لها رجالاً مخلصين وعلماء عاملين وهبوا نفوسهم وكرسوا حياتهم لخدمتها وتمحيصها وتدقيقها ونقلها بأمانة وإخلاص، كما نطق بها رسول الله ﷺ من غير تحريف ولا تغيير لا في المعنى ولا في اللفظ، ولم يزل أهل العلم من أصحاب الرسول ﷺ ومن بعدهم يؤمنون بهذا الأصل العظيم ويحتجون به ويعلمونه الأمة ويفسرون به كتاب الله، وقد ألفوا فيه المؤلفات وأوضحوا ذلك في كتب الأصول والفقه، وقد جاء في كتاب الله تعالى الأمر باتباع الرسول وطاعته حتى تقوم الساعة؛ لأنه ﷺ هو المنسر لكتاب الله والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره، ولولا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها والجهد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات وما أوجب الله فيها من حدود وعقوبات .

ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٢]، وقوله تعالى في سورة النساء: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]، وقوله جل ثناؤه: ﴿ مَن يُطِيعِ الرَّسُولَ

فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهُ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ [النساء: ٨٠]،
 وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ
 وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ [النور: ٥٤]،
 وقال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾ [النور: ٥٦]، فهذه الآيات وغيرها جعلت طاعة
 الرسول ﷺ طاعة لله ومتممة لها، وأناطت الهدى والرشاد والرحمة
 باتباع سنته وهديه ﷺ، ولا يكون ذلك مع عدم العمل بها وإنكارها
 والقول بعدم صحتها.

وإن ما تفوه به رشاد خليفة من إنكار السنة والقول بعدم
 الحاجة إليها كفر وردة عن الإسلام؛ لأن من أنكر السنة فقد أنكر
 الكتاب، ومن أنكرهما أو أحدهما فهو كافر بالإجماع، ولا يجوز
 التعامل معه وأمثاله، بل يجب هجره والتحذير من فتنته وبيان كفره
 وضلاله في كل مناسبة حتى يتوب إلى الله من ذلك توبة معلنة في
 الصحف السيارة، لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ
 الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ
 اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْنَا لَهُمْ أَوَّلِيَّكُمْ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ
 الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ [البقرة: ١٥٩، ١٦٠]، وقد ذكر الإمام السيوطي رحمه الله
 كفر من جحد السنة في كتابه المسمى (مفتاح الجنة في الاحتجاج
 بالسنة) فقال: «اعلموا رحمكم الله أن من أنكر أن كونه حديث
 النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر
 وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من

شاء الله من فرق الكفرة» انتهى المقصود.
هذا ما أردت إيضاحه والتنبيه عليه من أمر هذا الرجل براءة
للذمة ونصحاً للأمة، وأسأل الله أن يهدينا وإياه صراطه المستقيم
وأن يعصمنا وجميع إخواننا المسلمين من الضلال بعد الهدى ومن
الكفر بعد الإيمان، كما أسأله تعالى أن ينصر دينه ويعلي كلمته
ويكبت أعداء شرعه إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم
وبارك على نبيه محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين.

* * *

حكم الشريعة في غلام أحمد برويز^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه
ومن والاه. أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشرته (مجلة الحج) في عددها الثاني الصادر في ١٦ شعبان عام ١٣٨٢هـ من الاستفتاء المقدم إليها من أختنا العلامة الشيخ محمد يوسف البنوري مدير المدرسة العربية الإسلامية بكراتشي عن حكم الشريعة الإسلامية في غلام أحمد برويز الذي ظهر أخيراً في بلاد الهند، وعن حكم معتقداته التي قدم فضيلة المستفتي نماذج منها لاستفتائه وعن حكم من اعتنق تلك العقائد واعتقدها ودعا إليها... إلخ.

والجواب: كل من تأمل تلك النماذج التي ذكرها المستفتي في استفتائه من عقائد غلام أحمد برويز وهي عشرون أنموذجاً موضحة في الاستفتاء المنشور في المجلة المذكورة، كل من تأمل هذه النماذج المشار إليها من ذوي العلم والبصيرة يعلم علماً قطعياً لا يحتمل الشك بوجه ما أن معتنقها ومعتقدها والداعي إليها كافراً كفرة أكبر مرتد عن الإسلام يجب أن يستتاب، فإن تاب توبة ظاهرة وكذب نفسه تكذيباً ظاهراً ينشر في الصحف المحلية، كما نشر فيها

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/٢٦٨ - ٢٧٣).

الباطل من تلك العقائد الزائفة وإلا وجب على ولي الأمر للمسلمين قتله، وهذا شيء معلوم من دين الإسلام بالضرورة والأدلة عليه من الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم كثيرة جدًا لا يمكن استقصاؤها في هذا الجواب، وكل أنموذج من تلك النماذج التي قدمها المستفتي من عقائد [غلام أحمد برويز] يوجب كفره وردته عن الإسلام عند علماء الشريعة الإسلامية.

وإلى القارئ الكريم نبذة من تلك النماذج التي أشرنا إليها ليعلم مدى بشاعتها وشناعتها ويُبْعِدَها عن الإسلام وأن معتقدها لا يؤمن بالله واليوم الآخر ولا يؤمن بالرسول ﷺ ولا بما أخبر الله به عز وجل ورسوله ﷺ عن الآخرة والجنة والنار، وليعلم أيضاً أن معتقدها بعيد كل البعد عما جاءت به الرسل شديد العداوة والحقد والكيد للإسلام والمسلمين بارع في المكر والتليس، متجرد من الحياء والأدب، نسأل الله تعالى العافية والسلامة لنا وللمسلمين من شر ما ابتلي به هذا الزنديق الملحد.

النموذج الأول: من عقائد الملحد [غلام أحمد برويز] على ما نشرته المجلة المذكورة في الاستفتاء المنوه عنه آنفاً يقول: «إن جميع ما ورد في القرآن الكريم من الصدقات والتورث وما إلى ذلك من الأحكام المالية كل ذلك مؤقت تدريجي، إنما يتدرج به إلى دور مستقل يسميه هو نظام الربوبية فإذا جاء ذلك الوقت تنتهي هذه الأحكام؛ لأنها كانت مؤقتة غير مستقلة».

النموذج الثاني: «أن الرسول والذين معه قد استنبطوا من

القرآن أحكاماً فكانت شريعة، وهكذا كل من جاء بعده من أعضاء شورائية لحكومة مركزية لهم أن يستنبطوا أحكاماً من القرآن فتكون تلك الأحكام شريعة ذلك العصر وليسوا مكلفين بتلك الشريعة السابقة، ثم لا تختص تلك بباب واحد، بل العبادات والمعاملات والأخلاق كلها يجري فيه ذلك ومن أجل ذلك القرآن لم يعين تفصيلات العبادة».

النموذج الثالث: قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩] أن المراد من إطاعة الله ورسوله هو إطاعة مركز الأمة أي الحكومة المركزية، والمراد بأولي الأمر الجمعيات التي تنعقد تحتها، فالحكومة المركزية تستقل بالتشريع وليس المراد بإطاعة الله إطاعة كتابه القرآن ولا بإطاعة الرسول إطاعة أحاديثه، فكل حكومة مركزية قامت بعد عهد الرسالة منصبها منصب الرسول، فإطاعة الله والرسول إنما هي إطاعة تلك الحكومة والرسول كان مطاعاً من جهة أنه كان أميراً وإماماً للحكومة المركزية والحكومة المركزية هي المطاعة».

النموذج الرابع: «قد صرح القرآن الكريم بأنه لا يستحق الرسول أن يكون مطاعاً وليس له أن يأمرهم بطاعته وليس المراد من إطاعة الله وإطاعة الرسول إلا إطاعة مركز نظام الدين الذي ينفذ أحكام القرآن فقط».

النموذج السادس: «ليس المراد بالجنة والنار أمكنة خاصة، بل هي كيفيات للإنسان».

عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴿ [آل عمران: ١٩] . وهذا الملحد لا يدين بذلك ويرى أن طاعة الرسول ﷺ مقيدة بحياته وأنه لم يطع لكونه رسول الله وإنما أطيع لكونه أمير الحكومة المركزية. وهذا الملحد أيضاً لا يرى طاعة الله ولا يلتزم بها وإنما الطاعة عنده للحكومة المركزية كيفما كانت. وهذا صريح في تكذيب الله وتكذيب كتابه وصريح في إنكار الإسلام وإنكار أن يكون هو الدين الذي يجب التزامه، وإنما الدين عنده ما شرعته الحكومة المركزية وأمرت به وإن خالف القرآن والسنة، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥] .

وهذا الملحد كما سبق لا يدين بهذه الآية فيكون مكذباً لله ومعتزلاً على الله فيكون في الآخرة من الخاسرين والخاسر في الآخرة الخسارة المطلقة هو الكافر المستوجب للخلود في النار نعوذ بالله من ذلك. وقال تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩] ، وقال تعالى: ﴿ إِنْ أَلْحَمَّ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ [يوسف: ٤٠] ، وقال عز وجل: ﴿ وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠] . وهذا الزائع الملحد لا يدين بهذه الآيات ولا يوجب طاعة الله ورسوله ولا التحاكم إليهما كما سبق، بل يرى كل ذلك للحكومة المركزية، وهذا كله كافٍ في تكفيره وشناعة عقيدته وتكذيبه لله ولكتابه ولرسوله وللمسلمين ومن كان بهذه المثابة فكفره وزيعه

وبعده عن الهدى لا يحتاج إلى إقامة الأدلة لكونه أظهر وأبين من الشمس في رابعة النهار في اليوم الصحو، والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة.

وأما الأحاديث فقد صح عن رسول الله ﷺ في الصحيحين وغيرهما أنه قال: «وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعث إلى الناس عامة» وصح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلى من أبي» قيل: يا رسول الله، ومن أبي؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبي» رواه البخاري. وفي القرآن الكريم يقول الله سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨] ويقول: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. وهذا الملحد لا يؤمن ببعثته ولا بوجوب طاعته ولا يراه رسولا إلى الناس عامة وإنما يطاع عند هذا الزنديق في حياته فقط لكونه أمير الحكومة المركزية لا لكونه رسول الله. فسبحان الله ما أشنع هذا القول وما أبعد عن الهدى، وقد أجمع المسلمون إجماعاً قطعياً معلوماً من الدين بالضرورة ومنقولاً في كتب أهل العلم التي تحكي الإجماع والخلاف على أن من كذب الله سبحانه أو كذب رسوله ﷺ ولو في شيء يسير، أو أجاز الخروج عن دينه، أو قال إن محمداً ﷺ رسول إلى العرب خاصة أو إلى أهل زمانه خاصة فهو كافر مرتد عن الإسلام يباح دمه وماله، ليس في ذلك بين أهل العلم بحمد الله خلاف فلا حاجة إلى التطويل بنقل إجماعهم من مصادره. وأرجو أن يكون فيما ذكرته

كفاية للقارئ والمستفتي؛ لأن كفر هذا الملحد [غلام أحمد برويز] على حسب ما ذكر من آرائه ومعتقداته يعلم بالبداهة لعامة المسلمين فضلاً عن علمائهم فلا ضرورة إلى بسط الأدلة عليه، ونسأل الله أن يعافي المسلمين من شره وأمثاله، وأن يكبت أعداء الإسلام أينما كانوا ويبطل كيدهم ويميتهم بغيظهم لم يدركوا ما أرادوا إنه على كل شيء قدير وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله سيدنا وإمامنا محمد بن عبدالله المبعوث إلى الناس عامة بالشريعة الكاملة إلى يوم القيامة وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.



نصيحة لمن اعتقد بوفاة المسيح وعدم نزوله في آخر الزمان^(١)

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى فضيلة الأخ الشيخ: أبو بكر محمود جومي رئيس القضاة سابقاً في شمال نيجيريا وعضو رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة وفقه الله.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد اطلعت على كتابكم حول وفاة المسيح عيسى ابن مريم، وتقريركم: عدم نزوله في آخر الزمان، وعنوانه: (حل النزاع في مسألة نزول عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام)، ويقع في ثلاثين صفحة من القطع الصغير.

واستغربت ذلك كثيراً؛ لمخالفته للأحاديث الصحيحة المتواترة في نزوله آخر الزمان، ولا يوجد في الكتاب الكريم ما يخالف ذلك.

فالواجب عليك الرجوع عن هذا القول، والتوبة إلى الله من ذلك، ومتابعة أهل السنة في إثبات نزوله عليه السلام آخر الزمان، ومن خالفهم فقد شدّ وخالف الحق.

ومثلكم يقتدى به، فالواجب عليكم الرجوع إلى الصواب، ولا

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٩/٣٣٢).

عيب في ذلك، فإن الرجوع إلى الحق وعدم التماذي في الخطأ هو الطريق الحق، وهو مسلك العلماء قديماً وحديثاً. وأنصحكم بمراجعة كتب الحديث في ذلك، وتفسير ابن جرير والبغوي وابن كثير، ففيها الكفاية والمقنع لطالب الحق. وفقنا الله وإياكم لما يرضيه، وأعازنا الله وإياكم وسائر المسلمين من مضلات الفتن، ومن نزغات الشياطين، إنه جواد كريم، كما أسأله سبحانه لكم التوفيق والإعانة على كل خير، إنه سميع قريب. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

* * *

حكم الذبح لغير الله^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشرته صحيفة الرياض في عددها الصادر يوم الأربعاء ١٨/٤/١٤١٦هـ، عما فعله بعض الناس، حينما خرج السلطان قابوس من المستشفى في صلاة من عقر بعض الأنعام فرحاً بسلامته. وفقه الله لما فيه رضاه.

ولما كان هذا الأمر قد يخفى حكمه على بعض الناس، وقد كان أهل الجاهلية يعقرون لعظمائهم.. فأنكر النبي عليه الصلاة والسلام عليهم ذلك وقال: «لا عقر في الإسلام». رأيت أن أبين للقراء حكم هذا الأمر، نصيحة لله ولعباده، وأداءً لواجب الدعوة إلى الله ونشر أحكامه سبحانه بين الناس.

فأقول: إن الذبح لله سبحانه قربه عظيمة وعبادة تقرب إليه سبحانه فلا يجوز صرفها لغيره، فعقر الذبائح للملوك والسلطين والعظماء والتقرب إليهم بذلك يعتبر من الذبح لغير الله، ويعتبر من الشرك بالله كما قال الله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٦﴾ لَا شَرِيكَ لَّهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٧﴾﴾ [الأنعام]،

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٩/٣٩٣ - ٣٩٥).

والنسك هو الذبح، وقال عز وجل: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ١، ٢]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، وقال النبي ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله»^(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه.

فلا يجوز لأحد أن يتقرب إلى السلاطين والملوك والعظماء بالذبح لهم عند مقابلتهم، أو عند خروجهم من المستشفى، أو عند قدومهم إلى أي بلد. كما لا يجوز التقرب بالذبح للجن، أو الملائكة، أو الكواكب أو الأصنام، أو أصحاب القبور، أو غيرهم من المخلوقين للأدلة المذكورة.

أما إن كان الذبح يقصد به التقرب إلى الله سبحانه والشكر له، ولا يقصد به تعظيم الملوك والسلاطين، فهو في هذه الحال يعتبر منكراً وتشبهاً بأهل الجاهلية في عقرهم الذبائح لعظمايتهم وعلى قبورهم، ووسيلة من وسائل الذبح لغير الله. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا عقر في الإسلام»^(٢)، وقال ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»^(٣).

أما إذا ذبح الإنسان للضيف أو لأهله فهذا شيء لا بأس به، بل هو مشروع إذا دعت الحاجة إليه، وليس من الذبح لغير الله، بل هو مما أباحه الله سبحانه لعباده؛ وقد جاءت الأدلة الكثيرة من الكتاب

(١) رواه مسلم في الأضاحي برقم (٣٦٥٧)، و(٣٦٥٨)، والنسائي في الضحايا برقم (٤٣٤٦).
 (٢) رواه أبوداود في الجنائز برقم (٢٨٠٥)، وأحمد في باقي مسند المكثرين برقم (١٢٥٥٩).
 (٣) رواه أبوداود في اللباس برقم (٣٥١٢)، وأحمد في مسند المكثرين برقم (٤٨٦٨).

والسنة على إباحة مثل هذا الأمر.

والله المسؤول أن يوفقنا وجميع المسلمين لما يرضيه، وأن يمنحنا جميعاً الفقه في دينه والثبات عليه، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته، وأن يصلح جميع ولاية أمر المسلمين، وأن يوفقهم للحكم بشريعته والتحاكم إليها، وإلزام الشعوب بمقتضاها، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

* * *

التحذير من بناء المساجد على القبور^(١)

وسئلت هل يجوز أن يبنى على موضع أهل الكهف مسجد؟
فأجبت قائلاً:

بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما
بعد:

فقد اطلعت على ما نشر في العدد الثالث من مجلة رابطة
العلوم الإسلامية في باب (أخبار المسلمين في شهر).

إن رابطة العلوم الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية تنوي
إشادة مسجد على الكهف الذي اكتشف حديثاً في قرية الرحيب
وهو الكهف الذي يقال إن أهل الكهف الوارد ذكرهم في القرآن
الكريم رقدوا فيه. انتهى.

ولو اجب النصح لله ولعباده رأيت أن أوجه كلمة في المجلة
نفسها لرابطة العلوم الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية
مضمونها نصيحة الرابطة عن تنفيذ ما نوته من إشادة مسجد على
الكهف المذكور، وما ذاك إلا لأن إشادة المساجد على قبور الأنبياء
والصالحين وآثارهم مما جاءت الشريعة الإسلامية الكاملة بالمنع
منه والتحذير عنه ولعن من فعله؛ لكونه من وسائل الشرك والغلو

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/٤٣٣ - ٤٣٦).

في الأنبياء والصالحين، والواقع شاهد بصحة ما جاءت به الشريعة، ودليل على أنها من عند الله عز وجل، وبرهان ساطع وحجة قاطعة على صدق رسول الله ﷺ فيما جاء به عن الله وبلغه الأمة، وكل من تأمل أحوال العالم الإسلامي وما حصل فيه من الشرك والغلو بسبب إشادة المساجد على الأضرحة وتعظيمها وفرشها وتجميلها واتخاذ السدنة لها علم يقيناً أنها من وسائل الشرك، وأن من محاسن الشريعة الإسلامية المنع منها والتحذير من إشادتها، ومما ورد في ذلك ما رواه الشيخان البخاري ومسلم رحمة الله عليهما عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١) قالت عائشة: يحذر ما صنعوا، قالت: ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً. وفي الصحيحين أيضاً أن أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال ﷺ: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله»، وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرؤُ إلى الله أن يكون لي منكم خليل فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر

(١) رواه البخاري برقم (١٣٩٠)، ومسلم برقم (٥٣١).

خليلاً ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»، والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وقد نص الأئمة من علماء المسلمين من جميع المذاهب الأربعة وغيرهم على النهي عن اتخاذ المساجد على القبور وحذروا من ذلك؛ عملاً بسنة الرسول ﷺ، ونصحاً للأمة وتحذيراً لها أن تقع فيما وقع فيه من قبلها من غلاة اليهود والنصارى وأشباههم من ضلال هذه الأمة.

فالواجب على رابطة العلوم الإسلامية في الأردن وعلى غيرها من المسلمين أن تأخذ بالسنة، وتسير على نهج الأمة، وأن تحذر مما حذر الله منه ورسوله، وفي ذلك صلاح العباد وسعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة وقد تعلق بعض الناس في هذا الباب بقوله عز وجل في قصة أهل الكهف: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١] والجواب عن ذلك أن يقال: إن الله سبحانه وتعالى أخبر عن الرؤساء وأهل السيطرة في ذلك الزمان أنهم قالوا هذه المقالة، وليس ذلك على سبيل الرضا والتقرير لهم وإنما هو على سبيل الذم والعيب والتنفير من صنيعهم، ويدل على ذلك أن الرسول ﷺ الذي أنزلت عليه هذه الآية وهو أعلم الناس بتأويلها قد نهى أمته عن اتخاذ المساجد على القبور، وحذرهم من ذلك ولعن وذم من فعله، ولو كان ذلك جائزاً لما شدد رسول الله ﷺ في ذلك التشديد العظيم وبالغ في ذلك حتى لعن من فعله، وأخبر أنه من شرار الخلق عند الله عز وجل،

وهذا فيه كفاية ومقنع لطالب الحق، ولو فرضنا أن اتخاذ المساجد على القبور جائز لمن قبلنا لم يجز لنا التأسّي بهم في ذلك؛ لأنّ شريعتنا ناسخة للشرائع قبلها ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو خاتم الرسل وشريعته كاملة عامة وقد نهانا عن اتخاذ المساجد على القبور، فلم تجز لنا مخالفته، ووجب علينا اتباعه والتمسك بما جاء به وترك ما خالف ذلك من الشرائع القديمة، والعادات المستحسنة عند من فعلها؛ لأنه لا أكمل من شرع الله ولا هدي أحسن من هدي رسول الله ﷺ.

والله المستؤل أن يوفقنا والمسلمين جميعاً للثبات على دينه والتمسك بشريعة رسوله محمد عليه الصلاة والسلام في الأقوال والأعمال، والظاهر والباطن، وفي سائر الشؤون حتى نلقى الله عز وجل إنه سميع قريب وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين.

* * *

تعقيب على وصية شيخ الأزهر^(١)

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم سماحة الدكتور: عبدالحليم محمود شيخ الأزهر وفقه الله ونصر به الحق، آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد اطلعت على كلمة للشيخ محمد علي عبدالرحيم رئيس جماعة أنصار السنة منشورة في مجلة (التوحيد) عدد شعبان ١٣٩٧هـ، قد تضمنت خبراً نشرته جريدة الجمهورية في عددها الصادر في ٧/٥/١٩٧٧م نصه كما يأتي: «أقام الشيخ عبدالحليم محمود شيخ الأزهر مسجداً في قريته [السلام] بمركز بلبس، وأوصى عند وفاته: بأن يدفن في هذا المسجد» انتهى الخبر.

وفي الكلمة المذكورة النصيحة لسماحتكم بعدم الإقدام على هذا العمل المخالف لأهداف الشريعة المطهرة، من تخصيص بيوت الله للصلاة والعبادة والذكر والدعاء والاستغفار وتلاوة القرآن، لا للدفن فيها واتخاذها مقابر.

وقد كدّرني هذا الخبر كثيراً، واستغربت حصوله من سماحتكم - إن صح - والذي نرجو أن يكون غير صحيح؛ لما قد

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٨/٣٣٣ - ٣٣٤).

عرف عن تسرع كثير من أصحاب الصحف في تشويه الأخبار، ونقلها على غير وجهها الصحيح، يضاف إلى ذلك: أننا نستبعد كثيراً خفاء حكم اتخاذ القبور في المساجد عليكم؛ لما ثبت من الأحاديث الكثيرة الصحيحة الصريحة في تحريم ذلك، والنهي عنه؛ لكون ذلك وسيلة عظيمة من وسائل الشرك، وتعلق الكثير من العامة والجهال بأصحاب تلك الأضرحة، وافتتانهم بهم ودعائهم إياهم من دون الله، وجعلهم شركاء لله في طلب النفع ودفْع الضرر، وقضاء الحوائج مما لا يجوز طلبه إلا من الله عز وجل - كما لا يخفى - والواقع من العامة والجهلة عند قبر البدوي والحسين وغيرهما من القبور المعظمة شاهد بذلك، كما أنه غير خافٍ على سماحتكم ما صح عن رسول الله ﷺ من لعن اليهود والنصارى على اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد، وقوله ﷺ فيما رواه مسلم في صحيحه، عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك».

ولا شك أن الدفن فيها داخل في اتخاذ القبور مساجد الذي ورد في الأحاديث المذكورة: التحذير منه، ولعن من فعله. فالواجب على سماحتكم العدول عن هذه الوصية - إن كانت قد صدرت منك - وإعلان ذلك في الصحف المحلية، مع بيان أسباب العدول عنها؛ براءةً للذمة، ونصحاً للأمة، وحرصاً على أن

لا يظن بسماحتكم إجازة مثل هذا العمل الخطير المخالف للشريعة
المحمدية، لاسيما وأنتم قدوة لعامة الناس، فاحذروا أن تسنوا سنة
يكون عليكم وزرها ومثل وزر من اقتدى بكم فيها أو أجازها إلى
يوم القيامة.

أما إن كان الخبر غير صحيح، فالواجب التنبيه على ذلك في
الصحف الرائجة حتى يعلم براءتكم منه.
وأسأل الله أن يجعلنا وإياكم من دعاة الهدى وأنصار الحق،
وأن يثبتنا وإياكم على دينه، إنه جواد كريم. والسلام عليكم ورحمة
الله وبركاته.

* * *

دفن الموتى في المساجد^(١)

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد اطلعت على صحيفة الخرطوم الصادرة في ١٧/٤/١٤١٥هـ، فألفيتها قد نشر فيها بيان بدفن السيد محمد الحسن الإدريسي بجوار أبيه في مسجدهم بمدينة أم درمان... إلخ.

ولما أوجب الله من النصح للمسلمين، وبيان إنكار المنكر رأيت التنبيه على أن الدفن في المساجد أمر لا يجوز، بل هو من وسائل الشرك، ومن أعمال اليهود والنصارى التي ذمهم الله عليها، ولعنهم رسوله ﷺ، كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وفي صحيح مسلم، عن جندب بن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على المسلمين في كل مكان - حكومات وشعوباً - أن

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٨/٣٢٦ - ٣٢٧).

يتقوا الله، وأن يحذروا ما نهى عنه، وأن يدفنوا موتاهم خارج المساجد، كما كان النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم يدفنون الموتى خارج المساجد وهكذا أتباعهم بإحسان.

وأما وجود قبر النبي ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في مسجده ﷺ فليس به حجة على دفن الموتى في المساجد؛ لأنه ﷺ دفن في بيته - في بيت عائشة رضي الله عنها - ثم دفن صاحباه معه، فلما وسع الوليد بن عبد الملك المسجد أدخل الحجرة فيه على رأس المائة الأولى من الهجرة، وقد أنكر عليه ذلك أهل العلم، ولكنه رأى أن ذلك لا يمنع من التوسعة، وأن الأمر واضح لا يشته.

وبذلك يتضح لكل مسلم أنه ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما لم يدفنوا في المسجد، وإدخالهم فيه بسبب التوسعة ليس بحجة على جواز الدفن في المساجد؛ لأنهم ليسوا في المسجد، وإنما هم في بيته عليه الصلاة والسلام، ولأن عمل الوليد لا يصلح حجة لأحد في ذلك، وإنما الحجة في الكتاب والسنة، وفي إجماع سلف الأمة رضي الله عنهم، وجعلنا من أتباعه بإحسان.

وللنصح وبراءة الذمة جرى تحريره في ١٤/٥/١٤١٥ هـ. والله وليّ التوفيق.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وآله وصحبه، وأتباعهم بإحسان.

حول قوانين القبائل والدعوة إلى إحيائها^(١)

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فقد اطلعت على مقال منشور في جريدة عكاظ في العدد (٩٨٤٢) الصادر في يوم الأربعاء الموافق ٢٤ محرم ١٤١٤هـ، حول: (قوانين القبائل والدعوة إلى إحيائها)، فرأيت أن من الواجب الرد على هذا المقال، وبيان ما فيه من الخطر العظيم والفساد الكبير؛ وذلك لأن في إحياء العادات القبلية، والأعراف الجاهلية ما يدعو إلى ترك التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وفي ذلك المخالفة لشرع الله المطهر.

ولوجوب النصيحة لله ولعباده أقول وبالله التوفيق:

يجب على جميع المسلمين أن يتحاكموا إلى كتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة رسوله محمد عليه أفضل الصلاة والسلام في كل شيء، لا إلى العادات والأعراف القبلية، ولا إلى القوانين الوضعية، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، وقال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٨/ ٢٧٢ - ٢٧٤).

أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِءَ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ [النساء: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ
أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ ﴿٥٠﴾ [المائدة: ٥٠]، وقال عز وجل:
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ
فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
تَأْوِيلًا ﴾ ﴿٥٩﴾ [النساء: ٥٩].

فيجب على كل مسلم أن يخضع لحكم الله ورسوله، وأن لا
يقدم حكم غير الله ورسوله - كائناً من كان - على حكم الله
ورسوله، فكما أن العبادة لله وحده فكذلك الحكم له وحده، كما
قال سبحانه وتعالى: ﴿ إِنِ الْحُكْمُ لِلَّهِ ﴾ [يوسف: ٤٠].

فالتحاكم إلى غير كتاب الله سبحانه وتعالى وإلى غير سنة
رسوله ﷺ من أعظم المنكرات، وأقبح السيئات، بل قد يكفر
المتحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله إذا اعتقد حل ذلك، أو
اعتقد أن حكم غيرهما أحسن، قال سبحانه وتعالى: ﴿ فَلَا وَرَيْكَ لَا
يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ
حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ﴿٦٥﴾ [النساء: ٦٥].

فلا إيمان لمن لم يُحَكِّم الله ورسوله ﷺ في أصول الدين
وفروعه، وفي كل الحقوق، فمن تحاكم إلى غير الله ورسوله فقد
تحاكم إلى الطاغوت.

وبهذا يعلم أنه لا يجوز إحياء قوانين القبائل وأعرافهم

وأنظمتهم التي يتحاكمون إليها بدلاً من الشرع المطهر الذي شرعه أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين، بل يجب دفنها وإماتتها والإعراض عنها، والاكتفاء بالتحاكم إلى شرع الله سبحانه وتعالى، ففيه صلاح الجميع وسلامة دينهم وديناهم، وعلى مشايخ القبائل ألا يحكموا بين الناس بالأعراف التي لا أساس لها من الدين، وما أنزل الله بها من سلطان، بل يجب أن يَرُدُّوا ما تنازع فيه قبائلهم إلى المحاكم الشرعية، وذلك لا يمنع الصلح بين المتنازعين بما يزيل الشحناء ويجمع الكلمة ويرضي الطرفين بدون إلزام، على وجه لا يخالف الشرع المطهر؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، وقوله عز وجل: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصِدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]، وقوله جل وعلا: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، ولما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحاً حَرَمَ حلالاً أو أَحَلَّ حراماً».

فالواجب الالتزام بكتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، والتحاكم إليهما، والحذر مما يخالفهما، والتوبة النصوح مما سلف مما يخالف شرع الله تعالى.

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، وأعاذنا جميعاً من مضلات الفتن ونزغات الشيطان، إنه سميع قريب.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه.

النهي عن سب القدر^(١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:
فقد اطلعت على ما نشر في جريدة الرياض العدد (٤٨٨٧)
الصادر في ١٧/٩/١٤٠١هـ تحت زاوية قصة اجتماعية بعنوان
(قسوة القدر) بقلم (...). وقد ورد في القصة المذكورة قول
الكاتبة: «إننا في هذه الحياة ليس لنا حقوق، إننا أعمار يلهو بها
القدر، حتى يملها، فيلقي بها إلى العالم الآخر، والقدر يلهو أحياناً
بدموعنا وضحكاتنا».

وهذا الكلام مناف لكمال التوحيد، وكمال الإيمان بالقدر،
فإن القدر لا يلهو، والزمن لا يعبث، وإن كل ما يجري في هذه
الحياة هو بتقدير الله وعلمه، والله سبحانه هو الذي يصرف الليل
والنهار، وهو الذي يقدر السعادة والشقاء، حسب ما تقتضيه
حكيمته وقد تخفى تلك الحكمة على الناس؛ لأن علمهم محدود،
وعقولهم قاصرة عن إدراك تلك الحكمة الإلهية، وكل ما في
الوجود مخلوق لله، خلقه بمشيئته وقدرته، وما شاء كان وما لم
يشأ لم يكن، وهو الذي يعطي ويمنع، ويخفض ويرفع، ويعز
ويذل، ويغني ويفقر، ويضل ويهدي، ويسعد ويشقي، ويولّي

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/١٤٦ - ١٤٨).

الملك من يشاء، وينزعه ممن يشاء، وقد أحسن كل شيء خلقه، وكل أفعال الخالق وأوامره ونواهيه، لها حكمة بالغة وغايات محمودة، يشكر عليها سبحانه، وإن لم يعرفها البشر لقصور إدراكهم.

وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي ﷺ أنه قال: «يقول الله تعالى: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر، وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار»، وفي رواية: «لا تسبوا الدهر فإنني أنا الدهر»، وفي رواية: «لا يقل ابن آدم يا خيبة الدهر فإنني أنا الدهر، أرسل الليل والنهار فإذا شئت قبضتهما»، وقد كان العرب في الجاهلية ينسبون إليه ما يصيبهم من المصائب والمكاره، فيقولون: أصابتهم قوارع الدهر، وأبادهم الدهر، فإذا أضفوا إلى الدهر ما نالهم من الشدائد، سبوا فاعلها فكان مرجع سبها إلى الله عز وجل، إذ هو الفاعل في الحقيقة للأمور التي يصفونها، فنهوا عن سب الدهر وقد نقل هذا التفسير للحديث بهذا المعنى عن الشافعي، وأبي عبيد، وابن جرير، والبعثي وغيرهم.

وأما معنى قوله: «أقلب الليل والنهار» يعني أن ما يجري فيهما من خير وشر بإرادة الله وتدبيره وبعلم منه تعالى وحكمة، لا يشاركه في ذلك غيره، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، فالواجب عند ذلك حمده في الحاليتين، وحسن الظن به سبحانه وبحمده، والرجوع إليه بالتوبة والإنابة، قال تعالى: ﴿وَتَبَلَّوْا بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ۗ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وقد أورد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، باباً في كتاب التوحيد سمّاه: (باب من سب الدهر فقد آذى الله) أورد فيه هذا الحديث وبيّن أنه يشتمل على عدة مسائل:

١ - النهي عن سب الدهر.

٢ - تسميته أذى لله.

٣ - التأمل في قوله: «فإن الله هو الدهر».

٤ - أنه قد يكون سباً ولو لم يقصده بقلبه.

وعلى هذا فإن الكاتبة - سامحها الله - أخطأت عندما نسبت القسوة إلى الدهر في عنوان قصتها؛ لأن القدر - كما سبق - لا يتصرف، وإنما الله سبحانه هو المقدر للأشياء عن حكمة بالغة، والله جل وعلا لا يوصف بالقسوة، بل هو جل وعلا رحيم بعباده، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها، كما ورد في الحديث الصحيح: «الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها»، فيجب أن ننزه أعلامنا عن الوقوع في مثل هذه المزالق، امثالاً لأمر الله وأمر رسوله، وإكمالاً للتوحيد، وابتعاداً عما ينافيه أو ينافي كماله، ووسائل الإعلام - كما هو معروف - واسعة الانتشار وعظيمة التأثير على الناس، وكثرة ترديدها لمثل هذه الكلمات ينشرها بين الناس، ويجعلهم يتساهلون في استعمالها، وخاصة النشء مع ما في استعمالها من المحذور.

نسأل الله أن يهدينا إلى الصراط المستقيم، ويجنبنا زلات القلم واللسان، إنه سميع مجيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

التعلق بالنجوم والأبراج والطاقع^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فقد اطلعت على مقال نشر في بعض الصحف يتضمن تمجيد بعض أعمال الجاهلية والفخر بها والدعوة إليها، مثل التعلق بالنجوم والأبراج والحظ والطاقع، فرأيت أن من الواجب التنبيه على ما تضمنه المقال من الباطل، فأقول: إن ما يسمى بعلم النجوم والحظ والطاقع من أعمال الجاهلية التي جاء الإسلام بإبطالها وبيان أنها من الشرك لما فيها من التعلق بغير الله تعالى واعتقاد الضر والنفع في غيره، وتصديق العرافين والكهنة الذين يدعون علم الغيب زوراً وبهتاناً، ويعبثون بعقول السذج والأغرار من الناس ليبتزوا أموالهم ويغيروا عقائدهم، قال ﷺ فيما رواه عنه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد» رواه أبو داود وإسناده صحيح، وللنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه: «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً وكل إليه»، وهذا يدل على أن السحر شرك بالله تعالى وأن من تعلق بشيء من أقوال

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/١٢٣ - ١٢٥).

الكهان أو العرافين وكل إليهم وحرّم من عون الله ومدده .

وقد ذكر مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» أخرجه أهل السنن الأربعة، وعن عمران بن حصين مرفوعاً: «ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه البزار بإسناد جيد، قال ابن القيم رحمه الله: «من اشتهر بإحسان الزجر عندهم سموه عائفاً وعرافاً. والمقصود من هذا: معرفة أن من يدعي معرفة علم شيء من المغيبات فهو إما داخل في اسم الكاهن وإما مشارك له في المعنى فيلحق به، وذلك أن إصابة المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف ومنه ما هو من الشيطان. ويكون بالفال والزجر والطيرة والضرب بالحصى والخط في الأرض والتنجيم والكهانة والسحر ونحو هذا من علوم الجاهلية؛ ونعني بالجاهلية كل ما ليس من أتباع الرسل عليهم السلام كالفلاسفة والكهان والمنجمين ودهرية العرب الذين كانوا قبل مبعث النبي ﷺ، فإن هذه علوم لقوم ليس لهم علم بما جاءت به الرسل صلى الله عليه وسلم، وكل هذه الأمور يسمى صاحبها كاهناً وعرافاً وما في معناهما فمن أتاهم أو صدقهم بما يقولون لحقه الوعيد.

وقد ورث هذه العلوم عنهم أقوام، فادعوا بها علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه، وادعوا أنهم أولياء الله وأن ذلك كرامة» انتهى المقصود نقله من كلام ابن القيم رحمه الله.

وقد ظهر من أقواله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن تقريرات الأئمة من العلماء وفقهاء هذه الأمة، أن علم النجوم وما يسمى بالطالع وقراءة الكف وقراءة الفنجان ومعرفة الحظ كلها من علوم الجاهلية، ومن المنكرات التي حرمها الله ورسوله، وأنها من أعمال الجاهلية وعلومهم الباطلة التي جاء الإسلام بإبطالها والتحذير من فعلها، أو إتيان من يتعاطاها وسؤاله عن شيء منها، أو تصديقه فيما يخبر به من ذلك لأنه من علم الغيب الذي استأثر الله به، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، ونصيحتي لكل من يتعلق بهذه الأمور أن يتوب إلى الله ويستغفره، وأن يعتمد على الله وحده ويتوكل عليه في كل الأمور، مع أخذه بالأسباب الشرعية والحسية المباحة وأن يدع هذه الأمور الجاهلية ويبتعد عنها، ويحذر سؤال أهلها أو تصديقهم طاعة لله ولرسوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحفاظاً على دينه وعقيدته، والله المسؤول أن يرزقنا والمسلمين الفقه في دينه والعمل بشريعته، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه وخاتم رسله محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين.

وجوب عداوة اليهود والمشركين وغيرهم من الكفار^(١)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه
ومن اهتدى بهداه. أما بعد:

فقد نشرت بعض الصحف المحلية تصريحاً لبعض الناس قال
فيه ما نصه: «إننا لا نكن العدا لليهود واليهودية وإننا نحترم جميع
الأديان السماوية»، وذلك في معرض حديثه عن الوضع في الشرق
الأوسط بعد العدوان اليهودي على العرب. ولما كان هذا الكلام
في شأن اليهود واليهودية يخالف صريح الكتاب العزيز والسنة
المطهرة، ويخالف العقيدة الإسلامية وهو تصريح يخشى أن يغتر به
بعض الناس، رأيت التنبيه على ما جاء فيه من الخطأ نصحاً لله
ولعباده.. فأقول:

قد دل الكتاب والسنة وإجماع المسلمين على أنه يجب على
المسلمين أن يعادوا الكافرين من اليهود والنصارى وسائر
المشركين، وأن يحذروا مودتهم واتخاذهم أولياء، كما أخبر الله
سبحانه في كتابه المبين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه تنزيل من حكيم حميد، أن اليهود والمشركين هم أشد الناس
عداوة للمؤمنين. قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/١٧٨ - ١٨٩).

أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِيَّيهِمْ بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴿ [المتحنة: ١] . . . إلى قوله سبحانه: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ [المتحنة: ٤]، وقال تعالى:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ [المائدة: ٥١]، وقال تعالى:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ [التوبة: ٢٣]، وقال عز وجل في شأن اليهود:

﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨١﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨١﴾ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ [المائدة: ٨٠-٨٢].

وقال تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية. والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهي تدل دلالة صريحة على وجوب بُغض الكفار من اليهود والنصارى وسائر المشركين وعلى وجوب معاداتهم حتى يؤمنوا بالله وحده، وتدل أيضاً على تحريم مودتهم وموالاتهم وذلك يعني بغضهم والحذر من مكائدهم وما ذاك إلا لكفرهم بالله وعدائهم

لدينه ومعاداتهم لأوليائه وكيدهم للإسلام وأهله، كما قال تعالى:

﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوَامًا عَنِّي مَقَدَّتِ الْبَغْضَاءُ مِّنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَآئِنتُمْ أَوْلَآءَ مُحِبُّوهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْمِنُوا بِعَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن مَّمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن نَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ [آل عمران: ١١٨-١٢٠]، ففي هذه الآيات الكريمات حث المؤمنين على بغض الكافرين، ومعاداتهم في الله سبحانه من وجوه كثيرة، والتحذير من اتخاذهم بطانة، والتصريح بأنهم لا يقصرون في إيصال الشر إلينا، وهذا هو معنى قوله تعالى: ﴿ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾ [آل عمران: ١١٨] والخبال هو: الفساد والتخريب. وصرح سبحانه أنهم يودون عنتنا، والعنت: المشقة، وأوضح سبحانه أن البغضاء قد بدت من أفواههم وذلك فيما ينطقون به من الكلام لمن تأمله وتعقله وما تخفي صدورهم أكبر من الحقد والبغضاء ونية السوء لنا أكبر مما يظهره، ثم ذكر سبحانه وتعالى أن هؤلاء الكفار قد يتظاهرون بالإسلام نفاقاً ليدركوا مقاصدهم الخبيثة وإذا خلوا إلى شياطينهم عضوا على المسلمين الأنامل من الغيظ، ثم ذكر عز وجل أن الحسنات التي تحصل لنا من العز والتمكين والنصر على الأعداء ونحو ذلك تسوؤهم وأن ما يحصل لنا من السوء كالهزيمة والأمراض ونحو ذلك يسرهم وما ذلك إلا لشدة

عداوتهم وبغضهم لنا ولديننا. ومواقف اليهود من الإسلام ورسول الإسلام وأهل الإسلام كلها تشهد لما دلت عليه الآيات الكريّمات من شدة عداوتهم للمسلمين، والواقع من اليهود في عصرنا هذا وفي عصر النبوة وفيما بينهما من أكبر الشواهد على ذلك، وهكذا ما وقع من النصارى وغيرهم من سائر الكفرة من الكيد للإسلام ومحاربة أهله، وبذل الجهود المتواصلة في التشكيك فيه والتنفير منه والتلبيس على متبعيه وإنفاق الأموال الضخمة على المبشرين بالنصرانية والدعاة إليها، كل ذلك يدل على ما دلت عليه الآيات الكريّمات من وجوب بغض الكفار جميعاً والحذر منهم ومن مكائدهم ومن اتخاذهم بطانة. فالواجب على أهل الإسلام أن ينتبهوا لهذه الأمور العظيمة وأن يعادوا ويبغضوا من أمرهم الله بمعاداته وبغضه من اليهود والنصارى وسائر المشركين حتى يؤمنوا بالله وحده، ويلتزموا بدينه الذي بعث به نبيه محمداً ﷺ. وبذلك يحققون اتباعهم ملة أبيهم إبراهيم ودين نبيهم محمد ﷺ الذي أوضحه الله في الآية السابقة، وهي قوله عز وجل: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [المتحنة: ٤]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأبيه وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي ﴿٢٧﴾﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]، وقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [المائدة: ٥٧]

والآيات في هذا المعنى كثيرة. وفي قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ
النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢] دلالة
ظاهرة على أن جميع الكفار كلهم أعداء للمؤمنين بالله سبحانه
وبرسوله محمد ﷺ، ولكن اليهود والمشركين عباد الأوثان أشدهم
عداوة للمؤمنين، وفي ذلك إغراء من الله سبحانه للمؤمنين على
معادات الكفار والمشركين عموماً وعلى تخصيص اليهود
والمشركين بمزيد من العداوة في مقابل شدة عداوتهم لنا، وذلك
يوجب مزيد الحذر من كيدهم وعداوتهم. ثم إن الله سبحانه مع
أمره للمؤمنين بمعادات الكافرين أوجب على المسلمين العدل في
أعدائهم فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ
بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ
لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، فأمر سبحانه المؤمنين أن يقوموا بالعدل مع
جميع خصومهم، ونهاهم أن يحملهم بغض قوم على ترك العدل
فيهم وأخبر عز وجل أن العدل مع العدو والصديق هو أقرب
للتقوى. والمعنى: أن العدل في جميع الناس من الأولياء والأعداء
هو أقرب إلى اتقاء غضب الله وعذابه. وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ
يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ
وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠] وهذه الآية
الكريمة من أجمع الآيات في الأمر بكل خير والنهي عن كل شر،
ولهذا روي أن النبي ﷺ لما بعث عبدالله بن رواحة الأنصاري إلى
خيبر ليخرص على اليهود ثمرة النخل، وكان النبي ﷺ قد عاملهم

على نخيلها وأرضها بنصف ثمرة النخل والزرع، فخرص عليهم عبدالله ثمرة النخل، فقالوا له إن هذا الخرص فيه ظلم، فقال لهم عبدالله رضي الله عنه: «والذي نفسي بيده إنكم لأبغض إليّ من عدتكم من القردة والخنازير، وإنه لن يحملني بغضي لكم وحيي لرسول الله ﷺ على أن أظلمكم» فقال اليهود: بهذا قامت السموات والأرض. فالعدل واجب في حق القريب والبعيد والصديق والبغيض، ولكن ذلك لا يمنع من بغض أعداء الله ومعاداتهم ومحبة أولياء الله المؤمنين وموالاتهم، عملاً بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، والله المستعان.

أما قول الكاتب: «وإننا نحترم جميع الأديان السماوية» فهذا حق ولكن ينبغي أن يعلم القارئ أن الأديان السماوية قد دخلها من التحريف والتغيير ما لا يحصيه إلا الله سبحانه ما عدا دين الإسلام الذي بعث الله به نبيه وخليله وخيرته من خلقه نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبدالله ﷺ فقد حماه الله وحفظه من التغيير والتبديل، وذلك بحفظه لكتابه العزيز وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، حيث قال الله عز وجل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٦١﴾﴾ [الحجر: ٩] فقد حفظ الله الدين وصانه من مكائد الأعداء بجهازة نقاد أمناء، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وكذب المفترين وتأويل الجاهلين، فلا يقدم أحد على تغيير أو تبديل إلا فضحه الله وأبطل كيده.

أما الأديان الأخرى فلم يضمن حفظها سبحانه، بل استحفظ

عليها بعض عباده فلم يستطيعوا حفظها، فدخلها من التغيير والتحريف ما الله به عليم كما قال عز وجل: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً ﴾ [المائدة: ٤٤]

وقال عز وجل: ﴿ يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ بِحُرُوفِ الْكَلِمِ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴾ الآية [المائدة: ٤١]، وقال عز وجل: ﴿ قَوْلٌ لِلَّذِينَ يُكْتَبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا قَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا كُتِبَتْ أَيْدِيهِمْ وَقَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩]

وقال تعالى: ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٨].

والآيات في هذا المعنى كثيرة. أما ما كان من الأديان السماوية السابقة سليم من التغيير والتبديل فقد نسخه الله ببعث رسول الله ﷺ وإنزاله القرآن الكريم، فإن الله سبحانه أرسل رسوله محمداً ﷺ إلى الناس كافة ونسخ بشريعته سائر الشرائع، وجعل كتابه الكريم مهيمناً على سائر الكتب السماوية. فالواجب على جميع أهل الأرض من الجن والإنس سواء كانوا من اليهود أو النصارى أو غيرهم من سائر أجناس بني آدم، ومن سائر أجناس الجن أن يدخلوا في دين الله الذي بعث به خاتم الرسل إلى الناس عامة وأن

يلتزموا به ويستقيموا عليه، لأنه هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله من أحد ديناً سواه، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَاجُّوكُمْ فَقُلْ أَسَلْتُ وَجْهَ اللَّهِ وَمَنْ اتَّبَعْنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسَلَّمْتُمْ فَأِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾﴾ [آل عمران: ١٩، ٢٠] وقال عز وجل: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٦، ١٣٧] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٥]

وقال تعالى في سورة المائدة بعدما ذكر التوراة والإنجيل يخاطب نبيه محمداً ﷺ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَسَلُّوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾ وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَنْ يَقْتُنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾﴾ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة: ٤٨-٥٠] ففي هذه الآيات

الكريمات الدلالة الظاهرة والبرهان القاطع على وجوب الحكم بين اليهود والنصارى وسائر الناس بما أنزل الله على نبيه محمد ﷺ وعلى أنه لا إسلام لأحد ولا هداية إلا باتباع ما جاء به، وأن ما يخالف ذلك فهو في حكم الجاهلية وأنه لا حكم أحسن من حكم الله، وقال تعالى في سورة الأعراف: ﴿ وَأَكْتَبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُنَا أَلَيْنَا إِلَيْكَ قَالِ عَدَائِي أُصِيبُ بِهِ مِنْ أَشَاءِ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتَبُهَا لِلَّذِينَ يَنْقُوتَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِعَائِدِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [الأعراف: ١٥٦، ١٥٧]. ففي هذه الآية الكريمة الدليل القاطع والحجة الدامغة على عموم بعثة النبي ﷺ لليهود والنصارى وأنه بعث بالتخفيف عنهم، وأنه لا يحصل الفلاح لكل من كان في زمانه من الأمم وهكذا ما بعد ذلك إلى قيام الساعة إلا بالإيمان به ونصره وتعزيه واتباع النور الذي أنزل معه.

ثم قال سبحانه بعد ذلك تأكيداً للمقام وبياناً لعموم الرسالة: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨] ومن هذه الآية وما قبلها من الآيات يتضح لكل عاقل أن الهداية

والنجاه والسعادة إنما تحصل لمن آمن بمحمد ﷺ واتبع ما جاء به من الهدى، ومن حاد عن ذلك فهو في شقاق وضلال وبعد عن الهدى، بل هو الكافر حقاً وله النار يوم القيامة، كما قال سبحانه: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ يَتْنَةٍ مِّن رَّيْبِهِ وَيَتْلُوهُ﴾ [هود: ١٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: ٢٨] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

وفي الصحيحين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأیما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد من قبلي وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة»^(١). وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار»^(٢). والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وأرجو أن يكون فيما ذكرناه دلالة ومقنع للقارئ

(١) رواه البخاري برقم (٣٣٥)، ومسلم برقم (٥٢١)، وابن حبان برقم (٦٣٩٨) واللفظ له.

(٢) رواه مسلم برقم (١٥٣).

على وجوب معاداة الكفرة من اليهود وغيرهم وبغضهم في الله وتحريم مودتهم واتخاذهم أولياء، وعلى نسخ جميع الشرائع السماوية ما عدا شريعة الإسلام التي بعث الله بها خاتم النبيين وسيد المرسلين وإمام المتقين نبينا محمد بن عبدالله ﷺ، وعلى سائر النبيين والمرسلين، وجعلنا من أتباعهم بإحسان إلى يوم الدين إنه على كل شيء قدير، وليس معنى نسخ الشرائع السابقة أنها لا تحترم، أو أنه يجوز التنقص منها، ليس هذا المعنى هو المراد، وإنما المراد رفع ما قد يتوهمه بعض الناس أنه يسوغ اتباع شيء منها، أو أن من انتسب إليها من اليهود أو غيرهم يكون على هدى، بل هي شرائع منسوخة لا يجوز اتباع شيء منها لو علمت على التحقيق وسلمت من التغيير والتبديل، فكيف وقد جهل الكثير منها، لما أدخل فيها من تحريف أعداء الله الذين يكتمون الحق وهم يعلمون. ويكذبون على الله وعلى دينه ما تقتضيه أهواؤهم ويكتبون الكتب من عندهم وبأيديهم ويقولون: إنها من عند الله، وبذلك يعلم كل من له أدنى علم وبصيرة أن الواجب على جميع المكلفين من الجن والإنس أن يدخلوا في دين الله الذي هو الإسلام وأن يلتزموه، وأنه لا يسوغ لأحد الخروج عن ذلك لا إلى يهودية ولا إلى نصرانية ولا إلى غيرهما، بل المفروض على جميع المكلفين من حين بعث الله نبيه ورسوله محمداً ﷺ إلى قيام الساعة هو الدخول في الإسلام والتمسك به، ومن اعتقد أنه يسوغ له الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة

موسى كليم الرحمن عليه الصلاة والسلام فهو كافر بإجماع أهل العلم، يستتاب وتُبيّن له الأدلة فإن تاب وإلا قتل، عملاً بما تقدم من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على عموم رسالة محمد ﷺ إلى جميع الثقليين والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل، ونسأله عز وجل أن يثبتنا على دينه وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً، وأن يمن على عباده بالدخول في دينه، والكفر بما خالفه، إنه على كل شيء قدير، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى سائر النبيين والمرسلين وسائر الصالحين، والحمد لله رب العالمين.

* * *

الإسلام هو الدين الحق وما سواه من الأديان باطل^(١)

الحمد لله الذي ارتضى لأمة محمد ﷺ دين الإسلام، وجعل شريعة محمد ﷺ خاتمة الشرائع وأكملها، وأرسل بها أفضل خلقه محمداً ﷺ وبعد:

فقد اطلعت على ما نشر في جريدة اليوم العدد ٤٠٨٠ وتاريخ ١٢/٨/١٤٠٤ هـ الصفحة الأخيرة تحت عنوان معبد غريب للشيخ في الإمارات نقلاً عن وكالة أنباء الخليج. وقد جاء في ذلك الخبر ما يلي: «ووصف أحد علماء المسلمين في دبي هو الدكتور (...). هذا المعبد بأنه يشكل خطراً كبيراً على المسلمين وينبغي إزالته. وقال: إن الديانات المسموح بها في الإمارات هي التي لها كتاب سماوي فقط أما ما عدا ذلك فهي معتقدات كافرة ينبغي إزالة معابدها ومنعها من ممارسة طقوسها حتى لا تؤثر على المسلمين في هذه الأرض» انتهى كلامه.

ومن يقرأ كلام الدكتور (...) هذا يدرك منه أمرين:
أحدهما: أن اليهودية والنصرانية مسموح بهما في الإمارات سواء الانتماء إليهما أو إقامة معابد لهما أو مزاولة كافة طقوسهما.

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/٢٧٧ - ٢٨٢).

ومعنى ذلك أن التبشير النصراني علني ومسموح له رسمياً هناك وهذا أمر خطير.

والأمر الثاني: وهو أخطر من الأول: الحكم ضمناً من واقع كلام هذا المتحدث بأن الديانات السماوية كاليهودية والنصرانية ليست كافرة، وبالتالي فإنه إذا كان الأمر كذلك يجوز الدخول فيهما والانتماء إليهما والدعوة إليهما والتبشير بهما. ولن أتعرض لمعبد السيخ هذا لأن الخبر جاء فيه بأن الشيخ عبدالجبار الماجد مدير أوقاف دبي قال: بأن البلدية سوف تزيل هذا المعبد فجزاه الله خيراً؛ لأن وجود هذا المعبد يتضمن الدعوة إلى عبادة الأوثان التي يجب إنكارها.

أما كلام الدكتور (. . .) فمعلوم ما فيه من بطلان وغلط فإن الدين الإسلامي هو الدين الصحيح المطلوب من أهل الأرض قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥] وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [١٦] فَإِنْ حَاجَّكَ فَقُلْ أَسَلَّمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعْنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسَلَّمْتُمْ فَإِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ١٩، ٢٠] هذا وقد وصف الله سبحانه وتعالى اليهود والنصارى بالكفر لما قالوه عن الله، وبما حرفوه وغيروه في كتبهم، وتجاوزهم الحد في القول والعمل تبعاً لما تصف ألسنتهم،

وتستهوي نفوسهم قاتلهم الله أنى يؤفكون. قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ١٧] وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ ﴿٧٦﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٧٨﴾ [المائدة: ٧٢-٧٤] وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلْنَا لَهُمُ اللَّهَ آتَى يُؤْفَكُونَ﴾ ﴿٣٠﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿٣١﴾ [التوبة: ٣٠، ٣١].

والآيات الكريمة في هذا المعنى كثيرة، مما يعلم معه بأن الديانة اليهودية والديانة النصرانية قد نُسختا بشريعة محمد ﷺ. وأن ما فيهما من حق أثبتته الإسلام، وما فيهما من باطل هو مما حرفة القوم، وبدلوه حسب أهوائهم. ليشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشتررون. فدين الإسلام هو الدين الصحيح المطلوب من أهل الأرض وهو الدين الذي بشر به جميع الأنبياء.

روى النسائي عن النبي ﷺ أنه رأى في يد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورقة من التوراة فقال: «أمتهوكون يا ابن الخطاب، لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لو كان موسى حيًّا واتبعتموه وتركتموني ضللتكم». وفي رواية: «لو كان موسى حيًّا ما وسعه إلا اتباعي» فقال عمر: رضيت بالله ربًّا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً.

وكما أن عيسى عليه السلام جاء مجدداً لديانة موسى وليحل لهم بعض ما حرم عليهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجَنِّتُمْ بِتَابِعَاتِكُم مِّن رَّبِّكُمْ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥٠، ٥١].

فإنه كذلك سينزل في آخر الزمان ليجدد رسالة محمد ﷺ: «يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية» رواه مسلم، قال النووي في شرحه: قوله: يضع الجزية: أي لا يقبل إلا الإسلام أو السيف. اهـ.

وعندما يرى هذه الآية أهل الأرض فعند ذلك يرجع لدين الإسلام من هدى الله قلبه، ويدخل فيه من أنار الله بصيرته من اليهود والنصارى. فيؤمن بعيسى بعدما ظهرت أمامه الآيات الساطعات، التي تتجلى فيها أنوار الحق الواضحة. والإيمان بعيسى عليه السلام في ذلك الوقت تصديق برسالة محمد ﷺ. وبالدين الذي جاء به من عند ربه وهو الإسلام. حيث ينكشف الكذب ويظهر الزيف الذي أدخله الأحرار والرهبان على الديانة النصرانية

واليهودية، ليضلوا الناس، ويلبسوا عليهم دينهم. قال الله تعالى في قصة عيسى عليه السلام مع أهل الكتاب الذين قالوا بأنهم قتلوه موضحاً كذبهم وأن منهم من سوف يؤمن بعيسى عليه السلام قبل موته؛ لأن الموت حق على جميع البشر في هذه الحياة الدنيا:

﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا ﴿١٥٩﴾ ﴾ [النساء: ١٥٨، ١٥٩].

وهذا الموقف الذي أبانه القرآن الكريم جاء بعد أن وصفهم بالكفر في آية قبلها وهي قوله تعالى: ﴿ وَيَكْفُرُهُمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ [النساء: ١٥٦، ١٥٧].

وفي عهد رسول الله ﷺ وبعد أن وضحت شريعة الإسلام لأهل الأرض دخل من أنار الله بصيرته من اليهود والنصارى في الإسلام بعدما عرف الحق. وتبرأ من الاعتقادات التي تناقض شرع الله الذي شرع لعباده، وهي الوحداية لله جل وعلا. وعدم الإشراك معه في العبادة والاعتقاد. ودين الإسلام هو: الدين الذي ارتضاه الله لأنبيائه منذ الأزل، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ [آل عمران: ١٩].

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٠-١٣٢].

ودين الإسلام هو الطريق المستقيم الموصل إلى الله. كما ورد

في تفسير سورة الفاتحة، فإن العبد يدعو ربه بأن يهديه إلى الصراط المستقيم، وأن يبعده عن طريق المغضوب عليهم وهم اليهود الذين عصوا الله عن علم ومعرفة، وطريق الضالين وهم النصارى الذين يعبدون الله على جهل وضلال.

ومما ذكرناه يتضح أن الطريق إلى الله واحد وهو دين الإسلام وهو الذي بعث الله به نبيه محمداً ﷺ كما بعث جميع الرسل وأن جميع ما خالفه من يهودية أو نصرانية أو مجوسية أو وثنية أو غير ذلك من نحل الكفر كله باطل، وليس طريقاً إلى الله ولا يوصل إلى جنته وإنما يوصل إلى غضبه وعذابه، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار»^(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه. والله المسؤول أن يمنحنا وجميع المسلمين الفقه في الدين والثبات عليه، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا وأن يهدينا جميعاً الصراط المستقيم، وأن يجنبنا طريق المغضوب عليهم ولا الضالين، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



تعقيب على مقالة بعنوان علاقة الإسلام بالأديان الأخرى^(١)

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى حضرة الأخ سماحة الشيخ
(...) وفقه الله للخير

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد اطلعت على مقالة لسماحتكم نشرتها صحيفة الجزيرة
السعودية في عددها الصادر في يوم الجمعة ١٦/٥/١٤١٥هـ
بعنوان: (علاقة الإسلام بالأديان الأخرى) ورد في أولها من
كلامكم ما نصه:

«الإسلام يحرص على أن يكون أساس علاقاته مع الأديان
والشعوب الأخرى هو السلام العام والود والتعاون؛ لأن الإنسان
عموماً في نظر الإسلام هو مخلوق عزيز كرمه الله تعالى وفضله
على كثير من خلقه؛ يدل لهذا قول الله تعالى في سورة الإسراء:
﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ
وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]، والتكريم
الإلهي للإنسان بخلقه وتفضيله على غيره يعد رباطاً سامياً يشد
المسلمين إلى غيرهم من بني الإنسان، فإذا سمعوا بعد ذلك قول

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٨/١٩٠ - ١٩٥).

الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [الحجرات: ١٣]، أصبح واجباً عليهم أن يقيموا علاقات المودة والمحبة مع غيرهم من أتباع الديانات الأخرى، والشعوب غير المسلمة؛ نزولاً عند هذه الأخوة الإنسانية، وهذا هو معنى التعارف الوارد في الآية... إلخ.

ولقد كدرني كثيراً ما تضمنته هذه الجمل من المعاني المخالفة للآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ورأيت من النصح لسماحتكم التنبيه على ذلك: فإنه لا يخفى على سماحتكم أن الله سبحانه قد أوجب على المؤمنين بغض الكفار، ومعاداتهم، وعدم مودتهم وموالاتهم، كما في قوله عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ [المائدة: ٥١]، وقال سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾﴾ [آل عمران: ١١٨]، وقال سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ لَنُلَاقِيَهم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾﴾ [النساء: ١]، إن يشفقوكم بكونوا لكم أعداءً ويبسطوا إليكم أيديهم والسنةهم بالسوء وودوا لو تكفروا ﴿٢﴾ لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم يوم القيامة يفصل بينكم والله بما

تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴿٢٥﴾ الآية [المتحنة: ١-٤]، وقال سبحانه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ الآية [المجادلة: ٢٢].

فهذه الآيات الكريمة وما جاء في معناها من الآيات الأخرى كلها تدل على وجوب بغض الكفار، ومعاداتهم وقطع المودة بينهم وبين المؤمنين حتى يؤمنوا بالله وحده.

أما التعارف الذي دلت عليه آية الحجرات فلا يلزم منه المودة ولا المحبة للكفار، وإنما تدل الآية أن الله جعل بني آدم شعوباً وقبائل؛ ليتعارفوا، فيتمكنوا من المعاملات الجائزة بينهم شرعاً؛ كالبيع والشراء وتبادل السفراء، وأخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس... وغير ذلك من العلاقات التي لا يترتب عليها مودة ولا محبة.

وهكذا تكريم الله سبحانه لبني آدم لا يدل على جواز إقامة علاقة المودة والمحبة بين المسلم والكافر، وإنما يدل ذلك على أن جنس بني آدم قد فضله الله على كثير من خلقه.

فلا يجوز أن يستنبط من الآيتين ما يخالف الآيات المحكمات المتقدمة وغيرها الدالة على وجوب بغض الكفار في الله ومعاداتهم، وتحريم مودتهم وموالاتهم؛ لما بينهم وبين المسلمين

من البون العظيم في الدين .

والواجب على أهل العلم تفسير القرآن بما يصدّق بعضه بعضاً، وتفسير المشتبه بالمحكم، كما قال الله جل وعلا: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ﴾ الآية [آل عمران: ٤٧]، مع أن الحكم بحمد الله في الآيات المحكمات المذكورة وغيرها واضح لا شبهة فيه، والآيتان اللتان في التعارف والتكريم، ليس فيهما ما يخالف ذلك .

وقد ورد في المقال أيضاً ما نصه: «فنظرة المسلمين إذن إلى غيرهم من أتباع اليهودية والنصرانية هي نظرة الشريك إلى شركائه في الإيمان بالله والعمل بالرسالة الإلهية التي لا تختلف في أصولها العامة» .

وهذا - كما لا يخفى على سماحتكم - حكم مخالف للنصوص الصريحة في دعوة أهل الكتاب وغيرهم إلى الإيمان بالله ورسوله، وتسمية من لم يستجب منهم لهذه الدعوة كفاراً .

ومن المعلوم أن جميع الشرائع التي جاءت بها الأنبياء قد نُسخت بشريعة محمد ﷺ، فلا يجوز لأحد من الناس أن يعمل بغير الشريعة التي جاء بها القرآن الكريم والسنة الصحيحة عن النبي ﷺ، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾ [النور: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا

النُّورَ الَّذِي أَنْزَلَ مَعَهُ، أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ يَتَّبِعْتُمُ النَّاسَ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧]، وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: ٧٣]، وقال عن اليهود والنصارى في سورة التوبة: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ [التوبة: ٣١]، والآيتين بعدها.

والآيات في هذا المعنى كثيرة، كلها تدل على كفر اليهود والنصارى باتخاذهم أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، وقول اليهود: عزيز ابن الله، وقول النصارى: المسيح ابن الله، وتكذيبهم لمحمد ﷺ، وعدم إيمانهم به إلا من هداه الله منهم للإسلام.

وقد روى مسلم في صحيحه، عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار»^(١)، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود

(١) رواه مسلم برقم (١٥٣).

والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». والأحاديث الدالة على كفر اليهود والنصارى، وأنهم أعداء لنا كثيرة.

وإباحة الله سبحانه للمسلمين طعام أهل الكتاب ونساءهم المحصنات منهن لا تدل على جواز مودتهم ومحبتهم، كما لا يخفى على كل من تدبر الآيات وأعطى المقام حقه من النظر والعناية. وبذلك كله يتبين لسماحتكم خطأ ما ورد في المقال من:

١ - القول بأن الود والمحبة من أساسيات العلاقة في الإسلام بين الأديان والشعوب.

٢ - الحكم لأتباع اليهودية والنصرانية بالإيمان بالله والعمل بالرسالة الإلهية التي لا تختلف في أصولها العامة.

وتواصياً بالحق كتبت لسماحتكم هذه الرسالة، راجياً من سماحتكم إعادة النظر في كلامكم في هذين الأمرين، وأن ترجعوا إلى ما دلت عليه النصوص، وتقوموا بتصحيح ما صدر منكم في الكلمة المذكورة؛ براءة للذمة، ونصحاً للأمة، وذلك مما يحمد لكم إن شاء الله، وهو يدل على قوة الإيمان، وإيثار الحق على غيره متى ظهرت أدلته.

والله المسؤول بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يوفقنا وإياكم وسائر علماء المسلمين لمعرفة الحق واتباعه، وأن يمن علينا جميعاً بالنصح له ولعباده، وأن يجعلنا من الهداة المهتدين، إنه جواد كريم.

وصلی الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه.

بيان مذهب أهل السنة في الاستواء^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه،

وبعد:

فقد اطلعت أخيراً على ما نشر في مجلة البلاغ بعددها رقم ٦٣٧ من إجابة الشيخ (...) على السؤال الآتي: «ما تفسير قول الله تعالى: ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وجاء في هذه الإجابة جملة نسبها إلى السلف وهي قوله: وقال السلف: استوى على العرش أي: استولى عليه وملكه كقولهم:

استوى بشر على العراق من غير سيف أو دم مهراق
وحيث أن هذه النسبة إلى السلف غلط محض. أحببت التنبيه
على ذلك لئلا يغتر من يراها فيظنها من قول العلماء المعبرين،
والصواب: أن هذا التفسير هو تفسير الجهمية والمعتزلة ومن سلك
سبيلهم في نفي الصفات، وتعطيل الباري سبحانه وتعالى عما
وصف به نفسه من صفات الكمال. وقد أنكر علماء السلف رحمهم
الله مثل هذا التأويل وقالوا: القول في الاستواء كالقول في سائر
الصفات، وهو إثبات الجميع لله على الوجه اللائق به سبحانه من
غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، قال الإمام مالك

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/٩٤ - ٩٧).

رحمه الله: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة».

وعلى هذا درج علماء السلف من أهل السنة والجماعة رحمهم الله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الرسالة الحموية: «فهذا كتاب الله من أوله إلى آخره، وسنة رسوله ﷺ من أولها إلى آخرها، ثم عامة كلام الصحابة والتابعين، ثم كلام سائر الأئمة مملوء بما هو إما نص وإما ظاهر في أن الله سبحانه وتعالى هو العلي الأعلى، وهو فوق كل شيء، وهو عال على كل شيء، وأنه فوق العرش، وأنه فوق السماء، مثل قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يَخِفَّ بِكُمْ الْأَرْضُ﴾ [الملك: ١٦]، ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ [الملك: ١٧]، ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]، ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾ [السجدة: ٥]، ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] في سبعة مواضع... إلى أن قال: إلى أمثال ذلك مما لا يكاد يحصى إلا بالكلفة، وفي الأحاديث الصحاح والحسان ما لا يحصى إلا بالكلفة، مثل قصة معراج الرسول إلى ربه، ونزول الملائكة من عند الله، وصعودها إليه، وقوله في الملائكة الذين يتعاقبون فيكم بالليل والنهار: «فيعرج الذين باتوا فيكم إلى ربهم فيسألهم وهو أعلم بهم» وفي الصحيح في حديث الخوارج: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء يأتيني خبر السماء

صباحاً ومساءً»... إلى أن قال: إلى أمثال ذلك مما لا يحصيه إلا الله مما هو من أبلغ المتواترات اللفظية والمعنوية التي تورث علماً يقيناً من أبلغ العلوم الضرورية أن الرسول المبلغ عن الله ألقى إلى أمته المدعويين أن الله سبحانه على العرش، وأنه فوق السماء، كما فطر الله على ذلك جميع الأمم عربهم وعجمهم في الجاهلية والإسلام إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته، ثم عن السلف في ذلك من الأقوال ما لو جُمع لبلغ مئين أو ألفاً... إلخ» اهـ.

وبما ذكرناه يتضح للقراء أن ما نسبه أحمد محمود دهلوب إلى السلف من تفسير الاستواء بالاستيلاء غلط كبير وكذب صريح لا يجوز الالتفات إليه، بل كلام السلف الصالح في ذلك معلوم ومتواتر، وهو ما أوضحه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تفسير الاستواء بالعلو فوق العرش، وأن الإيمان به واجب، وأن كلفيته لا يعلمها إلا الله سبحانه، وقد روي في هذا المعنى عن أم سلمة أم المؤمنين، وعن ربيعة بن عبدالرحمن شيخ مالك رحمه الله، وهو الحق الذي لا ريب فيه، وهو قول أهل السنة والجماعة بلا ريب. وهكذا القول في باقي الصفات من السمع والبصر والرضى والغضب واليد والقدم والأصابع والكلام والإرادة وغير ذلك. كلها يقال فيها إنها معلومة من حيث اللغة العربية، فالإيمان بها واجب والكيف مجهول لنا لا يعلمه إلا الله سبحانه، مع الإيمان أن صفاته سبحانه كلها كاملة، وأنه سبحانه لا يشبه شيئاً من خلقه، فليس علمه كعلمنا، ولا يده كأيدينا، ولا أصابعه كأصابعنا، ولا

رضاه كرضانا إلى غير ذلك، كما قال سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾﴾ [سورة الإخلاص]، وقال تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، والمعنى: أنه لا أحد يساميه سبحانه، أي: يشابهه، وقال عز وجل: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤] والآيات في هذا المعنى كثيرة، والواجب على المؤمن التمسك بما أخبر الله به ورسوله، ودرج عليه سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان، والحذر من مقالات أهل البدع الذين أعرضوا عن الكتاب والسنة، وحكّموا أفكارهم وعقولهم فضلوا وأضلوا، والله والمستول أن يحفظنا وجميع المسلمين من مضلات الفتن، وأن يعيذنا وسائر المسلمين من نزغات الشيطان واتباع خطواته، إنه وليّ ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

تعقيب وتوضيح على مقالة بعنوان (من أجل أن نكون أقوى أمة) عن صفات الله^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه،

أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشر في صحيفة الشرق الأوسط في عددها ٣٣٨٣ الصادر في ٣/٤/١٤٠٨هـ بقلم الدكتور (...). بعنوان (من أجل أن نكون أقوى أمة).

ولقد لفت نظري ما ذكره عن اختلاف السلف والخلف في بعض صفات الله وهذا نص كلامه:

«إلا أنه وردت في القرآن الكريم آيات تصف الله تعالى ببعض صفات المخلوقين، من مثل قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] وللعلماء في فهم هذه الآيات طريقتان: الأولى طريقة السلف، وهي: أن ثبت لله تعالى ما أثبت لنفسه، ولكن من غير تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل واضعين نصب أعينهم عدم تعطيل الذات الإلهية عن الصفات، مع جزمهم بأن ظاهر هذه الآيات غير مراد، وأن الأصل تنزيه الله تعالى عن كل ما يماثل المخلوقين لقوله

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٩٨/٢ - ١٠٤).

تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].
 أما طريقة الخلف، فهي: تأويل هذه الكلمات وصرفها عن
 ظاهرها إلى المعنى، فتكون اليد بمعنى القدرة، والوجه بمعنى
 الذات، والاستواء بمعنى الاستيلاء والسيطرة ونفوذ الأمر؛ لأنه قام
 الدليل اليقيني على أن الله ليس بجسم ولقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ
 شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾. وكل من الطريقتين صحيحة،
 المذكورة في الكتب المعتمدة للعلماء الأعلام. إلخ.

وقد أخطأ - عفا الله عنا وعنه - في نسبه للسلف (جزمهم بأن
 ظاهر هذه الآيات غير مراد) فالسلف رحمهم الله، ومن سار على
 نهجهم إلى يومنا هذا، يثبتون لله ما أثبتته لنفسه من صفات الكمال،
 أو أثبتته له رسوله ﷺ ويعتقدون حقيقتها اللائقة بجلاله من غير
 تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ولا تأويل لها عن ظاهرها
 ولا تفويض.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالة الفتوى
 الحموية. ما نصه: «روى أبو بكر البيهقي في الأسماء والصفات
 بإسناد صحيح عن الأوزاعي قال: كنا - والتابعون متوافرون -
 نقول: إن الله تعالى ذكره فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة
 من الصفات. فقد حكى الأوزاعي وهو أحد الأئمة الأربعة في عصر
 تابعي التابعين الذين هم: مالك إمام أهل الحجاز، والأوزاعي إمام
 أهل الشام، والليث إمام أهل مصر، والثوري إمام أهل العراق،
 حكى شهرة القول في زمن التابعين بالإيمان بأن الله تعالى فوق

العرش، وبصفاته السمعية، وإنما قال الأوزاعي هذا بعد ظهور مذهب جهم المنكر لكون الله فوق عرشه، والنافي لصفاته ليعرف الناس أن مذهب السلف كان يخالف هذا.

وروى أبو بكر الخلال في كتاب السنة عن الأوزاعي قال: سئل مكحول والزهري عن تفسير الأحاديث فقالوا: أمرؤها كما جاءت. وروي أيضاً عن الوليد بن مسلم قال: سألت مالك بن أنس وسفيان الثوري والليث بن سعد والأوزاعي عن الأخبار التي جاءت في الصفات فقالوا: أمروها كما جاءت، وفي رواية قالوا: أمروها كما جاءت بلا تكليف، وقولهم رضي الله عنهم: أمروها كما جاءت رد على المعطلة، وقولهم: بلا كيف رد على الممثلة.

والزهري ومكحول هما أعلم التابعين في زمانهما، والأربعة الباقون أئمة الدنيا في عصر تابعي التابعين ومن طبقاتهم حماد بن زيد، وحماد بن سلمة وأمثالهما» إلى أن قال رحمه الله: «وروى الخلال بإسناد كلهم أئمة ثقات عن سفيان بن عيينة، قال: سئل ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ كيف استوى قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، ومن الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ المبين، وعلىنا التصديق. وهذا الكلام مروى عن مالك بن أنس تلميذ ربيعة بن أبي عبدالرحمن من غير وجه (ومنها) ما رواه الشيخ الأصبهاني وأبو بكر البيهقي عن يحيى بن يحيى قال: كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال: يا أبا عبدالله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ كيف استوى؟

فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرُحضاء ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. وما أراك إلا مبتدعاً فأمر به أن يخرج.

فقول ربيعة ومالك: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، موافق لقول الباقيين: أمرؤها كما جاءت بلا كيف، فإنما نفوا علم الكيفية ولم ينفوا حقيقة الصفة، ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله لما قالوا: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول.

ولما قالوا: أمرؤها كما جاءت بلا كيف، فإن الاستواء حينئذٍ لا يكون معلوماً بل يكون مجهولاً بمنزلة حرف المعجم، وأيضاً فإنه لا يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذ لم يفهم عن اللفظ معنى، وإنما يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أثبتت الصفات.

وأيضاً فإن من ينفي الصفات الخبرية أو الصفات مطلقاً لا يحتاج إلى أن يقول بلا كيف، فمن قال أن الله ليس على العرش لا يحتاج إلى أن يقول بلا كيف، فلو كان مذهب السلف نفي الصفات في نفس الأمر لما قالوا بلا كيف، وأيضاً فقولهم: أمرؤها كما جاءت يقتضي إبقاء دلالتها على ما هي عليه فإنها جاءت ألفاظ دالة على معاني، فلو كانت دلالتها منفية لكان الواجب أن يقال أمرؤها لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة وحينئذٍ تكون قد أمرت كما جاءت ولا يقال حينئذٍ بلا كيف ونفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول» اهـ.

فهذا هو مذهب السلف في هذه المسألة وهو واضح في أنهم يثبتون لله سبحانه ما أثبتته لنفسه في كتابه من صفات الكمال، أو وصفه به رسوله ﷺ فيما صح عنه، وأن ما تدل عليه الآيات والأحاديث الصحيحة مراد ومفهوم، ولكنهم لا يؤولونها ولا يكييفونها بل يكلون علم الكيفية لله سبحانه، ويعتقدون تنزيه الله سبحانه عن مماثلة المخلوقين.

كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١) ﴿وَمَا تَنْسَوْنَ وَاللَّهُ يَتَذَكَّرُ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ (٤) ، ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٧٤) .

أما قوله: «أما طريقة الخلف فهي تأويل هذه الكلمات وصرافها عن ظاهرها» إلى قوله: «وكل من الطريقتين صحيحة مذكورة في الكتب المعتمدة للعلماء الأعلام» اهـ.

أقول: هذا خطأ عظيم فليست كلتا الطريقتين صحيحة، بل الصواب أن طريقة السلف هي الصحيحة وهي الواجبة الاتباع؛ لأنها عمل بالكتاب والسنة، وتمسك بما درج عليه أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان من التابعين ومن تبعهم من الأئمة الأعلام، وفيها تنزيه الله سبحانه وتعالى عن صفات النقص بإثبات صفات الكمال وتنزيه الله سبحانه عن صفات الجمادات والناقصات والمعدومات، وهذا هو الحق، أما تأويلها على ما يقول علماء الخلف من أصحاب الكلام فهو خلاف الحق، وهو تحكيم للعقل الناقص، وقول على الله بلا علم، وفيه تعطيل لله جل وعلا من

صفات الكمال، فهم فروا من التشبيه المتوهم في أذهانهم ووقعوا في التعطيل الذي هو في الحقيقة تشبيهه الله سبحانه بالجمادات والمعدومات والناقصات كما تقدم، وتجريد له سبحانه من صفات الكمال التي وصف بها نفسه، أو وصفه بها رسله الكرام عليهم الصلاة والسلام، ونص عليها سبحانه في كتابه الكريم، وتمدح بها إلى عباده، وأرسل بها أفضل رسله وخاتم أنبيائه وفطر عليها الخلق. ولو أن هؤلاء المتكلمين المتأولين ساروا على مذهب السلف الصالح، وأثبتوا لله صفات الكمال على الوجه اللائق بالله سبحانه، واكتفوا بنفي التكيف والتمثيل لأصابوا الحق، وفازوا بالسلامة من مخالفة الرسل، وتحكيم العقول التي لم تحط به علماً.

والخلاصة: أن مذهب السلف هو الحق الذي يجب اتباعه والقول به، وأما ما ذهب إليه بعض علماء الخلف من تأويل نصوص صفات الله جل وعلا فهو باطل مخالف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما عليه سلف الأمة.

فالواجب العدول عنه، والوقوف عند نصوص الكتاب والسنة وإثبات ما أثبتته ونفي ما نفتته، مع الإيمان بأن ما دلت عليه من المعاني حق ثابت لله سبحانه، لا يشابهه فيه أحد من خلقه كما تقدم.

وقوله: «قام الدليل اليقيني على أن الله ليس بجسم» هذا الكلام لا دليل عليه؛ لأنه لم يرد في الكتاب ولا في السنة وصف الله

سبحانه بذلك أو نفيه عنه، فالواجب السكوت عن مثل هذا؛ لأن مأخذ صفات الله جل وعلا توقيفي لا دخل للعقل فيه، فيوقف عند حد ما ورد في النصوص من الكتاب والسنة.

وبهذا يتضح خطأ قول الدكتور محيي الدين الصافي ما نصه: «لذا فإن علينا أن نتفق أن من ذهب من علماء المسلمين في العالم الإسلامي الآن إلى الأخذ بإحدى الطريقتين فهو على صواب» إلى آخر ما قال؛ لأن الحق كما ذكرنا هو ما ذهب إليه السلف رحمهم الله، وما خالفه يعتبر باطلاً يجب تركه وبيان بطلانه وإظهار الحق للناس، وهو من التعاون على البر والتقوى، ومن إنكار المنكر، ومن الدعوة إلى الحق. والله المسؤول أن يوفقنا وجميع المسلمين للفقهاء في دينه والثبات عليه، والسير على ما دل عليه كتاب الله العزيز وسنة رسوله الناصح الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، وعلى ما درج عليه سلف الأمة في باب أسماء الله وصفاته وفي جميع أبواب الدين، وأن يوفق أخانا الدكتور محيي الدين الصافي للرجوع إلى الحق والتمسك به وترك ما خالفه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

هذا الجواب منكر وغلط عظيم^(١)

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم
(...) وفقه الله

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد اطلعت على ما ورد في العدد (٩٤٣) من الجريدة، الصادر في يوم الاثنين ٢٣/١١/١٤١٢هـ في الصفحة (٢٢) الأخيرة عن الأطفال الذين أصابهم الاختناق في مكة بسبب الحريق، وقول والدهم لما سأله الأطفال: أين الله؟ أجاب: بأنه موجود في كل مكان.

وأفيدكم: أن هذا الجواب منكر، وغلط عظيم، بل كفر أكبر؛ لأن الله سبحانه فوق العرش، فوق جميع خلقه، وعلمه في كل مكان، كما دل على ذلك القرآن الكريم والسنة المطهرة وإجماع سلف الأمة.

فالواجب على والد الأطفال أن يتوب إلى الله من ذلك، وأن يعلم يقيناً أن الله سبحانه فوق العرش، فوق جميع خلقه، كما قال سبحانه في سورة الأعراف: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ الآية [الأعراف: ٥٤]، وقال سبحانه في سورة طه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، وقال عز وجل: ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢]، وقال تعالى: ﴿سَبِّحْ

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٧/٤١٤ - ٤١٦).

أَسْرَرِيكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ [الأعلى: ١]. والآيات في هذا المعنى كثيرة، كلها تدل على علوه سبحانه واستوائه على العرش.

أما قوله سبحانه: ﴿لَا تَخْزَنَ بِكِ اللَّهُ مَعْنًا﴾ [التوبة: ٤٠]، وقوله سبحانه لموسى وهارون: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ ﴿٤٦﴾ [طه: ٤٦]، وما جاء في معنى هاتين الآيتين، فمعنى المعية هنا: الكلاءة والحفظ والنصر والتأييد مع العلم بكل شيء.

وهكذا قوله سبحانه: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ إِنْ مَا كَانُوا ثُمَّ يَنْبِتُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧]، وقوله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِيحُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤]، ومعنى المعية هنا: العلم والإحاطة والاطلاع على شؤونهم، وهو سبحانه فوق العرش لا تخفى عليه خافية. وقد ذكر أبو عمر بن عبد البر، وأبو عمر الطلمنكي وآخرون من أهل العلم إجماع العلماء على هذا المعنى، والمراد العلماء من أهل السنة والجماعة، ولا شك أن ذلك هو معنى الآيات المذكورة وما جاء في معناها من الآيات والأحاديث، فالواجب التمسك بذلك، والإيمان به، والحذر مما يخالفه من أقوال أهل البدع والضلال.

فأرجو نشر هذا الإيضاح للمسألة في الصحيفة؛ تصحيحاً لما نشر، وبياناً للحق. وفق الله الجميع لما يرضيه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تنبيهات هامة

على ما كتبه الشيخ / (...)

في صفات الله عز وجل^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن
والاه، أما بعد:

فقد اطلعت على المقابلة التي أجرتها مجلة (المجتمع) مع
فضيلة الشيخ (...) ونشرت في العدد رقم (٦١٣) وتاريخ
١٤٠٣/٦/٧هـ على مقالاته الست المنشورة في أعداد (المجتمع):
رقم (٦٢٧) وتاريخ ١٤٠٣/٩/١٧هـ، ورقم (٦٢٨) وتاريخ
١٤٠٣/٩/٢٤هـ، ورقم (٦٢٩) وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٩هـ، ورقم
(٦٣٠) وتاريخ ١٤٠٣/١٠/١٦هـ، ورقم (٦٣١) وتاريخ
١٤٠٣/١٠/٢٣هـ، ورقم (٦٤٦) وتاريخ ١٤٠٤/٢/١٧هـ، وقد
اشتملت على أخطاء نبّه على بعضها صاحب الفضيلة الدكتور
صالح بن فوزان الفوزان في مقاله المنشور بمجلة الدعوة في عدد
(١٥) رقم (٩٠٤) وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٢٩هـ، وفي مجلة المجتمع
بعدها رقم (٦٤٦) وتاريخ ١٤٠٤/٢/١٧هـ، و(٦٥٠) في
١٤٠٤/٢/٢٤هـ وقد أجاد وأفاد وأحسن جزاه الله خيراً ونصر به

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/٥١ - ٨٢).

الحق. وقد رأيت التنبيه على ما وقع فيها من أخطاء تأكيداً لما ذكره الدكتور صالح ومشاركة في الخير ونشر الحق واستدراكاً لأخطاء لم يتعرض لها فضيلة الدكتور صالح في مقالته المشار إليهما، والله الموفق. فأقول:

تقليد الأئمة الأربعة:

١ - قوله عن تقليد الأئمة الأربعة «إنه من أوجب الواجبات». لا شك أن هذا الإطلاق خطأ، إذ لا يجب تقليد أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم مهما كان علمه؛ لأن الحق في اتباع الكتاب والسنة لا في تقليد أحد من الناس، وإنما قصارى الأمر أن يكون التقليد سائغاً عند الضرورة لمن عرف بالعلم والفضل واستقامة العقيدة كما فصل ذلك العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه (إعلام الموقعين) ولذلك كان الأئمة رحمهم الله لا يرضون أن يؤخذ من كلامهم إلا ما كان موافقاً للكتاب والسنة، قال الإمام مالك رحمه الله: «كل يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر» يشير إلى قبر رسول الله ﷺ، وهكذا قال إخوانه من الأئمة في هذا المعنى.

فالذي يتمكن من الأخذ بالكتاب والسنة يتعين عليه ألا يقلد أحداً من الناس ويأخذ عند الخلاف بما هو أقرب الأقوال لإصابة الحق، والذي لا يستطيع ذلك فالمشروع له أن يسأل أهل العلم، كما قال الله عز وجل: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

٢ - قال: «إذا كان ابن تيمية رحمه الله مع درجة علمه لم

يصل إلى مرتبة الاجتهاد وإنما مذهبه حنبلي يتقيد به في كثير من الأحيان».

الجواب: هذا القول فيه نظر، بل هو خطأ ظاهر، فإن شيخ الإسلام رحمه الله من أعلم المجتهدين وقد توافرت فيه شروط الاجتهاد، وانتسابه إلى المذهب الحنبلي لا يخرج عن ذلك؛ لأن المقصود من ذلك موافقته لأحمد في أصول مذهبه وقواعده وليس المقصود من ذلك أنه يقلده فيما قاله بغير حجة وإنما كان يختار من الأقوال أقربها إلى الدليل حسبما يظهر له رحمه الله.

مذهب الأشاعرة هل هو حق أم ضلال؟

٣- ذكر أن الخلافات في العقيدة ضيقة وقال: «الذين يقولون بضلال مذهب الأشاعرة نقول لهم ارجعوا إلى فتاوى ابن تيمية واقروا ماذا كتب ابن تيمية عن أبي الحسن الأشعري حتى نفهم أن هؤلاء جهلة» ١. هـ.

والجواب أن يقال: لا شك أنه ضل بسبب الخلاف في العقيدة فرق كثيرة كالمعتزلة والجهمية والرافضة والقدرية وغيرهم، وأيضاً الأشاعرة ضلوا فيما خالفوا فيه الكتاب والسنة وما عليه خيار هذه الأمة من أئمة الهدى من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان والأئمة المهتدين فيما تأولوه من أسماء الله وصفاته على غير تأويله، وأبو الحسن الأشعري رحمه الله ليس من الأشاعرة، وإن انتسبوا إليه؛ لكونه رجع عن مذهبهم واعتنق مذهب أهل السنة، فَمَدْحُ الأئمة له ليس مدحاً لمذهب الأشاعرة.

ولا يصح أن يُرمى من اعترض على الأشاعرة فيما خالفوا فيه عقيدة أهل السنة بالجهل؛ لأن حقيقة الجهل هو القول على الله بغير علم، أما من أخذ بالكتاب والسنة وقواعد الشرع المعتبرة وسار على طريق سلف الأمة وأنكر على من تأول أسماء الله وصفاته أو شيئاً منها على غير تأويلها فإنه لا يُرمى بالجهل.

قوامة الرجال:

٤ - قال: «إنما القوامة للرجل قوامة تكليف وليست قوامة تشريف».

والجواب أن يقال: هذا خطأ، والصواب أن يقال: إن قوامة الرجال على النساء قوامة تكليف وتشريف لقول الله جل وعلا: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا﴾ [النساء: ٣٤]. فأوضح سبحانه أنه جعل الرجال قوامين على النساء لأمرين: أحدهما: فضلُ جنس الرجال على جنس النساء، والأمر الثاني: قيام الرجال بالإنفاق على النساء بما يدفعونه من المهور وغيرها من النفقات.

التفويض الصحيح للكيفية لا للمعاني:

٥ - قال في مقاله الأول بعد المقدمة ما نصه: «ولا يجوز أن تجعلهم - يعني بذلك الأشاعرة والماتوريدية - في صف الروافض والمعتزلة والخوارج الذين انحرفوا عن أهل السنة والجماعة، غاية ما في الأمر أن نقول: إنهم مخطئون في التأويل، ذلك لأن الأسلم أن نفوض الأمر في موضوع الصفات إلى علّام الغيوب الذي لا

تخفى عليه خافية» اهـ.

والجواب أن يقال: الفرق المخالفة لأهل السنة متفاوتون في أخطائهم، فليس الأشاعرة في خطئهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية، بلا شك، ولكن ذلك لا يمنع من بيان خطأ الأشاعرة فيما أخطأوا فيه ومخالفتهم لأهل السنة في ذلك كما قد بين خطأ غيرهم لإظهار الحق وبيان بطلان ما يخالفه تبليغاً عن الله سبحانه وعن رسوله ﷺ وحذراً من الوعيد المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾ [البقرة: ١٥٩، ١٦٠].

ثم يقال: ليس الأسلم تفويض الأمر في الصفات إلى علام الغيوب؛ لأنه سبحانه بينها لعباده وأوضحها في كتابه الكريم وعلى لسان رسوله الأمين ﷺ ولم يبين كيفيتها، فالواجب تفويض علم الكيفية لا علم المعاني وليس التفويض مذهب السلف بل هو مذهب مبتدع مخالف لما عليه السلف الصالح.

وقد أنكر الإمام أحمد رحمه الله وغيره من أئمة السلف على أهل التفويض، وبدعوهوم لأن مقتضى مذهبهم أن الله سبحانه خاطب عباده بما لا يفهمون معناه ولا يعقلون مراده منه، والله سبحانه وتعالى يتقدس عن ذلك، وأهل السنة والجماعة يعرفون مراده سبحانه بكلامه ويصفونه بمقتضى أسمائه وصفاته وينزهونه عن كل ما لا يليق به عز وجل. وقد علموا من كلامه سبحانه ومن

كلام رسوله ﷺ أنه سبحانه موصوف بالكمال المطلق في جميع ما أخبر به عن نفسه أو أخبر به عنه رسوله ﷺ.

وأنا أذكر بعض النقول المهمة عن السلف الصالح في هذا الباب ليتضح للقارئ صحة ما ذكرنا:

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته (الفتوى الحموية) ما نصه^(١): «روى أبو بكر البيهقي في الأسماء والصفات بإسناد صحيح عن الأوزاعي قال: كنا - والتابعون متوافرون - نقول إن الله - تعالى ذكره - فوق عرشه ونؤمن بما وردت به السنة من الصفات. فقد حكى الأوزاعي وهو أحد الأئمة الأربعة في عصر تابعي التابعين - الذين هم: مالك إمام أهل الحجاز، والأوزاعي إمام أهل الشام، والليث إمام أهل مصر، والثوري إمام أهل العراق - حكى شهرة القول في زمن التابعين بالإيمان بأن الله تعالى فوق العرش وبصفاته السمعية.

وإنما قال الأوزاعي هذا بعد ظهور مذهب جهم المُنكر لكون الله فوق عرشه والنافي لصفاته ليعرف الناس أن مذهب السلف كان يخالف هذا.

* وروى أبو بكر الخلال في كتاب (السنة) عن الأوزاعي قال: سئل مكحول والزهري عن تفسير الأحاديث فقالا: «أمرؤها كما جاءت». وروى أيضاً عن الوليد بن مسلم قال: سألت مالك بن

(١) «الفتوى الحموية» ص (٢٦ - ٢٨).

أنس وسفيان الثوري والليث بن سعد والأوزاعي عن الأخبار التي جاءت في الصفات فقالوا: «أمروها كما جاءت». وفي رواية: قالوا: «أمروها كما جاءت بلا كيف». وقولهم رضي الله عنهم: «أمروها كما جاءت» رد على المعطلة، وقولهم: «بلا كيف» رد على الممثلة.

والزهري ومكحول هما أعلم التابعين في زمانهم والأربعة الباقون أئمة الدنيا في عصر تابعي التابعين ومن طبقتهم: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة وأمثالهما.

* وروى أبو القاسم الأزجي بإسناده عن مطرف بن عبد الله قال: سمعت مالك بن أنس إذا ذكر عنده من يدفع أحاديث الصفات يقول: قال عمر بن عبدالعزيز: سن رسول الله ﷺ وولاية الأمر بعده سنناً الأخذ بها تصديق لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس لأحد من خلق الله تغييرها ولا النظر في شيء خالفها، من اهتدى بها فهو مهتد ومن استنصر بها فهو منصور ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولأه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً.

* وروى الخلال بإسناد كلهم أئمة ثقات عن سفيان بن عيينة قال: سئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين وعلينا التصديق. وهذا الكلام مروى عن مالك بن أنس

تلميذ ربيعة بن أبي عبدالرحمن من غير وجه .

ومنها ما رواه أبو الشيخ الأصبهاني وأبو بكر البيهقي عن يحيى بن يحيى قال: كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال: يا أبا عبدالله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿طه: ٥﴾ كيف استوى؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرخصاء^(١) ثم قال: الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة وما أراك إلا مبتدعاً، فأمر به أن يُخرج .

فقول ربيعة ومالك: «الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب». موافق لقول الباقيين: أمروها كما جاءت بلا كيف، فإنما نفوا علم الكيفية ولم ينفوا حقيقة الصفة، ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله لما قالوا: «الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول»، ولما قالوا: «أمروها كما جاءت بلا كيف» فإن الاستواء حينئذ لا يكون معلوماً بل يكون مجهولاً بمنزلة حروف المعجم، وأيضاً فإنه لا يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا لم يفهم عن اللفظ معنى وإنما يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أثبتت الصفات .

وأيضاً فإن من ينفي الصفات الخبرية أو الصفات مطلقاً لا يحتاج إلى أن يقول: «بلا كيف» فمن قال: إن الله ليس على العرش لا يحتاج أن يقول بلا كيف، فلو كان مذهب السلف نفي الصفات

(١) يعني: العرق .

فی نفس الأمر لما قالوا بلا کیف .

وأيضاً فقولهم: «أمروها كما جاءت» يقتضي إبقاء دلالتها على ما هي عليه فإنها جاءت ألفاظ دالة على معاني، فلو كانت دلالتها منتفية لكان الواجب أن يُقال: أمروا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم منها غير مُراد، أو أمروا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة، وحينئذ تكون قد أمرت كما جاءت ولا يقال حينئذ: «بلا كيف» إذ نفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول». انتهى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

٦ - نقل في المقال المذكور عن الشيخ حسن البنا رحمه الله ما نصه: «نجتمع على ما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه».

والجواب أن يقال: نعم يجب أن نتعاون فيما اتفقنا عليه من نصر الحق والدعوة إليه والتحذير مما نهى الله عنه ورسوله، أما عُذر بعضنا لبعض فيما اختلفنا فيه فليس على إطلاقه بل هو محل تفصيل، فما كان من مسائل الاجتهاد التي يخفى دليلها فالواجب عدم الإنكار فيها من بعضنا على بعض، أما ما خالف النص من الكتاب والسنة فالواجب الإنكار على من خالف النص بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن عملاً بقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، وقوله سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١].

وقوله عز وجل: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»، وقوله ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله» أخرجهما مسلم في صحيحه، والآيات والأحاديث في هذا كثيرة.

الفرقة مذمومة والحكم عند التنازع للكتاب والسنة:

٧- ثم نعى الكاتب الشيخ (...). في مقاله الثاني على المسلمين تفرقهم إلى سلفي وأشعري وصوفي وماتوريدي... إلخ. ولا شك أنّ هذا التفرّق يؤلم كل مسلم ويجب على المسلمين أن يجتمعوا على الحق ويتعاونوا على البر والتقوى، ولكن الله سبحانه قدّر ذلك على الأمة ليحكم عزيمة وغايات محمودة يُحمد عليها سبحانه، ولا يعلّم تفاصيلها سواه، ومن ذلك التمييز بين أوليائه وأعدائه، والتمييز بين المجتهدين في طلب الحق والمُعرضين عنه المتبعين لأهوائهم، إلى حكم أخرى، وفي ذلك تصديق لنبيه ﷺ ودليل على أنه رسول الله حقاً لكونه ﷺ قد أخبر عن هذا التفريق قبل وقوعه فوقه كما أخبر حيث قال ﷺ: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة». قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «هي الجماعة»^(١) وفي رواية أخرى قال:

(١) رواه الإمام أحمد برقم (١٦٤٩٠).

«ما أنا عليه وأصحابي»^(١) وهذا يوجب على المسلمين أن يجتمعوا على الحق وأن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول لقول الله عز وجل: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] وهاتان الآيتان الكريمتان تدلان على أن الواجب على المسلمين ردّ ما تنازعوا فيه في العقيدة وغيرها إلى الله سبحانه وإلى رسوله ﷺ وبذلك يتضح الحق لهم وتجتمع كلمتهم عليه ويتحد صفهم ضد أعدائهم، أما بقاء كل طائفة على ما لديها من باطل وعدم التسليم للطائفة الأخرى فيما هي عليه من الحق فهذا هو المحذور والمنهي عنه وهو سبب تسليط الأعداء على المسلمين، واللوم كل اللوم على من تمسك بالباطل وأبى أن ينصاع إلى الحق، أما من تمسك بالحق ودعى إليه وأوضح بطلان ما خالفه فهذا لا لوم عليه بل هو مشكور وله أجران أجر اجتهاده وأجر إصابته للحق.

حقيقة مذهب أهل السنة:

٨ - ذكر في مقاله الثاني أن أهل السنة اشتهروا بمذهبين اثنين أحدهما: مذهب السلف، والآخر: مذهب الخلف... إلخ. والجواب أن يقال: هذا غلط بين لم يسبقه إليه أحد فيما أعلم، فإن مذهب أهل السنة واحد فقط وهو ما درج عليه أصحاب

(١) رواه الترمذي برقم (٢٦٤١).

رسول الله ﷺ وأتباعهم بإحسان وهو إثبات أسماء الله وصفاته وإمرارها كما جاءت، والإيمان بأنها حق وأن الله سبحانه موصوف بها على الوجه الذي يليق بجلاله من غير تحريف، ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ولا تأويل لها عن ظاهرها ولا تفويض؛ بل يؤمنون بأن معانيها معلومة وأنها حق لا ثقة بالله سبحانه وتعالى لا يشابه خلقه في شيء منها، ومذهب الخلف بخلاف ذلك كما يعلم ذلك من قرأ كلام هؤلاء وكلام هؤلاء.

ثم ذكر أن أهل السنة يفوضون علم معاني الصفات إلى الله وكرر ذلك في غير موضع وقد أخطأ في ذلك ونسب إليهم ما هم براء منه كما تقدم بيان ذلك فيما نقلناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن جمع من أهل السنة رحمة الله عليهم وإنما يفوض أهل السنة إلى الله سبحانه علم الكيفية لا علم المعاني كما سبق إيضاح ذلك.

أهل السنة لا ينفون عن الله إلا ما نفاه عن نفسه:

٩ - ثم ذكر - هداه الله - تنزيه الله سبحانه عن الجسم والحدقة والصماخ واللسان والحنجرة، وهذا ليس بمذهب أهل السنة بل هو من أقوال أهل الكلام المذموم وتكليفهم، فإن أهل السنة لا ينفون عن الله إلا ما نفاه عن نفسه أو نفاه رسوله ﷺ ولا يثبتون له إلا ما أثبتته لنفسه أو أثبتته له رسوله ﷺ ولم يرد في النصوص نفي هذه الأمور ولا إثباتها فالواجب الكف عنها وعدم التعرض لها لا بنفي ولا إثبات، ويغني عن ذلك قول أهل السنة في إثبات صفات الله

وأسمائه أنه لا يشابه فيها خلقه وأنه سبحانه لا ند له ولا كفو له .
قال الإمام أحمد رحمه الله: « لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه
أو وصفه به رسوله ﷺ لا يتجاوز القرآن والحديث » .

وهذا هو معنى كلام غيره من أئمة السنة وأما ما وقع في كلام
البيهقي رحمه الله في كتابه: (الاعتقاد) من هذه الأمور فهو مما
دخل عليه من كلام المتكلمين وتكلفهم، فَرَجَّ عليه واعتقد صحته،
والحق أنه من كلام أهل البدع لا من كلام أهل السنة .

أهل السنة يثبتون لله عز وجل ما أثبتته لنفسه دون أن يشبهوه بخلقه:

١٠ - ثم قال في مقاله الثاني ما نصه: (أما ما يتخيَّلهُ بعض
الجهلة من أدياء العلم اليوم الذين يصوِّرون الله بصورة غريبة
عجبية ويجعلون الله تعالى كأنه جسم مركب من أعضاء وحواس له
وجه ويدان وعينان وله ساق وأصابع وهو يمشي وينزل ويهرول،
ويقولون في تقرير هذه الصفات أن الله يجلس كما يجلس الواحد
على السرير وينزل كما ينزل أحدنا على الدرج - يريد بزعمه أن
يقرر مذهب السلف الصالح للتلاميذ ويثبت لهم حقيقة معنى
الاستواء والنزول وأنه جلوس حس لا كما يتأوله المؤولون - فهذا
والعياذ بالله عين الضلالة؛ لأنه شَبَّهَ وجَسَّم وهو كمن فر من حفرة
صغيرة ليقع في هوة عميقة يتحطم فيها ويهوي فيها إلى مكان
سحيق» اهـ .

وأقول: أن الأخ - هداه الله - قد جمع في هذا الكلام حقًا
وباطلاً يعلمه كل صاحب سنة، وإليك أيها القارئ المؤمن التفصيل

في ذلك :

أما الوجه واليدان والعينان والساق والأصابع فقد ثبتت في النصوص من الكتاب والسنة الصحيحة، وقال بها أهل السنة والجماعة وأثبتوها لله سبحانه على الوجه اللائق به سبحانه، وهكذا النزول والهرولة جاءت بها الأحاديث الصحيحة ونطق بها الرسول ﷺ وأثبتها لربه عز وجل على الوجه اللائق به سبحانه من غير مشابهة لخلقه ولا يعلم كيفية هذه الصفات إلا هو سبحانه، فإنكار (...). هذه الصفات إنكار على النبي ﷺ، بل إنكار على الله عز وجل؛ لأنه سبحانه ذكر بعضها في كتابه العزيز وأوحى البعض الآخر لنبيه ﷺ، فإنه ﷺ لا ينطق عن الهوى وإنما يخبر عن الله سبحانه بما أوحى إليه، ف(...). هداه الله تارة يقول إنه يلتزم بمذهب أهل السنة وتارة ينقضه ويخالفه، فإننا لله وإنا إليه راجعون ونسأل الله لنا وله الهداية والرجوع إلى الحق. وأما قوله: «ويقولون في تقرير هذه الصفات إن الله يجلس كما يجلس الواحد على السرير وينزل كما ينزل أحدنا على الدرج... إلخ».

فهذا القول أهل السنة براء منه بل هو من كلام المشبهة الذين كَفَرَهُم السلف الصالح وأنكروا مقالتهم لكونها مصادمة لقول الله عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وما جاء في معناها من الآيات، فلا يجوز لأحد أن يخلط بين كلام أهل الحق من أهل السنة وكلام أهل الباطل من المشبهة وغيرهم ولا يميز بينهما، بل الواجب التفصيل والتمييز.

الأشعري والماتوريدي ليس أول من ردّ شبهات أهل الزيغ..

١١ - ثم زعم في مقاله الثالث أن أول من كتب في أصول الدين ورد شبهات أهل الزيغ والضلال أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتوريدي.

وهذا جزم غير صحيح، فقد سبقهما في ذلك: الإمام أبو حنيفة رحمه الله، والإمام عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، والإمام مالك رحمه الله، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة، والإمام عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على المريسي، والإمام عبدالعزيز الكناني صاحب الحيدة وغيرهم ممن لا يحصى.

مذهب أهل السنة واحد وهو أسلم وأعلم وأحكم:

١٢ - ثم كرر هداه الله في مقاله الثالث قوله: «إن السلف لهم مذهبان مذهب أهل التفويض ومذهب أهل التأويل» إلى آخر ما قال... إلى أن قال: «إن بعضهم يفضل مذهب السلف ويقول إنه أسلم والبعض الآخر يفضل مذهب الخلف ويقول هو أحكم» اهـ.

والجواب: أن هذا التقسيم باطل كما تقدم، وليس للسلف إلا مذهب واحد هو مذهب أهل السنة والجماعة وهم الصحابة رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان وهو الأسلم والأعلم والأحكم، أما المذهب الثاني فهو مذهب الخلف المذموم، وهو مذهب أهل التأويل والتحريف والتكلف ولا يلزم من ذمّ مذهب الخلف والتحذير منه القول بتكفيرهم، فإن التكفير له حكم آخر يُبنى على

معرفة قول الشخص وما لديه من الباطل ومدى مخالفته للحق فلا يجوز أن يقال أنه يلزم من ذم مذهب الخلف أو الإنكار على الأشاعرة ما وقعوا فيه من تأويل الصفات وتحريفها إلا صفات قليلة استثنوها القول بتكفيرهم، وإنما المقصود بيان مخالفتهم لأهل السنة في ذلك وبطلان ما ذهب إليه الخلف من التأويل وبيان أن الصواب هو مذهب السلف الصالح وهم أهل السنة والجماعة في إمرار آيات الصفات وأحاديثها وإثبات ما دلّت عليه من الأسماء والصفات على الوجه اللائق بالله سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ولا تأويل ولا تكييف ولا تمثيل كما سبق ذكر ذلك غير مرة، والله المستعان. ثم ذكر كلام البيهقي هنا وقد تقدم ما فيه وأنه رحمه الله دخلت عليه ألفاظ من ألفاظ أهل البدع فراجت عليه وظنّها صواباً فأدخلها في كتابه وهو من جملة الذين خاضوا في الكلام وعَلِقَ باعتقاده بعض ما فيه من الشر سامحه الله وعفى عنه. كما نبه على ما يدل على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى ج٦ ص ٥٣.

أهل السنة لا يؤولون الصفات ولكن يجمعون بين النصوص ويفسرون بعضها ببعض.

١٣ - ثم قال في مقاله الثالث ما نصه: «ولا يظن أحد أننا نفضل مذهب الخلف على مذهب السلف، ولسنا على الرأي الذي يقوله علماء الكلام: مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أحكم، بل نقول عن إيمان و يقين أن مذهب السلف هو الأسلم وهو

الأحكام فلا نحاول أن نؤول صفات الخالق جل وعلا، بل نؤمن بها كما جاءت ونقر بها كما وردت مع نفي التشبيه والتجسيم». ثم استشهد بقول بعض الشعراء:

إن المفوض سالم مما تكلفه المؤول
... إلى أن قال: «وإذا كان من أول الصفات ضال فسنضل
السلف الصالح جميعاً لأنهم أولوا قوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ
تَجْوَى ثَلَاثَةِ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ﴾ [المجادلة: ٧] قالوا:
معهم بعلمه لا بذاته، وأولوا قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾
[الحديد: ٤] قالوا: معية علم لثلاث تتعدد الذات، وسنحكم بضلال
الحافظ ابن كثير؛ لأنه قال في قوله تعالى: ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ
وَلَكِنْ لَا بُصُورٌ ﴾ [الواقعة: ٨٥]: ملائكتنا أقرب إليه منكم ولكن لا
ترونها، كما أول قوله تعالى: ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ [ق: ١٦]
قال: المراد ملائكتنا أقرب إلى الإنسان من حبل وريده إليه،
والحلول والاتحاد منفي بالإجماع تعالى الله وتقدس». وقال: «بل
نقول إنه يتعين التأويل أحياناً كما في الحديث الصحيح: «الحجر
الأسود يمين الله في أرضه» وكما قال عن سفينة نوح: ﴿ وَحَمَلْتُهُ عَلَى
ذَاتِ الْوَجِّ وَدُسِّرِ ﴿١٣﴾ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرَ ﴾ [القمر: ١٣، ١٤] اهـ.

والجواب أن يقال: قد أحسنت في اختيار مذهب السلف
الصالح واعتقاد أنه الأسلم والأحكم والأعلم، ولكنك لم تثبت
عليه بل تارة تختار مذهب التأويل وتارة تختار مذهب التفويض،
والواجب على المؤمن الثبات على الحق وعدم التحول عنه، وما

ذكرته عن السلف من تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ [الحديد: ٤] بالعلم ليس بتأويل ولكنه هو معنى آيات المعية عند أهل السنة والجماعة، كما حكى الإمام أبو عمر بن عبد البر وأبو عمر الطلمنكي إجماع أهل السنة على ذلك؛ وذلك لأن النصوص من الكتاب والسنة الدالة على علوه وفوقيته وتنزيهه سبحانه عن الحلول والاتحاد تقتضي ذلك، ومن تأمل الآيات الواردة في ذلك علم أنها تدل على أن المراد بالمعية العلم بأحوال عباده واطلاعه على شؤونهم مع دلالة المعية الخاصة على كلاءته ورعايته وحفظه ونصره لأنبيائه وأوليائه، مع علمه واطلاعه على أحوالهم، والعرب الذين نزل عليهم الكتاب وجاءت السنة بلغتهم يعلمون ذلك ولا يشتبه عليهم، ولهذا لم يسألوا النبي ﷺ عن معاني هذه الآيات لظهورها لهم، أما النصوص الأخرى فلا تحتاج إلى تأويل؛ لأن المعنى فيها ظاهر مثل قوله سبحانه: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القم: ١٤]، و﴿وَلِئَصْنَعِ عَلَيَّ عَيْنٍ﴾ [طه: ٣٩]، و﴿وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨] فلا يدور بخلد أحد أن السفينة تجري بعين الله ولا أن محمداً عليه الصلاة والسلام في عين الله وإنما المراد بذلك أن السفينة تجري برعاية الله وعنايته وتسخيره لها وحفظه لها، وأن محمداً ﷺ تحت رعاية مولاه وعنايته وحفظه وكلاءته، وهكذا قوله في حق موسى ﴿وَلِئَصْنَعِ عَلَيَّ عَيْنٍ﴾ [طه: ٣٩] أي تحت رعايتي وحفظي وهكذا حديث: «كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به» يفسره قوله في الرواية الأخرى: «فبي يسمع وببي يبصر

وبي يبطش وبي يمشي»^(١) ولا يظن من له أدنى بصيرة ممن يعرف اللغة العربية أن المراد بذلك أن الله سبحانه هو سمع الإنسان وبصره وهو يده ورجله - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - وإنما أراد من ذلك سبحانه بيان توفيقه لأوليائه وتسديده لهم في حواسهم وحركاتهم بسبب طاعتهم له وقيامهم بحقه وهكذا الأحاديث الأخرى، وأما حديث: (الحجر يمين الله) فهو حديث ضعيف والصواب وقفه على ابن عباس ومعناه ظاهر سواء كان مرفوعاً أو موقوفاً، وقد قال في نفس الحديث (فكأنما صافح الله وقبل يمينه) فدل على أن الحجر ليس هو يمين الله وإنما شبهه مستلمه ومقبّله بمن صافح الله وقبل يمينه ترغيباً في استلامه وتقبيله، وهكذا قول الله سبحانه في الحديث الصحيح لعبدته: «مرضت فلم تعدني وجُعت فلم تطعمني» قد بين في الحديث ما يدل على معناه حيث قال سبحانه: «أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده، ولو أطعمته لوجدت ذلك عندي؟» فعلم بذلك أن الله سبحانه لم يمرض ولم يجع وإنما أراد سبحانه من ذلك حث العباد على عيادة المريض وإطعام الجائع. وأما قوله سبحانه: ﴿وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [١٦] [ق: ١٦] وقوله: ﴿وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٥] فقد فسره جماعة بقرب الملائكة؛ لأن قريبهم من العبد حين يتلقى

(١) ذكر الشيخ الألباني في «الصحيحة» (١٩١/٤) أنه لم ير هذه الزيادة عند البخاري ولا عند غيره ممن ذكرنا من الذين أخرجوا هذا الحديث.

المُتَلَقِّينَ وحين الموت كان بأمره سبحانه وتقديره ورعايته لعباده، وفسره آخرون بأنه: قربه سبحانه بعلمه وقدرته وإحاطته بعباده كالمعية، وكقربه من عابديه وسائليه مع علوه وفوقيته سبحانه وليس المراد الحلول ولا الاتحاد - تعالى الله عن ذلك وتقدس - لأن الأدلة القطعية من الكتاب والسنة تدل على أنه سبحانه فوق العرش بائن من خلقه عالٍ عليهم وعلمه في كل مكان، فمن تدبر النصوص من الكتاب والسنة وفسّر بعضها ببعض اتضح له المعنى ولم يحتاج إلى التأويل، وقد اختار أبو جعفر بن جرير رحمه الله في تفسيره: القول الثاني في سورة (ق) والقول الأول في سورة (الواقعة) وقد أنكر أهل السنة على من تأول نصوص الصفات وبدّعه لما يترتب على تأويلها من أنواع الباطل وتحريف الكلم عن مواضعه وتجريد الرب سبحانه من صفات الكمال وسوء الظن به وأنه خاطب عباده بما ظاهره تشبيه وتمثيل وأن المراد غيره، وهذا هو التأويل المذموم وهذا هو الذي سلكه أهل الكلام وأنكره عليهم أهل السنة وضللّوهم في ذلك، لكونهم أولوا النصوص عن ظاهرها وصرّفوها عن الحق الذي دلت عليه بلا حجة ولا برهان من كتاب ولا سنة، بل بمقتضى عقولهم وآرائهم التي لم ينزل الله بها من حجة ولا قام عليها برهان. وقد ألزموهم فيما أثبتوا نظير ما فروا منه فيما تأولوه وهو لازم لهم بلا شك، ولا يَسْلَمُ من التناقض واللوازم الباطلة إلا من أثبت ما أثبته الله ورسوله ونفى ما نفاه الله ورسوله وهم أهل السنة والجماعة، والله المستعان.

الوحدة والاعتصام ومقتضياتهما:

١٤ - ثم دعا في مقاله الرابع إلى جمع الكلمة بين الفئات الإسلامية وتضافر الجهود ضد أعداء الإسلام، وذكر أن الوقت ليس وقت مهاجمة لأتباع المذاهب ولا للأشاعرة ولا للإخوان حتى ولا للصوفيين .

والجواب أن يقال:

لا ريب أنه يجب على المسلمين توحيد صفوفهم وجمع كلمتهم على الحق وتعاونهم على البر والتقوى ضد أعداء الإسلام كما أمرهم الله سبحانه بذلك بقوله عز وجل: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۗ ﴾ [آل عمران: ١٠٣] وحذرهم من التفرق بقوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۗ ﴾ الآية [آل عمران: ١٠٥]، ولكن لا يلزم من وجوب اتحاد المسلمين وجمع كلمتهم على الحق واعتصامهم بحبل الله ألا ينكروا المنكر على من فعله أو اعتقده من الصوفية أو غيرهم بل مقتضى الأمر بالاعتصام بحبل الله أن يأتروا بالمعروف ويتناهوا عن المنكر ويبينوا الحق لمن ضلَّ عنه أو ظنَّ ضده صواباً بالأدلة الشرعية حتى يجتمعوا على الحق وينبذوا ما خالفه، وهذا هو مقتضى قوله سبحانه: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ ﴾ [المائدة: ٢] وقوله سبحانه: ﴿ وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤] ومتى سكت أهل الحق عن بيان أخطاء المخطفين وأغلاط الغالطين لم يحصل منهم

ما أمرهم الله به من الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومعلوم ما يترتب على ذلك من إثم الساكت عن إنكار المنكر وبقاء الغالط على غلظه والمخالف للحق على خطئه وذلك خلال ما شرعه الله سبحانه من النصيحة والتعاون على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والله ولي التوفيق.

السلف لا يؤولون الصفات ولا يخوضون بالتجسيم لا نفيًا ولا إثباتًا لأن ذلك بدعة لم يرد لا في الكتاب ولا في السنة:

١٥ - ذكر في مقاله الخامس ما نصه: «ليس مذهب السلف الصالح - الذي أسلفنا الحديث عنه في مقالاتنا السابقة في موضوع صفات الباري جل وعلا - هو (التفويض المطلق) كما قد يتوهم البعض من الناس بل هو مسلك آخر يدل على نظر ثاقب وفهم سليم مستقيم لنصوص الكتاب والسنة، ويتلخص هذا المسلك والمنهج في الآتي:

أولاً: تأويل ما لا بد من تأويله من آيات الصفات وأحاديث الصفات مما لا مندوحة عن تأويله لأسباب لغوية أو شرعية أو اعتقادية.

ثانياً: إثبات ما أثبتته القرآن الكريم أو السنة المطهرة من صفات الله جل وعلا من السمع والبصر والكلام والمحبة والرضى والاستواء والنزول والإتيان والمجيء وغيرها من الصفات، والإيمان بها على مراد الله عز وجل بطريق التسليم والتفويض دون تشبيه أو تعطيل أو تجسيم أو تمثيل» اهـ.

والجواب أن يقال:

إنَّ هذه الدعوى على مذهب السلف دعوى لا أساس لها من الصحة فإن السلف الصالح ليس مذهبهم التفويض لأسماء الله وصفاته لا تفويضاً عاماً ولا خاصاً، وإنما يفوضون علم الكيفية كما تقدم بيان ذلك وكما نص على ذلك مالك وأحمد وغيرهما وقبلهما أم سلمة رضي الله عنها وربيعة بن أبي عبدالرحمن شيخ مالك رضي الله عن الجميع، وليس من مذهب السلف أيضاً تأويل الصفات بل يمرونها كما جاءت ويؤمنون بمعانيها على الوجه اللائق بالله سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل كما سلف ذكر ذلك غير مرة.

وليس من مذهب السلف أيضاً نفي التجسيم ولا إثباته؛ لأن ذلك لم يرد في الكتاب ولا في السنة ولا في كلام سلف الأمة كما نص على ذلك غير واحد من أئمة السلف ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقد نص على ذلك في كتاب: (التدمرية) حيث قال في القاعدة السادسة: «ولهذا لما كان الرد على من وصف الله تعالى بالنقائص بهذا الطريق طريقاً فاسداً: لم يسلكه أحد من السلف أو الأئمة فلم ينطق أحد منهم في حق الله بالجسم لا نفيًا ولا إثباتاً ولا بالجواهر والتحيز ونحو ذلك؛ لأنها عبارات مجملة لا تحق حقاً ولا تبطل باطلاً، ولهذا لم يذكر الله في كتابه فيما أنكره على اليهود وغيرهم من الكفار ما هو من هذا النوع بل هذا هو من الكلام المبتدع الذي أنكره السلف والأئمة» اهـ.

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله في كتابه: (فضل علم السلف على علم الخلف) بعد كلام سبق: «والصواب ما عليه السلف الصالح من إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت من غير تفسير لها ولا تكييف ولا تمثيل ولا يصح عن أحدٍ منهم خلاف ذلك البتة خصوصاً الإمام أحمد، ولا خوض في معانيها ولا ضرب مثل من الأمثال لها وإن كان بعض من كان قريباً من زمن الإمام أحمد فيهم من فعل شيئاً من ذلك اتباعاً لطريقة مقاتل فلا يُقتدى به في ذلك إنما الاقتداء بأئمة الإسلام كابن المبارك ومالك والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ونحوهم، وكل هؤلاء لا يوجد في كلامهم شيء من جنس كلام المتكلمين فضلاً عن كلام الفلاسفة ولم يدخل ذلك في كلام من سَلِمَ من قدح وجرح، وقد قال أبوزرعة الرازي: كل من كان عنده علم فلم يصن علمه احتاج في نشره إلى شيء من الكلام فليست منه» ا.هـ.

وليس فيما ثبت في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته ما يجب تأويله بل لا بد أن يوجد في النصوص ما يدل على المعنى المراد الذي يجب إثباته لله على الوجه اللائق به من غير حاجة إلى تأويل يخالف الظاهر من كلام الله ومن كلام رسوله ﷺ مع تفويض علم الكيفية إلى الرب عز وجل كما سبق بيان ذلك في كلام أئمة السنة.

ليس من أهل العلم من يكفر ابن حجر وغيره ممن وقعوا في التأويل، ومذهب العالم هو آخر ما مات عليه:

١٦ - ثم قال في مقاله الخامس - هداه الله وألهمه التوفيق - ما نصه: «ولكنني أربأ بإخواني السلفيين أن يتحملوا في أعناقهم وزر تضليل الأمة وتكفير أئمة المسلمين من أهل الفقه والحديث والتفسير الذين هم على مذهب الأشاعرة فماذا سنجني إن فرقنا صف المسلمين ونسبنا إلى الضلال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني شارح البخاري... وذكر جماعة آخرين، ثم قال: «وكل هؤلاء الأئمة الأجلاء وغيرهم على مذهب الإمام الأشعري... إلخ» ا.هـ.

والجواب أن يقال: ليس من أهل العلم السلفيين من يكفر هؤلاء الذين ذكرتهم، وإنما يوضحون أخطاءهم في تأويل الكثير من الصفات ويوضحون أن ذلك خلاف مذهب سلف الأمة وليس ذلك تكفيراً لهم ولا تمزيقاً لشملة الأمة ولا تفريقاً لصفهم، وإنما في ذلك النصح لله ولعباده وبيان الحق والرد على من خالفه بالأدلة النقلية والعقلية والقيام بما أوجب الله سبحانه على العلماء من بيان الحق وعدم كتمانهم والقيام بالدعوة إلى الله والإرشاد إلى سبيله، ولو سكت أهل الحق عن بيانه لاستمر المخطئون على أخطائهم وقلدهم غيرهم في ذلك وباء الساكتون بإثم الكتمان الذي توعدهم الله عليه في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٠٩﴾ إِلَّا

الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾
 [البقرة: ١٥٩، ١٦٠] وقد أخذ الله على علماء أهل الكتاب الميثاق
 ليبينه للناس ولا يكتُمونه، وذمهم على نبذه وراء ظهورهم وحذرنا
 من اتباعهم.

فإذا سكت أهل السنة عن بيان أخطاء من خالف الكتاب والسنة
 شابها بذلك أهل الكتاب المغضوب عليهم والضالين. ثم يقال
 للأخ: ليس علماء الأشاعرة من أتباع أبي الحسن الأشعري؛ لأنه
 رجع عن تأويل الصفات وقال بمذهب أهل السنة والجماعة في
 إثبات الأسماء والصفات وإمرارها كما جاءت من غير تحريف ولا
 تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل كما أوضح ذلك في كتابيه: (الإبانة)
 و(المقالات) فَعَلِمَ مما ذكرنا أن مَنْ أَوَّلَ الصفات من المنتسبين
 للأشعري فليس على مذهبه الجديد بل هو على مذهبه القديم.
 ومعلوم أن مذهب العالم هو ما مات عليه معتقداً له لا ما قاله سابقاً
 ثم رجع عنه، فيجب التنبه لذلك والحذر مما يلبس الأمور ويضعها
 في غير موضعها، والله المستعان.

الأشاعرة لا يُعدّون من أهل السنة؛ لأنهم لم يشبّوا الصفات:

١٧ - ذكر في مقاله السادس الذي بدأه بقوله: «هذا بيان
 للناس. إنّ التأويل لبعض آيات وأحاديث الصفات لا يُخرج المسلم
 عن جماعة أهل السنة، فمنه ما هو خطأ ومنه ما هو صواب، وهناك
 آيات صريحة في التأويل أولها الصحابة والتابعون وعلماء السلف
 وما يتجرأ أحد أن ينسبهم إلى الضلال أو يخرجهم عن أهل السنة

والجماعة، ثم ضرب لذلك أمثلة منها قوله تعالى: ﴿سُوا اللَّهَ فَنَسِيهِمْ﴾ [التوبة: ٦٧] ومنها ما ذكره سبحانه من استهزائه بالمستهزئين وسخريته من الساخرين بالمؤمنين ومكره بالماكرين وكذلك أيضاً الحديث الصحيح عن قول الله عز وجل: «مرضت فلم تعدني وجعت فلم تطعمني» إلى أن قال: ... إذن ليس الأمر كما يظن البعض أن مذهب السلف ليس فيه تأويل مطلقاً بل مذهب السلف هو تأويل ما لا بد من تأويله» ا.هـ.

والجواب أن يقال: هذا الكلام فيه تفصيل وفيه حق وباطل، فقولُه: «إن التأويل لبعض الصفات لا يُخرج المسلم عن جماعة أهل السنة» صحيح في الجملة؛ فالتأويل لبعض الصفات كالأشاعرة لا يخرج بذلك عن جماعة المسلمين ولا عن جماعة أهل السنة في غير الصفات، ولكنه لا يدخل في جماعة أهل السنة عند ذكر إثباتهم للصفات وإنكارهم للتأويل، فالأشاعرة وأشباههم لا يدخلون في أهل السنة في إثبات الصفات لكونهم قد خالفوهم في ذلك وسلكوا غير منهجهم وذلك يقتضي الإنكار عليهم وبيان خطئهم في التأويل، وأن ذلك خلاف منهج أهل السنة والجماعة كما تقدم بيانه في أول هذه التنبيهات، كما أنه لا مانع أن يقال إن الأشاعرة ليسوا من أهل السنة في باب الأسماء والصفات وإن كانوا منهم في الأبواب الأخرى حتى يعلم الناظر في مذهبهم أنهم قد أخطأوا في تأويل بعض الصفات وخالفوا أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان في هذه المسألة تحقياً للحق وإنكاراً للباطل

وإنزالاً لكل من أهل السنة والأشاعرة في منزلته التي هو عليها.

لا يجوز نسبة تأويل الصفات إلى السلف بحالٍ من الأحوال:

ولا يجوز أن يُنسب التأويل إلى أهل السنة مطلقاً بل هو خلاف

مذهبهم وإنما يُنسب التأويل إلى الأشاعرة وسائر أهل البدع الذين

تأولوا النصوص على غير تأويلها.

أما الأمثلة التي مثل بها الأخ للتأويل عند أهل السنة فلا حجة

له فيها وليس كلامهم فيها من باب التأويل بل هو من باب إيضاح

المعنى وإزالة اللبس عن بعض الناس في معناها، وهاك الجواب

عنها: أما قوله تعالى: ﴿سُئِلُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] فليس المراد

بالنسيان فيها النسيان في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]

وفي قوله تعالى: ﴿فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢] بل ذلك

له معنى والنسيان المثبت له معنى آخر فالنسيان المثبت في قوله

تعالى: ﴿سُئِلُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] هو تركه إياهم في ضلالهم

وإعراضه عنهم سبحانه لتركهم أوامره وإعراضهم عن دينه لنفاقهم

وتكذيبهم. والنسيان المنفي عن الله سبحانه هو النسيان الذي بمعنى

الذهول والغفلة، فالله سبحانه منزّه عن ذلك لكمال علمه وكمال

بصيرته بأحوال عباده وإحاطته بكل شؤونهم فهو الحي القيوم الذي

لا تأخذه سنة ولا نوم ولا ينسى ولا يغفل - تعالى الله عن ذلك علواً

كبيراً - وبذلك يُعلم أن تفسير النسيان بالترك في قوله تعالى:

﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ

عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ سُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ الآية [التوبة: ٦٧]

ليس من باب التأويل ولكنه من باب تفسير النسيان في هذا المقام بمعناه اللغوي؛ لأن كلمة النسيان مشتركة يختلف معناها بحسب مواردنا كما بين ذلك علماء التفسير رحمهم الله، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في معنى الآية ما نصه: ﴿نَسُوا اللَّهَ﴾ أي نسوا ذكر الله، ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾: أي عاملهم معاملة من نسيهم كقوله تعالى: ﴿وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنْسِكُمْ كَمَا نَسَيْتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ [الجاثية: ٣٤] .١ هـ.

وهكذا ما ذكره الله سبحانه من استهزائه بالمستهزئين وسخريته بالساخرين ومكره بالماكرين وكيدته للكائدين لا يحتاج إلى تأويل؛ لكونه من باب (الجزاء من جنس العمل) لأن السخرية منه سبحانه بالساخرين كانت بحق، وهكذا مكره بالماكرين واستهزؤه بالمستهزئين وكيدته للكائدين كله بحق، وما كان بحق فلا نقص فيه، والله سبحانه يوصف بذلك؛ لأن ذلك وقع منه على وجه يليق بجلاله وعظمته ولا يشابه ما يقع من الخلق؛ لأن أعداءه سبحانه فعلوا هذه الأفعال معاندة للحق وكفراً به وإنكاراً له فعاملهم سبحانه بمثل ما فعلوا على وجه لا يشابه فيه أفعالهم ولا يعلم كيفيته إلا هو سبحانه وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون، ومن كيدته لهم ومكره بهم وسخريته بهم واستهزائه بهم هو إمهالهم وإنظارهم وعدم معاجلتهم بالعقوبة، ومن ذلك ما يظهره للمنافقين يوم القيامة من إظهاره لهم بعض النور ثم سلبهم إياه كما قال عز وجل في سورة الحديد: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَسِمْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَمْ يَأْتِ بِهَا طَبَعٌ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ

مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُوهُمْ أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ
وَأَرْبَبْتُمْ وَعَزَّيْتُمْ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَعَزَّيْتُمْ بِاللَّهِ الْعُرُورُ ﴿١٤﴾ قَالِيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ
مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوِيَّتُكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَيَسَّ الْأَمْصِيرُ ﴿١٥﴾

[الحديد: ١٣-١٥].

وهكذا قال علماء التفسير من أهل السنة في هذا المعنى .

قال الإمام ابن جرير رحمه الله بعد أن ذكر أقوال العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]: «والصواب في ذلك من القول والتأويل عندنا: أن معنى الاستهزاء في كلام العرب: إظهار المستهزئ للمستهزأ به من القول والفعل ما يرضيه ويوافق ظاهره وهو بذلك من قبله وفعله به مورثه مساءة باطناً وكذلك معنى الخداع والسخرية والمكر، وإذ كان ذلك كذلك، وكان الله جلّ ثناؤه قد جعل لأهل النفاق في الدنيا من الأحكام بما أظهرها بألستهم من الإقرار بالله وبرسوله وبما جاء به من عند الله المدخل لهم في عداد من يشمله اسم الإسلام، وإن كانوا لغير ذلك مستبطنين من أحكام المسلمين المصدقين إقرارهم بذلك بألستهم وبضمان قلوبهم وصحاح عزائمهم وحميد أفعالهم المحققة لهم صحة إيمانهم مع علم الله عز وجل بكذبهم، وإطلاعه على خبث اعتقادهم وشكهم فيما ادعوا بألستهم أنهم مصدقون حتى ظنوا بالآخرة إذ حشروا في عداد من كانوا في عدادهم في الدنيا أنهم واردون موردهم، وداخلون مدخلهم، والله جل جلاله مع إظهاره

ما قد أظهر لهم من الأحكام المُلْحَقَتِهِمْ في عاجل الدنيا وأجل الآخرة إلى حال تمييزه بينهم وبين أوليائه وتفريقه بينهم وبينهم مُعَدُّ لهم من أليم عقابه ونكال عذابه ما أعد منه لأعدى أعدائه وأشرّ عباده حتى ميّز بينهم وبين أوليائه فألحقهم من طبقات جحيمه بالدرك الأسفل، كان معلوماً أنه جل ثناؤه بذلك من فعله بهم، وإن كان جزاء لهم على أفعالهم وعدلاً ما فعل من ذلك بهم لاستحقاقهم إياه منه بعصيانهم له كان بهم بما أظهر لهم من الأمور التي أظهرها لهم من إلحاقه أحكامهم في الدنيا بأحكام أوليائه، وهم له أعداء وحشره إياهم في الآخرة مع المؤمنين وهم به من المكذّبين - إلى أن ميّز - بينهم وبينهم - مستهزئاً وساخراً ولهم خادعاً وبهم ماكرأ إذ كان معنى الاستهزاء والسخرية والمكر والخديعة ما وصفنا قبل، دون أن يكون ذلك معناه في حال فيها المستهزئ بصاحبه له ظالم أو عليه فيها غير عادل بل ذلك معناه في كل أحواله إذا وجدت الصفات التي قدمنا ذكرها في معنى الاستهزاء وما أشبهه من نظائره» اهـ^(١).

وقال الحافظ بن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسِمَ مِنْ تَوَكُّمِكُمْ﴾ الآية [الحديد: ١٣] قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا ابن المبارك حدثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم بن عامر قال: خرجنا

(١) «تفسير الطبري جامع البيان» (١/١٠٣ - ١٠٤).

على جنازة في باب دمشق ومعنا أبوأمامة الباهلي فلما صلي على الجنازة وأخذوا في دفنها، قال أبوأمامة: أيها الناس إنكم قد أصبحتم وأمسيتم في منزل تقتسمون فيه الحسنات والسيئات وتوشكون أن تظعنوا منه إلى منزل آخر وهو هذا - يشير إلى القبر - بيت الوحدة وبيت الظلمة وبيت الدود وبيت الضيق إلا ما وسّع الله ثم تنتقلون منه إلى مواطن يوم القيامة، فإنكم في بعض تلك المواطن حتى يغشى الناس أمر من الله فتيبيض وجوه وتسود وجوه، ثم تنتقلون منه إلى منزل آخر فيغشى الناس ظلمة شديدة ثم يقسم النور فيعطى المؤمن نوراً ويترك الكافر والمنافق فلا يعطيان شيئاً وهو المثل الذي ضربه الله تعالى في كتابه فقال: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرِ لُجِّي يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ، سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرِبْهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠] فلا يستضيء الكافر والمنافق بنور المؤمن كما لا يستضيء الأعمى ببصر البصير، ويقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْنِسَ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣] وهي خدعة الله التي خدع بها المنافقين حيث قال: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢] فيرجعون إلى المكان الذي قسم فيه النور فلا يجدون شيئاً فينصرفون إليهم وقد ضرب بينهم بسور له باب ﴿بِاطْنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾، يقول سليم بن عامر: فما يزال المنافق مغترّاً حتى يقسم النور ويميز الله بين المنافق والمؤمن. ثم قال: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا ابن حيوة حدثنا

أرطاة بن المنذر حدثنا يوسف بن الحجاج عن أبي أمامة قال: يَبْعَثُ اللهُ ظلمة يوم القيامة فما من مؤمن ولا كافر يرى كفه حتى يبعث الله بالنور إلى المؤمنين بقدر أعمالهم فيتبعهم المنافقون فيقولون: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْنِيسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [النساء: ١٣] وقال العوفي والضحاك وغيرهما عن ابن عباس: بينما الناس في ظلمة إذ بعث الله نوراً فلما رأى المؤمنون النور توجهوا نحوه، وكان النور دليلاً من الله إلى الجنة فلما رأى المنافقون المؤمنين قد انطلقوا اتبعوهم فأظلم الله على المنافقين فقالوا حينئذ: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْنِيسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ فإننا كنا معكم في الدنيا قال المؤمنون: ارجعوا وراءكم من حيث جئتم من الظلمة فالتمسوا هنالك النور^(١) انتهى ما ذكره الحافظ ابن كثير.

وبما ذكرناه عن ابن جرير وابن كثير رحمة الله عليهما يتضح للقارئ أنّ المكر والسخرية بالكافرين والخداع والاستهزاء بالمنافقين والكيد منه سبحانه لأعدائه كله على بابه، ولا يحتاج إلى تأويل بل هو حق من الله وعدل وجزاء لهم من جنس عملهم يليق به سبحانه وليس يماثل ما وقع من أعدائه؛ لأن صفة الله سبحانه وأفعاله تليق به وكلها حق وعدل ولا يعلم كيفيتها إلا هو سبحانه وإنما يعلم العباد من ذلك ما أخبرهم به عز وجل في كتابه الكريم أو على لسان رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم.

(١) «تفسير ابن كثير» (٦/٥٥٥ - ٥٥٦).

يمدح العالم بموافقته للكتاب والسنة:

١٨ - نقل في مقاله السادس وفي بعض مقالاته السابقة: عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ما نصه: «العلماء أنصار علوم الدين والأشاعرة أنصار أصول الدين» ١. هـ.

وعزاه إلى المجلد الرابع من الفتاوى وبمراجعة الفتاوى ص (١٦) من المجلد الرابع اتضح أن هذا الكلام من فتوى الفقيه أبي محمد لا من قول شيخ الإسلام، وبذلك يعلم وهم الأخ في النقل المذكور، وهذا الكلام على فرض صحته لا يدل على أن الأشاعرة لا يُنكر عليهم ما أخطأوا فيه، فإنّ القاعدة الشرعية كما نبّه عليها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره أن العالم يمدح بما وافق فيه الكتاب والسنة ويذم على ما خالف فيه الكتاب والسنة، وهذا الذي قاله رحمه الله هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة، فالأشاعرة وغيرهم يُمدحون على ما قالوه وكتبوه في نصر الحق في أبواب أصول الدين وفي غيرها، ويُذمّون على ما أخطأوا فيه إحقاقاً للحق وردّاً للباطل حتى لا يشتبه الأمر على من قل علمه والله المستعان.

١٩ - ذكر في مقاله السادس ما نصه: «وفي الحديث الصحيح ثلاثة من أصول الإيمان: الكفّ عن قال لا إله إلا الله، ولا نكفر مسلماً بذنب، والإيمان بالأقدار» أو كما قال ﷺ. ١. هـ.

وبمراجعتنا لهذا الحديث في الأصول المعتبرة اتضح أنه ضعيف جداً وقد رمز له السيوطي في الجامع بعلامة الضعف، وأخرجه أبوداود من طريق يزيد بن أبي نُشبة عن أنس رضي الله عنه ويزيد هذا مجهول كما في التهذيب والتقريب، قال المناوي في

فيض القدير: «يزيد بن أبي نشبة بضم النون لم يخرج له أحد من الستة غير أبي داود وهو مجهول كما قال المزي وغيره».

وبهذا يعلم أن جزم الأخ بأنه صحيح ليس في محله والأولى أن يقال في مثل هذا: «وروي عن النبي ﷺ» فيُنقل بصيغة التمريض كما نص عليه أهل العلم في رواية الأحاديث الضعيفة، ولم يسق الأخ لفظه كما وردَ، وإليك أيها القارئ نصّه عند أبي داود لمزيد الفائدة: «حدثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نشبة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة من أصل الإيمان: الكفّ عمّن قال لا إله إلا الله، ولا تكفره بذنّب، ولا تخرجه عن الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار» ١. هـ.

وهذا الذي دلّ عليه الحديث قد جاء في معناه أحاديث أخرى صحيحة والقول بمعناه هو قول أهل السنة والجماعة، فإن أهل السنة يعتقدون أن من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله والتزم بمعناها ولم يأت بناقض من نواقض الإسلام فإنه يجب الكفّ عنه وحسابه على الله عز وجل كما قال النبي ﷺ فيما رواه الشيخان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله عز وجل» ومن عقيدة أهل السنة أن المسلم لا يكفر بذنّب من الذنوب التي دون الشرك،

ولا يخرج من الإسلام بعمل من الأعمال التي لا تلحقه بالمشركين خلافاً للخوارج لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وكان الأخ ذكر هذا الحديث ليستدل به على وجوب الكف عن الكلام في الأشاعرة وبيان ما أخطأوا فيه، وهكذا ما أخطأ فيه غيرهم من الفرق الإسلامية، وليس الأمر كما زعم فإنّ الحديث المذكور لو صحّ لا يدل على شرعية الكف عن من خالف الحق، كما أنه لا يدل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان ما أخطأ فيه المخطئون وغلط فيه المغالطون من الأشاعرة وغيرهم، بل الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة كلها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإنكار على من خالف الحق وإرشاده إلى طريق الصواب حتى يهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة، كما بينا ذلك فيما سبق. وإنما المقصود من الحديث لو صح الكف عن قتال من أظهر الإسلام وتكلم بكلمة التوحيد حتى ينظر في أمره بعد ذلك ويُعامل بما يستحق حسب الأدلة الشرعية كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة التي أشرنا إليها آنفاً. والله سبحانه ولي التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وهذا آخر ما تيسر التنبيه عليه والحمد لله رب العالمين وصلّى الله على عبده ورسوله وأمينه على وحيه وصفوته من خلقه، إمام المجاهدين ورسول رب العالمين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله، واهتدى بهداه إلى يوم الدين.

حكم الاستغاثة بالنبي ﷺ (١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد فقد نشرت صحيفة المجتمع الكويتية في عددها (١٥) الصادر ١٩/٤/١٣٩٠هـ، أبياتاً تحت عنوان (في ذكرى المولد النبوي الشريف) تتضمن الاستغاثة بالنبي ﷺ والاستنصار به لإدراك الأمة ونصرها وتخليصها مما وقعت فيه من التفرق والاختلاف، بامضاء من سمت نفسها (آمنة)، وهذا نص من الأبيات المشار إليها:

يا رسول الله أدرك عالماً	يشعل الحرب ويصلى من لظاها
يا رسول الله أدرك أمة	في ظلام الشك قد طال سراها
يا رسول الله أدرك أمة	في متاهات الأسى ضاعت رؤاها
إلى أن قالت:	

يا رسول الله أدرك أمة	في ظلام الشك قد طال سراها
عجل النصر كما عجلته	يوم بدر حين ناديت الإله
فاستحال الذل نصراً رائعاً	إن لله جنوداً لا تراها

«الله أكبر، هكذا توجه هذه الكاتبة ندائها واستغاثتها إلى الرسول ﷺ طالبة منه إدراك الأمة بتعجيل النصر، ناسية أو جاهلة

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/١٥١ - ١٥٧).

أن النصر بيد الله وحده، ليس ذلك بيد النبي ﷺ ولا غيره من المخلوقات، كما قال الله سبحانه في كتابه المبين: ﴿ وَمَا تَنْصُرُوا إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ [آل عمران: ١٢٦] وقال عز وجل: ﴿ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ [آل عمران: ١٦٠]، وقد علم بالنص والإجماع أن الله سبحانه خلق الخلق ليعبدوه، وأرسل الرسل وأنزل الكتب، لبيان تلك العبادة، والدعوة إليها، كما قال سبحانه: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال عز وجل: ﴿ الرَّ كُنْتُ أَحْكَمَتَّ ءَايَتُهُمْ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّي حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُرْمَنُهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾ [هود: ١، ٢]، فأوضح سبحانه في هذه الآيات المحكمات أنه لم يخلق الثقليين إلا ليعبدوه وحده، لا شريك له، وبين أنه أرسل الرسل عليهم الصلاة والسلام للأمر بهذه العبادة والنهي عن ضدها، وأخبر عز وجل أنه أحكم آيات كتابه وفصلها لثلا يعبد غيره سبحانه، والعبادة هي توحيده وطاعته، بامثال أوامره وترك نواهيه، وقد أمر الله بذلك في آيات كثيرة، منها قوله سبحانه: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ الآية [البينة: ٥]، وقوله عز وجل: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٢٣]. وقوله سبحانه: ﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴾ [آل الله الَّذِينَ الْخَالِصُ] [الزمر: ٢، ٣]. والآيات في هذا المعنى كثيرة

كلها تدل على وجوب إخلاص العبادة لله وحده وترك عبادة ما سواه من الأنبياء وغيرهم، ولا ريب أن الدعاء من أهم أنواع العبادة وأجمعها فوجب إخلاصه لله وحده كما قال عز وجل: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [غافر: ١٦٤]، وقال عز وجل: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وهذا يعم جميع المخلوقات من الأنبياء وغيرهم؛ لأن ﴿أَحَدًا﴾ [١٨] نكرة في سياق النهي، فتعم كل من سوى الله سبحانه، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [الزمر: ١٠٦]، وهذا خطاب للنبي ﷺ، ومعلوم أن الله سبحانه قد عصمه من الشرك وإنما المراد من ذلك تحذير غيره، ثم قال عز وجل: ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [١٠]، فإذا كان سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام لو دعا غير الله يكون من الظالمين، فكيف بغيره، والظلم إذا أطلق يراد به الشرك الأكبر، كما قال سبحانه: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، فعلم بهذه الآيات وغيرها أن دعاء غير الله من الأموات والأشجار والأصنام وغيرها، شرك بالله عز وجل ينافي العبادة التي خلق الله الثقلين من أجلها، وأرسل الرسل وأنزل الكتب لبيانها، والدعوة إليها وهذا معنى (لا إله إلا الله) فإن معناها: لا معبود بحق إلا الله فهي تنفي العبادة عن غير الله وتثبتها لله وحده، كما قال الله سبحانه: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وهذا هو أصل الدين وأساس الملة، ولا تصح العبادات إلا بعد

صحة هذا الأصل، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]، ودين الإسلام مبني على أصليين عظيمين: أحدهما: أن لا يعبد إلا الله وحده. والثاني: أن لا يعبد إلا بشريعة نبيه ورسوله ﷺ، وهذا معنى شهادة أن لا إله إلا الله، فمن دعا الأموات من الأنبياء وغيرهم، أو دعا الأصنام أو الأشجار، أو الأحجار أو غير ذلك من المخلوقات، أو استغاث بهم، أو تقرب إليهم بالذبائح والنذور، أو صلى لهم، أو سجد لهم، فقد اتخذهم أرباباً من دون الله، وجعلهم أنداداً له سبحانه، وهذا يناقض هذا الأصل، وينافي معنى لا إله إلا الله، كما أن من ابتدع في الدين ما لم يأذن به الله لم يحقق معنى شهادة أن محمداً رسول الله، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِن عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وهذه الأعمال هي أعمال من مات على الشرك بالله عز وجل، وهكذا الأعمال المبتدعة التي لم يأذن بها الله، فإنها تكون يوم القيامة هباءً منثوراً، لكونها لم توافق شرعه المطهر، كما قال النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق على صحته. وهذه الكتابة قد وجهت استغاثتها ودعائها للرسول ﷺ، وأعرضت عن رب العالمين، الذي بيده النصر والضر والنفع، وليس بيد غيره شيء من ذلك، ولا شك أن هذا ظلم عظيم وخيم، وقد أمر الله عز وجل بدعائه سبحانه، ووعد من يدعوه بالاستجابة، وتوعد من

استكبر عن ذلك بدخول جهنم، كما قال عز وجل: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠] أي صاغرين ذليلين، وقد دلت هذه الآية الكريمة على أن الدعاء عبادة، وعلى أن من استكبر عنه فمأواه جهنم، فإذا كانت هذه حال من استكبر عن دعاء الله، فكيف تكون حال من دعا غيره، وأعرض عنه، وهو سبحانه القريب المالك لكل شيء، والقادر على كل شيء، كما قال سبحانه: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وقد أخبر الرسول ﷺ في الحديث الصحيح أن الدعاء هو العبادة، وقال لابن عمه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله» أخرجه الترمذي وغيره.

وقال ﷺ: «من مات وهو يدعو لله ندًا دخل النار» رواه البخاري، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه سئل: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندًا وهو خالقك». والند: هو النظير والمثيل فكل من دعا غير الله، أو استغاث به أو نذر له، أو ذبح له أو صرف له شيئاً من العبادة سوى ما تقدم، فقد اتخذه ندًا، سواء كان نبيًا أو وليًا، أو ملكاً أو جنياً، أو صنماً أو غير ذلك من المخلوقات، أما سؤال الحي الحاضر بما يقدر عليه، والاستعانة به في الأمور الحسيّة، التي يقدر عليها فليس ذلك من الشرك، بل من

الأمر العادية الجائزة بين المسلمين، كما قال تعالى في قصة موسى: ﴿فَاسْتَعْتَبْهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥]، وكما قال تعالى في قصة موسى أيضاً: ﴿فَفَرَحَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١]، وكما يستغيث الإنسان بأصحابه في الحرب، وغيرها من الأمور التي تعرض للناس، ويحتاجون فيها إلى بعضهم ببعض، وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يخبر أمته أنه لا يملك لأحد نفعاً ولا ضرراً، فقال في سورة الجن: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ ﴿٢٠﴾ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢٠، ٢١].

وقال تعالى في سورة الأعراف: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١٨٨﴾ [الأعراف: ١٨٨]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهو ﷺ لا يدعو إلا ربه، وكان في يوم بدر يستغيث بالله، ويستنصره على عدوه ويلج في ذلك، ويقول: «يا رب، أنجز لي ما وعدتني»، حتى قال الصديق الأكبر أبو بكر رضي الله عنه: حسبك يا رسول الله، فإن الله منجز لك ما وعدك، وأنزل الله سبحانه في ذلك قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرًا وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿١٥﴾ [الأنفال: ٩، ١٥]، فذكرهم سبحانه في هذه الآيات استغاثتهم، وأخبر أنه استجاب لهم بإمدادهم بالملائكة، ثم بيّن سبحانه أن النصر ليس من الملائكة، وإنما أمدهم بهم، للتبشير بالنصر، والطمأنينة، وبيّن أن النصر من

عنده فقال: ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٢٦]، وقال عز وجل في سورة آل عمران: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٣]، فبيّن في هذه الآية: أنه سبحانه هو الناصر لهم يوم بدر، فعلم بذلك أن ما أعطاهم من السلاح والقوة، وما أمدهم به من الملائكة، كل ذلك من أسباب النصر، والتبشير والطمأنينة، وليس النصر منها، بل هو من عند الله وحده، فكيف يجوز لهذه الكاتبة أو غيرها أن توجه استغاثتها وطلبها النصر إلى النبي ﷺ وتعرض عن رب العالمين، المالك لكل شيء والقادر على كل شيء؟!!

لا شك أن هذا من أقبح الجهل، بل من أعظم الشرك، فالواجب على الكاتبة أن تتوب إلى الله سبحانه توبة نصوحاً، وذلك بالندم على ما وقع منها، والإقلاع منه، والعزم على عدم العود إليه، تعظيماً لله وإخلاصاً له، وامثالاً لأمره وحذراً مما نهى عنه، هذه هي التوبة النصوح، وإذا كانت من حق المخلوقين وجب في التوبة أمر رابع، وهو رد الحق إلى مستحقه، أو تحلله منه، وقد أمر الله عباده بالتوبة، ووعدهم قبولها كما قال تعالى: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١]، وقال في حق النصارى: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٤]، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [١٧] يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهكاً ﴿ ١٨ ﴾ [آل من

تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ
 اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٠﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠]، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ
 التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٥﴾ [الشورى: ٢٥].

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الإسلام يهدم ما كان قبله،
 والتوبة تجب ما كان قبلها»، ولعظم خطر الشرك، وكونه أعظم
 الذنوب، وخشية الاغترار بما صدر من هذه الكاتبة، ولوجوب
 النصح لله ولعباده، حررت هذه الكلمة الموجزة، وأسأل الله عز
 وجل أن ينفع بها، وأن يصلح أحوالنا وأحوال المسلمين جميعاً،
 وأن يمن علينا جميعاً بالفقه في الدين، والثبات عليه، وأن يعيذنا
 والمسلمين من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، إنه ولي ذلك
 والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا
 محمد وآله وصحبه.

* * *

الخشوع لا يصرف للرسول عليه الصلاة والسلام^(١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد نشرت صحيفة المدينة في ملحقها الأسبوعي العدد (١١٨٦٩) في ١٠/٥/١٤١٦هـ ص(٢٢) قصيدة بعنوان - أتيت أزف أشعاري - لمن سمى نفسه (...). نسأل الله لنا وله الهداية. وقد قال في هذه القصيدة.

حبيبي رسول الله جئتك خاشعاً خفيفاً بأشواقى ثقيلاً بأوزاري
حبيبي رسول الله هل من شفاعة وهل يا حبيب الله تقبل أعذارى
ولا يخفى على كل ذي بصيرة ما في قوله: «جئتك خاشعاً» من
صرف الخشوع إلى رسول الله ﷺ. وفي قوله: «ثقيلاً بأوزاري» ما
يدل على طلبه تخفيف الأوزار من رسول الله ﷺ.

وفي قوله: «حبيبي رسول الله هل من شفاعة» طلب الشفاعة
من رسول الله ﷺ وبعد وفاته.

وفي قوله: «وهل يا حبيب الله تقبل أعذارى» الطلب من
الرسول ﷺ أن يقبل أعذاره.

ومن تأمل هذين البيتين من أهل العلم والبصيرة علم أن

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١٦٤/٩ - ١٦٧).

نشرهما وأمثالهما غير جائز لما اشتملا عليه من الشرك، ومخالفة العقيدة الإسلامية من صرف الخشوع للرسول ﷺ. وطلب تخفيف الأوزار منه وطلب الشفاعة منه بعد موته، وقبول الأعدار، وذلك كله مما يجب طلبه من الله سبحانه.

كما أن الواجب الخشوع له سبحانه كما قال عز وجل عن الرسل وأتباعهم: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠] وقال سبحانه: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤] وقال سبحانه: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] والآيات في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على كل من ينوبه حاجة أو ضائقة أن يرفع شكواه إلى الله عز وجل لا إلى الأنبياء ولا غيرهم من سائر المخلوقات من الأموات والأصنام والكواكب والجن وغيرهم من سائر الخلق؛ لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي بيده الضر والنفع والعطاء والمنع وكشف الكروب وإجابة المضطر، ولا مانع من استعانة المخلوق بالمخلوق الحي الحاضر القادر فيما يستطيع مشافهة أو مكالمة أو مكاتبة أو نحو ذلك كما قال الله سبحانه في قصة موسى: ﴿فَأَسْتَعِثُّ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِن عَدُوِّي﴾ [القصص: ١٥] الآية من سورة القصص أما الأموات من الأنبياء وغيرهم، وهكذا الجمادات من الأصنام والأشجار وغيرها وهكذا الغائبون من الملائكة والجن وغيرهم، فلا تجوز الاستعانة بهم ولا الشكوى إليهم لأن الميت انقطع عمله إلا من ثلاث كما جاء بذلك الحديث عن نبينا محمد عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إذا مات

الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»^(١) رواه مسلم.

ومعلوم أن نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم أفضل الخلق وأشرفهم أحياء وأمواتاً، ومع ذلك فلا يجوز عبادته لا في حياته ولا بعد وفاته لأن العبادة تختص بالله وحده دون غيره، كما أمر الله تعالى بذلك في كثير من آيات القرآن الكريم ومنها قوله تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢] ونهى عن دعاء غيره كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] وقال عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥] والآيات في هذا المعنى كثيرة وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً»^(٢) وفي الصحيحين أيضاً عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم. قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»^(٣) الحديث. والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

فالواجب على الكاتب أن يتوب إلى الله سبحانه مما صدر منه

- (١) رواه مسلم في الوصية برقم (٣٠٨٤)، ورواه الترمذي في الأحكام برقم (١٢٩٧)، والدارمي في المقدمة برقم (٥٥٨).
- (٢) رواه البخاري في الاستئذان برقم (٥٧٩٦)، ومسلم في الإيمان برقم (٤٣).
- (٣) رواه البخاري في تفسير القرآن برقم (٤١١٧)، والأدب برقم (٥٥٤٢)، واللفظ له، ومسلم في الإيمان برقم (١٢٤).

وأن يحذر الشرك دقيقه وجليله، كما أن الواجب على جميع المسلمين الحذر من الشرك بالله عز وجل ووسائله والتواصي بتركه مع بيانه للناس والتحذير منه.

كما أنه يجب على جميع القائمين على الصحف والمسؤولين عن الإعلام من أهل الإسلام ألا ينشروا ما يخالف شرع الله عز وجل وأن يتحروا فيما ينشرونه ما ينفع الأمة ولا يضرهم في دينهم ولا دنياهم وأعظم ذلك خطراً ما يوقع في الشرك وأنواع الكفر.

أصلح الله أحوال المسلمين ووقفهم وجميع القائمين على وسائل الإعلام للفقهاء في الدين ولكل ما فيه صلاح العباد ونجاتهم وسلامة أمر دينهم ودنياهم إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وأتباعه بإحسان.

* * *

تنبيه على ما وقع من الغلو في قصيدة^(١)

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه
ومن اهتدى بهداه، أما بعد :

فقد اطلعت على ما نشرته مجلة الرابطة في عددها المذكور
الصادر في شهر جمادى الآخرة من هذا العام من الأبيات المنسوبة
إلى محمد المذكور، نسأل الله لنا وله الهداية، وقد اشتملت على
كلمات شركية وجب عليّ التنبيه عليها لئلا يغتر بها أحد من الناس
وهي قوله :

فاسأل الرحمن واشفع كي ينال العبد عتقاً
وقوله :

فامنح الأحباب قرباً فامتداد البعد شقنا
ففي هذين البيتين يسأل الشاعر من النبي ﷺ الدعاء والشفاعة
وأن يمنح الأحباب قرباً. ومعلوم أن الأنبياء وغيرهم لا يسألون بعد
الموت شيئاً، بل سؤلهم ودعاؤهم من الشرك الأكبر وإنما يكون
الطلب من الله عز وجل. فيطلب المؤمن من الله سبحانه أن يشفع
فيه نبيه ﷺ وأن يمنحه القرب لديه وحسن الختام وغير ذلك مما
يحتاجه العبد من أمور الدنيا والآخرة. أما الأموات والغائبون

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٩/١٤٢ - ١٤٧).

والجمادات فلا يجوز سؤالهم شيئاً لأن الله سبحانه يقول: ﴿وَأَنَّ
 الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، ويقول سبحانه: ﴿قُلْ لِلَّهِ
 الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤] ويقول سبحانه: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ
 لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧]
 وكل من دعا ميتاً أو غائباً أو جماداً فقد اتخذه إلهاً مع الله كما كان
 عباد الأصنام من كفار قريش وغيرهم يعبدون الأصنام والأشجار
 واللات والعزى ومناة، ويسألونها ويتبركون بها فأنكر الله عليهم
 ذلك، وحكم عليهم بالكفر في هذه الآية الكريمة وبالشرك في قوله
 سبحانه: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ
 هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ
 سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨]، فأوضح سبحانه أن
 عملهم شرك ونزّه نفسه عن ذلك وقال سبحانه: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ
 الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ
 إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا
 يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾﴾ [الزمر: ٢، ٣] أخبر الله سبحانه في
 هذه الآية من سورة الزمر أن المشركين يقولون عن آلهتهم: ﴿مَا
 نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣] ثم إنهم بهذه العبادة وبهذا
 القول كذبة كفار، فهي لا تقربهم إلى الله بل تبعدهم منه وهم بذلك
 كفار، فيعلم بذلك أنهم لم يعبدوهم لأنهم يتصرفون في الكون أو
 لأنهم يخلقون أو يرزقون. فالمشركون من قريش وغيرهم يعلمون
 أن ذلك لله وحده وإنما يعبدوهم بالدعاء والذبح والنذر والتبرك

لیشفعوا لهم عند الله وليقربوهم لديه كما دلت علی ذلك الآیة الأولى من سورة یونس وهي قوله سبحانه: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [یونس: ۱۸] والآیة الثانية من سورة الزمر، وقال سبحانه فی سورة فاطر: ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۗ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿۱۳﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَا يُبْنِتُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿۱۴﴾﴾ [فاطر: ۱۳، ۱۴].

فأوضح سبحانه أن المشركين من الأموات والأصنام والأشجار والأحجار والكواكب وغيرها لا يسمعون دعاء داعيهم ولو سمعوا ما استجابوا له وأنهم يوم القيامة يكفرون بشركهم، وإنما قد تحصل لهم بعض مطالبهم عند الأصنام بواسطة الشياطين التي تضلهم وتقضي بعض حوائجهم حتى يظنوا أن ذلك من أصنامهم وآلهتهم. ومن هذا قوله تعالى في سورة سبأ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِنَّا كُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿۴۰﴾ قَالُوا سُبْحٰنَكَ أَنْتَ وَلِيْنَا مِن دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِمُؤْمِنُونَ ﴿۴۱﴾﴾ [سبأ: ۴۰، ۴۱].

والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل علی أن دعاء الأموات والغائبين من الملائكة وغيرهم والأشجار والأحجار والكواكب وسائر الجمادات كله شرك بالله عز وجل وإن كان قصد الداعي من دعائه إياها أن تشفع له وأن تقربه إلى الله لأن هذا هو قصد المشركين الأولين وقد كفرهم الله بذلك وأمر نبيه ﷺ والمسلمين أن يقاتلوهم حتى يدعوا هذا الشرك ويخلصوا لله العبادة

كما قال في سورة الأنفال: ﴿وَقَلْبُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونُ الَّذِينَ كُتِبَ لَهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٣٩].

وقد أخبر الله سبحانه في مواضع كثيرة من كتابه أن المشركين يقرون بأن الله سبحانه هو الخالق الرازق المحيي المميت المدبر للكون ولم يدخلهم ذلك في الإسلام حتى يخلصوا العبادة لله وحده كما قال الله سبحانه: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] وقال عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٣١].

وقال النبي ﷺ: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً»^(١) متفق على صحته من حديث معاذ رضي الله عنه. وفي الصحيحين عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ فقال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قلت: يا رسول الله ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك» قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك»^(٢) فأنزل الله في ذلك قوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿١٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير برقم (٢٦٤٤)، ورواه مسلم في الإيمان برقم (٤٣).
 (٢) رواه البخاري في تفسير القرآن برقم (٤٣٨٩)، وفي الأدب برقم (٥٥٤٢)، ورواه مسلم في الإيمان برقم (١٢٥).

صَلِحًا فَأَوْلَيْتِكَ يَدِلُّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَتِ ۖ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٠﴾ .

وفي صحيح مسلم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله من ذبح لغير الله»^(١). والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

والشفاعة والدعاء إنما يطلبان من الحي الحاضر القادر كما كان الصحابة رضي الله عنهم يطلبون من النبي ﷺ أن يشفع لهم لدى ربهم عز وجل: وأن يدعو لهم وأن يستسقي لهم عند الجذب وأن يستغيث لهم فاستغاث لهم فأمطروا، وكما سأله رجل أعمى أن يشفع له أن يرد الله عليه بصره فشفع له ﷺ، ودعا له حال حياته ﷺ، وهكذا في يوم القيامة يسأله أهل الموقف أن يشفع لهم إلى الله سبحانه حتى يقضي بينهم فيجيبهم إلى ذلك بعد إذن الله له في ذلك، لأنه حي موجود بينهم، وهكذا يسأله المؤمنون أن يشفع لهم في دخول الجنة فيشفع لهم بعد إذن الله سبحانه له في ذلك، وهكذا يشفع عليه الصلاة والسلام يوم القيامة لكثير من عصاة المسلمين الذين دخلوا النار بمعاصيهم بعد إذن الله له في ذلك فيخرجهم الله من النار بشفاعته. أما بعد الموت وقبل البعث والنشور فلا يجوز سؤاله الشفاعة ولا غيرها، ولا يجوز سؤال غيره ذلك من الأنبياء ولا غيرهم من الأموات والغائبين والجمادات كما تقدم بيان ذلك. أما الحي الحاضر القادر فلا بأس أن يسأل ما يقدر

(١) رواه مسلم في كتاب الأضاحي (٣٦٥٨)، ورواه النسائي في الضحايا (٤٣٤٦).

عليه مما يجيزه الشرع المطهر، كما أخبر الله سبحانه عن موسى في سورة القصص أنه استغاثه الذي من شيعة على الذي من عدوّه وكما سأل بعض الصحابة النبي ﷺ ودعا له حال حياته ﷺ، وهكذا يجوز للمسلم أن يقول لأخيه الحاضر القادر أعني على كذا كسقي الزرع وبناء البيت ونحو ذلك أو يكتبه إن كان غائباً أو من طريق الهاتف ونحو ذلك من الطرق الحسية فهذا كله لا بأس به بإجماع المسلمين.

والله المسؤول أن يوفق المسلمين جميعاً للفقّه في دينه والثبات عليه وأن يولي عليهم خيارهم وأن يصلح قاداتهم وأن يعيذنا وجميع المسلمين من مضلات الفتن ونزغات الشيطان ومن شر دعاة الضلال والبدع إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وأتباعه بإحسان.



تنبيه هام

حول الغلو في الرسول ﷺ والمسجدين الشريفين^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد اطلعت على قصيدة (...) تحت عنوان (المسجدان) نشرتها صحيفة الرياض في عددها (٦٠٠٣) الصادر في يوم الخميس الموافق (٧) ربيع الأول (١٤٠٥هـ). أشاد فيها بفضل المصطفى عليه الصلاة والسلام، وما ترتب على بعثته وهجرته من الخير الكثير والعز المكين للمسلمين وأشاد بفضل المسجدين المكي والمدني، وقد أحسن في ذلك ولكنه غلط غلطاً عظيماً في بعض أبياتها ولم يبلغني أن أحداً نبّه على غلظه فوجب عليّ التنبيه على ذلك لئلا يغتر به أحد، وليعلم من يقف على هذا التنبيه عظم خطر الغلو وسوء عاقبته، وقد حذر الله من ذلك في قوله سبحانه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧] وذلك تحذير منه سبحانه لأهل الكتاب من الغلو وتحذير لنا أن نفعل فعلهم وقال عليه الصلاة والسلام: «إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين» أخرجه البخاري في صحيحه، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/٤٠٥ - ٤١٠).

أنا عبد، فقولوا عبدالله ورسوله» خرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . وهذه النصوص توجب على المسلم أن يحذر الغلو والإطراء في حق النبي ﷺ وحق غيره من الأنبياء والصالحين، وتوجب عليه أن يلزم الحدود الشرعية في أقواله وأفعاله حتى لا يقع في الشرك والبدع والمعاصي . وهذا بيان ما غلط فيه الشاعر المذكور . قال ما نصه :

أنا آت أيا أيها الروض فامسح	بيديك النديتين الكروبا
يا نبي الهدى وما زلت أرجو	رغم إثمي أن لا أبوء بخسري
أنا في ساحة الكريم وقد يملك أمري	ولست أملك أمري
أنا في السجن والإسار كئيب	ضائق منهما بسجني وأسري
فأجرني فدتك نفسي	فقد يغفر ربي إذا شفعت لوزري
هاهنا هاهنا الملاذ لمن	رام ملاذاً يقيه من كل شر
هذه طيبة يعود بيسر	إن أتاها الذي ينوء بعسر

ففي هذه الأبيات أنواع من الشرك الأكبر لم ينتبه لها الشاعر - هداه الله - ففي البيت الأول من هذه الأبيات السبعة طلب الشاعر من الروض أن يمسح عنه بيديه الكروب، وهذا الطلب لا يقدر عليه إلا الله سبحانه فالروض لا يقدر على ذلك . وهكذا المصطفى ﷺ إن كان الشاعر قصده بذلك، وإنما يطلب مثل هذا من الله عز وجل القادر على كل شيء، أما الجمادات والأموات من الأنبياء وغيرهم فلا يجوز أن يطلب منهم كشف الكروب؛ لأن ذلك ليس من شأنهم وليس في قدرتهم بل ذلك إلى الله سبحانه: ﴿أَمَّن يُجِيبُ

الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٦﴾ [النمل: ٦٦] وفي البيت الثاني والثالث والخامس والسادس يرجو الشاعر من النبي ﷺ أن يحط عنه خسره وأن لا يرجع خائباً، ويزعم أن الرسول ﷺ يملك أمره، ويستجير به في البيت الخامس ويعتبره في البيت السادس الملاذ لكل من رام الملاذ من كل شر، وهذا كله خطأ وضلال وشرك أكبر فإن الدعاء والاستغاثة والاستجارة وجميع العبادات يجب إخلاصها لله وحده، ولا يجوز أن تصرف لغيره من الأموات وغيرهم، والرسول ﷺ وإن كان حيًّا حياةً برزخية لا يعلم كنهها إلا الله سبحانه لا يجوز أن يدعى أو يستغاث به بعد الوفاة، وهكذا الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، ولا يجوز أن يدعوا ولا يستغاث بهم أو يستجار، وهكذا كل مؤمن له حياة برزخية تليق به وروحه في الجنة مع أرواح المؤمنين، ولا يجوز أن يدعى مع الله أو يستجار به فالعبادة حق لله وحده والدعاء هو العبادة، كما قاله النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه أهل السنن من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما. وقد قال الله عز وجل: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١٨﴾ وهذا نص من كلام الله عز وجل يعم الأنبياء وغيرهم ولا يستثنى من ذلك إلا دعاء الحي الحاضر فيما يقدر عليه، كما قال عز وجل في قصة موسى مع الإسرائيلي الذي استغاث به: ﴿فَاسْتَعِثْهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ﴾ ﴿١٥﴾ الآية [القصص: ١٥]، وقال تعالى: ﴿ذَلِكَمُ اللَّهُ

رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٢﴾
 إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَكَذَلِكَ تَدْعُوا لِمَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ
 بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّتُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾ [فاطر: ١٣، ١٤] فأخبر الله سبحانه
 في هذه الآية أن جميع الذين يدعوهم أهل الشرك لا يسمعون
 دعاءهم وأنهم لو سمعوا ما استجابوا لهم وأنهم يوم القيامة يكفرون
 بشركهم، وهذا يعم الأنبياء وغيرهم وقد سمي الله دعاءهم شركاً.
 فوجب الحذر منه وإخلاص العبادة لله وحده، وقد سمي الله ذلك
 كفراً في آية أخرى، حيث قال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ
 لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧]
 وأخبر في آية أخرى أنه لا أضل ممن دعا غير الله، حيث قال
 سبحانه: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
 وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ
 كَافِرِينَ ﴿٦﴾ [الأحقاف: ٥، ٦] والآيات في هذا المعنى كثيرة،
 فالواجب على الشاعر التوبة إلى الله سبحانه من هذا الشرك الوخيم
 والحذر من الوقوع في مثله مستقبلاً، وهكذا كل من وقع في مثل
 هذا الشرك أو اعتقده يجب أن يتوب إلى الله منه وأن ينصح من وقع
 في مثل ذلك وأن يبادر بالتوبة منه فما أعز السلامة وما أعظم
 الخطر، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من يرد الله به خيراً
 يفقهه في الدين» فينبغي للمسلم أينما كان وعلى أي حال كان أن
 يتفقه في دينه، وأن يتدبر كتاب ربه، ويكثر من تلاوته فهو جبل الله
 المتين وصراطه المستقيم، وقد أنزله سبحانه تبياناً لكل شيء وهدى

ورحمة وبشرى للمسلمين، وحث عباده على تدبره وتعقله ليتفقهوا في دينهم ويعبدوا ربهم على بصيرة، حيث قال سبحانه: ﴿ كَتَبُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩] وقال عز وجل: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤]، وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩] والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهكذا سيرة النبي ﷺ من حيث بعثه الله إلى حين توفاه، فيها العبرة والذكرى والعظة لكل من تدبرها واعتنى بها، وقد صح عنه ﷺ في بيان حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك ما يكفي ويشفي بالإضافة إلى ما دل عليه كتاب الله عز وجل. وقد قال الله عز وجل: ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وأما قوله في البيت السابع:

هذه طيبة يعود بيسر إن أتاها الذي ينوء بعسر
فهو محتمل حقًا وباطلاً، فإن كان أراد من أتاها تائباً مستغفراً
من ذنوبه في مسجد الرسول ﷺ مستمداً من ربه المغفرة والعفو
فهذا حق، وهذا لا يختص بطيبة ولا بمسجد الرسول ﷺ بل كل
من تاب إلى الله سبحانه توبة نصوحاً في أي مكان وفي أي زمان
قبل طلوع الشمس من مغربها فإن الله يتوب عليه؛ لأنه الجواد
الكريم والغفور الرحيم والصادق في وعده، فقد قال سبحانه:
﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا نَفَعُلُونَ ﴾ [الشورى: ٢٥] أما إن كان أراد بذلك المجيء إلى طيبة ليستجير بالنبي

ﷺ ويلوذ به فهذا باطل وشرك وخيم، نسأل الله لنا وللمسلمين السلامة من ذلك، فالواجب على كل مسلم أن يتدبر ما يريد أن يقول قبل أن يقول، وأن يحذر غلطات اللسان وزلاته، وأن يسأل ربه التوفيق والهداية، وأن يعتصم به سبحانه في كل أموره، وأن يسأل علماء السنة عما أشكل عليه حتى لا يقع فيما يضره أو يضر غيره.

وقفنا الله وسائر المسلمين لما فيه رضاه والسلامة من أسباب غضبه، ومنّ علينا جميعاً بالفقه في دينه والثبات عليه، وحفظنا جميعاً من كل ما يغضبه إنه سميع قريب.

وصلّى الله وسلّم على نبيّنا وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان.

* * *

تنبيه هام^(١) على قصيدة بعنوان (الزيارة)

الحمد وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا
محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد نشرت صحيفة الشرق الأوسط في عددها (٣٢٦١) في
١١/٣/١٤٠٨هـ، قصيدة بعنوان (زيارة) بقلم: (. . .) هذا نصها:

عشت كل العمر.. أحلى العمر في هذا المساء
عندما صاح البشر وراح يصدح بالغناء
وأهلت بالسنا مشكاة نور الأنبياء
أي ريحان وروح.. أي سحب من بهاء
ورياض من نعيم.. وضاف من سناء
هاهنا التاريخ قد أغفى على ساح الولاء
ألقت الأيام والأعوام ثوب الكبرياء
نور عيني يا رسول الله يا عين الرجاء
أنا بالباب مقيم. غاب في الدمع ندائي
بأبي أنت وأمي.. يا حبيب الضعفاء
أه من لهفة حبي.. وحنيني وحيائي

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/٤١٠ - ٤١٣).

هي ذي الأمة قد جاءتك من باد ونائي
أقبلت مهتاجة للأشواق في عهد الوفاء
من لنا في عاصف الأنواء.. في ليل العناء
يا رحيماً بالبرايا.. يا وفيّ الأوفياء
عند بابك يا رسول الله عز العظماء
غمر الفردوس أفراحاً قلوب السعداء
وبكينا وبكينا.. وغرقنا في البكاء
ونسيت الأهل والأحباب والدينا ورائي

ومن تأمل هذه القصيدة من أهل البصيرة علم أن نشرها غير جائز، لما اشتملت عليه من اللجوء إلى الرسول ﷺ والاستنجاد به وطلب الغوث منه مما أصاب الشاعر وأصاب الأمة، ولا شك أن ذلك شرك بالله عز وجل، والواجب على كل من ينوبه حاجة أو ضائقة أن يرفع شكواه إلى الله سبحانه لا إلى الأنبياء ولا غيرهم من سائر الخلق من الأموات والأصنام والكواكب ولا الجن وغيرهم؛ لأن الله سبحانه الذي بيده الضر والنفع والعطاء والمنع وكشف الكروب وإجابة المضطر، ولا مانع من استعانة المخلوق بالمخلوق الحي الحاضر القادر فيما يستطيع مشافهة أو مكاتبة أو مكالمة هاتفية أو نحو ذلك من وسائل الاتصال الجديدة. أما الأموات من الأنبياء وغيرهم فلا يجوز الاستعانة بهم ولا الشكوى إليهم؛ لأن الميت قد انقطع عمله إلا من ثلاث كما جاء الحديث عن نبينا

محمد ﷺ أنه قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم، ومعلوم أن نبينا محمد ﷺ أفضل الخلق وأشرفهم أحياء وأمواتاً ومع ذلك لا تجوز عبادته لا في حياته ولا بعد وفاته؛ لأن العبادة تختص بالله وحده دون غيره، كما أمر الله بذلك بقوله سبحانه: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢] ونهى عن دعاء غيره، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وقال عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ الآية [البينة: ٥]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً»، وفي الصحيحين أيضاً عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم، قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» الحديث، والأحاديث في هذا الباب كثيرة، فالواجب على جميع المسلمين أن يحذروا الشرك بالله عز وجل وأن يتواصوا بتركه مع بيانه للناس والتحذير منه، والواجب على جميع القائمين على الصحف من أهل الإسلام ألا ينشروا ما يخالف شرع الله عز وجل وأن يتحروا فيما ينشرونه ما ينفع الأمة ولا يضرهم في دينهم ولا دنياهم، وأعظم ذلك خطراً ما يوقع في الشرك وأنواع الكفر

والضلال. أصلح الله أحوال المسلمين ووفقهم وجميع القائمين
على وسائل الإعلام لكل ما فيه صلاح العباد ونجاتهم وسلامة أمر
دينهم ودنياهم، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وآله وصحبه وسلم.

* * *

حكم الاحتفال بالمولد النبوي وغيره من الموالد^(١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه.

في يوم الخميس الموافق ١٨/٣/٧٨هـ اطلعت على مقال (...) نشرته صحيفة (الأضواء) في عددها الصادر يوم الثلاثاء الموافق ١٦/٣/١٣٧٨هـ، ذكر فيه الكاتب المذكور أن المسلمين في كافة أقطار الأرض يحتفلون بيوم المولد النبوي على صاحبه أفضل الصلاة وأكمل التسليم بشتى أنواع الاحتفالات، وأنه يجب علينا قبل غيرنا - أفراداً وجماعات - أن نحتفل به احتفالاً عظيماً، وعلى الصحف أن تهتم به وتدبج به المقالات، وعلى الإذاعة أن تهتم بذلك وتعد البرامج الخاصة لهذه المناسبة الذكرى الخالدة، هذا ملخص المقال المذكور.

وقد عجبت كثيراً من جرأة هذا الكاتب على الدعاية - بهذا المقال الصريح - إلى بدعة منكرة تخالف ما كان عليه رسول الله ﷺ، وأصحابه الكرام، والسلف الصالح التابعون لهم بإحسان في بلاد إسلامية تحكم شرع الله وتحارب البدع، ولواجب النصح لله ولكتابه ولرسوله وللمسلمين رأيت أن أكتب كلمة على هذا المقال؛

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٦/٤٠٤ - ٤٠٨).

تنبيهاً للكاتب وغيره على ما تقتضيه الشريعة الكاملة حول الاحتفال بمولد النبي ﷺ فأقول:

لا ريب أن الله سبحانه بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق، وهما العلم النافع والعمل الصالح، ولم يقبضه إليه حتى أكمل له ولأمته الدين وأتم عليهم النعمة، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فأبان سبحانه بهذه الآية الكريمة أن الدين قد كمل، والنعمة قد أتمت، فمن رام أن يحدث حدثاً يزعم أنه مشروع، وأنه ينبغي للناس أن يهتموا به ويعملوا به - فلازم قوله: إن الدين ليس بكامل: بل هو محتاج إلى مزيد وتكميل، ولا شك أن ذلك باطل، بل من أعظم الفرية على الله سبحانه، والمصادمة لهذه الآية الكريمة، ولو كان الاحتفال بيوم المولد النبوي مشروعاً لبيّنه الرسول ﷺ لأمته؛ لأنه أنصح الناس، وليس بعده نبي يبين ما سكت عنه من حقه؛ لأنه ﷺ خاتم النبيين، وقد أبان للناس ما يجب له من الحق؛ كمحبته، واتباع شريعته، والصلاة والسلام عليه، وغير ذلك من حقوقه الموضحة في الكتاب والسنة، ولم يذكر لأمته أن الاحتفال بيوم مولده أمر مشروع حتى يعملوا بذلك، ولم يفعله ﷺ طيلة حياته، ثم الصحابة رضي الله عنهم أحب الناس له، وأعلمهم بحقوقه لم يحتفلوا بهذا اليوم، لا الخلفاء الراشدون ولا غيرهم، ثم التابعون لهم بإحسان في القرون الثلاثة المفضلة لم يحتفلوا بهذا اليوم. أفئظن أن هؤلاء كلهم جهلوا حقه، أو قصرُوا

فيه حتى جاء المتأخرون فأبانوا هذا النقص، وكملوا هذا الحق؟! لا والله، ولن يقول هذا عاقل يعرف حال الصحابة وأتباعهم بإحسان.

وإذا علمت أيها القارئ الكريم أن الاحتفال بيوم المولد النبوي لم يكن موجوداً في عهده ﷺ، ولا في عهد أصحابه الكرام، ولا في عهد أتباعهم في الصدر الأول، ولا كان معروفاً عندهم - علمت أنه بدعة محدثة في الدين، لا يجوز فعلها، ولا إقرارها، ولا الدعوة إليها، بل يجب إنكارها والتحذير منها؛ عملاً بقوله ﷺ في خطبته يوم الجمعة: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»^(١)، وقوله: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(٢)، وقوله عليه الصلاة والسلام: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(٣)، وفي لفظ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٤). والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ومعلوم - عند كل من له أدنى مسكة من علم وبصيرة - أن

(١) رواه مسلم برقم (٨٦٧).

(٢) رواه ابن حبان برقم (٥).

(٣) رواه البخاري رقم (٢٦٩٧).

(٤) رواه مسلم برقم (١٧١٨).

تعظيم النبي ﷺ لا يكون بالبدع كالاحتفال بيوم المولد، وإنما يكون بمحبته واتباع شريعته وتعظيمها والدعوة إليها ومحاربة ما خالفها من البدع والأهواء، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال سبحانه: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٥٩]، وفي الحديث الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «كل أمّتي يدخلون الجنة إلا من أباي» قيل: يا رسول الله، ومن أباي؟! قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أباي» خرجه البخاري في صحيحه.

وتعظيمه ﷺ لا ينبغي أن يكون في وقت دون آخر، ولا في السنة مرة واحدة، بل هذا العمل نوع من الهجران، وإنما الواجب أن يعظم ﷺ كل وقت بتعظيم سنته والعمل بها والدعوة إليها والتحذير من خلافها، وبيان ما كان عليه ﷺ من الأعمال الصالحة والأخلاق الزاكية والنصح لله وعباده، وبالإكثار من الصلاة والسلام عليه وترغيب الناس في ذلك وتحريضهم عليه، فهذا هو التعظيم الذي شرعه الله ورسوله ﷺ للأمة، ووعدهم الله عليه الخير الكثير والأجر الجزيل والعزة في الدنيا والسعادة الأبدية في الآخرة.

وليس ما ذكرته هنا خاصاً بمولد النبي ﷺ، بل الحكم عام في سائر الموالد التي أحدثها الناس، وقد قامت الأدلة على أن الاحتفال بمولده ﷺ بدعة منكّرة، ولا يجوز إقرارها، فغيره من الناس أولى بأن يكون الاحتفال بمولده بدعة.

فالواجب على العلماء وولاة أمر المسلمين في سائر الأقطار

الإسلامية أن يوضحوا للناس هذه البدعة وغيرها من البدع، وأن ينكروها على من فعلها، وأن يمنعوا من إقامتها؛ نصحاً لله ولعباده، وأن يبينوا لمن تحت أيديهم من المسلمين أن تعظيم الرسول ﷺ وغيره من الأنبياء والصالحين إنما يكون باتباع سبيلهم والسير على منهاجهم الصالح ودعوة الناس إلى ما شرعه الله ورسوله وتحذيرهم مما خالف ذلك.

وقد نص العلماء المعروفون بالتحقيق والتعظيم للسنة على إنكار هذه الموالد والتحذير منها، وصرحوا بأنها بدع منكرة لا أصل لها في الشرع المطهر ولا يجوز إقرارها.

فالواجب على من نصح نفسه أن يتقي الله سبحانه في كل أموره، وأن يحاسب نفسه فيما يأتي ويذر، وأن يقف عند حدود الله التي حدها لعباده، وأن لا يحدث في دينه ما لم يأذن به الله. فقد أكمل الله الدين وأتم النعمة، وتوفي الرسول ﷺ وقد ترك أمته على المحجة البيضاء التي لا يزيغ عنها إلا هالك.

والله المسؤول أن يهدينا وسائر المسلمين صراطه المستقيم، وأن يعصمنا وإياهم من البدع والأهواء، وأن يمن على الجميع بالتمسك بالسنة وتعظيمها والعمل بها والدعوة إليها والتحذير مما خالفها، وأن يوفق ولاية أمر المسلمين وعلماءهم لأداء ما يجب عليهم من نصر الحق وإزالة أسباب الشر وإنكار البدع والقضاء عليها، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

ما هكذا الدعوة إلى الله يا صالح^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد اطلعت على ما كتبه الشيخ (...) بجريدة الندوة في عدد الاثنين ١٤٠٥/٤/٢ هـ تحت عنوان (خطب الجمعة وحوادث الساعة). وقد ساءني ما تضمنه من اعتراض الكاتب على خطيب المسجد الحرام، وما قاله الكاتب عن المولد النبوي، وما قاله في المآذب التي يقيمها أهل الميت في اليوم الثالث من الوفاة.

فالكاتب هداه الله إلى الصواب خاض في هذه الأمور بغير علم، واعترض على الخطيب واعتبر حديثه كاملاً مملأً وهذا اعتراض بالباطل؛ لأن ما قاله الخطيب حق وفي محله، وليس كلاماً مملأً بل هو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أمر الله به ورسوله ﷺ. وقد لعن بني إسرائيل لتخاذلهم في الأمر بالمعروف وتركهم المنكر يظهر بين قومهم فلا يغيرونه، فقال عز وجل: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩].

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢/٣٥٢ - ٣٥٩).

ولا يرضى مسلم صحيح العقيدة سليم الإيمان بربه أن يتصف بعمل كفار بني إسرائيل في عدم إنكار المنكر والتساهل به وعدم التحذير منه، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه»^(١).

أما ما يتعلق بالاحتفال بالمولد النبوي فقد قامت الأدلة الشرعية على أنه لا يجوز الاحتفال بمولد رسول الله ﷺ ولا غيره؛ لأن ذلك من البدع المحدثه، لكون رسول الله ﷺ لم يفعله ولا أحد من خلفائه الراشدين أو أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين. ولم يفعله أيضاً التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة وهم أعلم الناس بالسنة، وأكمل حباً لرسول الله ﷺ، وأحرص على متابعه شرعه ممن بعدهم. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(٢). أي مردود عليه. وقال في حديث آخر: «فعلیکم بستي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسکوا بها وعضوا علیها بالنواجذ، وإياکم ومحدثات الأمور فإن کل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»^(٣).

ففي هذين الحديثين تحذير شديد من إحداث البدع والعمل بها، وقال سبحانه في كتابه المبین: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وقال عز وجل: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ

(١) رواه الإمام أحمد برقم (١) واللفظ له، وابن ماجه برقم (٤٠٠٥) وابن حبان (٣٠٥).

(٢) رواه البخاري في كتاب الصلح (٥)، ومسلم في كتاب الأفضية (١٧).

(٣) رواه أبو داود برقم (٤٦٠٧) واللفظ له، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢).

عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ [النور: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَالسَّيْفُورُ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠]، واذم سبحانه من شرع في دين الله ما لم يأذن به فقال: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وإحداث مثل هذه الموالد يفهم منه أن الله سبحانه لم يكمل الدين لهذه الأمة وأن الرسول ﷺ لم يبلغ الأمة ما ينبغي أن تعمل به حتى جاء هؤلاء المتأخرون فأحدثوا في شرع الله ما لم يأذن به زاعمين أن ذلك مما يقربهم إلى الله، وهذا بلا شك فيه خطر عظيم واعتراض على الله سبحانه، وعلى رسوله ﷺ؛ لأن الله سبحانه قد أكمل لعباده الدين وأتم عليهم النعمة، ورسوله ﷺ قد بلغ البلاغ المبين.

فلو كان الاحتفال بالموالد من الدين الذي يرضاه الله سبحانه لبيته الرسول ﷺ للأمة أو فعله في حياته أو فعله أصحابه رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الإسلام في شيء. بل هو من المحدثات التي حذر منها رسول الله ﷺ أمته كما تقدم ذلك في الحديثين السابقين، وقد جاء في معناهما أحاديث أخرى مثل قوله ﷺ في خطبة الجمعة: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها،

وكل بدعة ضلالة» رواه الإمام مسلم في صحيحه .

وقد صرح جماعة من العلماء بإنكار الموالد والتحذير منها كشيخ الإسلام ابن تيمية، والشاطبي، وآخرين عملاً بالأدلة المذكورة وغيرها، وخالف بعض المتأخرين فأجازها إذا لم تشمل على شيء من المنكرات كالغلو في رسول الله ﷺ، وكاختلاط النساء بالرجال واستعمال آلات الملاهي وغير ذلك مما ينكره الشرع المطهر، وظنوا أنها من البدع الحسنة، والقاعدة الشرعية رد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ، وقد رددنا هذه المسألة - وهي الاحتفال بالمولد - إلى كتاب الله سبحانه فوجدناه يأمرنا باتباع الرسول ﷺ فيما جاء به ويحذرنا أن نشرع في دينه ما لم يأذن به، ويخبرنا بأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها، وليس هذا الاحتفال مما جاء به الرسول فيكون ليس من الدين الذي أكمله الله لنا وأمرنا باتباع الرسول فيه .

وقد رددنا ذلك أيضاً إلى سنة رسول الله ﷺ، فلم نجد فيها أنه فعله ولا أمر به ولا فعله أصحابه رضي الله عنهم، فعلمنا ذلك أنه ليس من الدين بل هو من البدع المحدثّة، ومن التشبه باليهود والنصارى في أعيادهم، وبذلك يتضح لكل من له أدنى بصيرة ورغبة في الحق وإنصاف في طلبه أن الاحتفال بالموالد ليس من دين الإسلام، بل هو من البدع المحدثّة التي أمرنا الله ورسوله بتركها والحذر منها. ولا ينبغي لعاقل أن يغتر بكثرة من يفعله من الناس في سائر الأقطار فإن الحق لا يعرف بكثرة الفاعلين، وإنما

يعرف بالأدلة الشرعية. قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تَطَعْتُ أَكْثَرَ مِنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] والخطيب في المسجد الحرام وفقه الله قد أحسن في إنكاره بدعة المولد ونصح الله و لعباده بأسلوب حسن وأدلة واضحة على أعظم منبر إسلامي حتى تعم الفائدة وتقوم الحجة على من لم تبلغه. فالاعتراض عليه غلط محض واعتراض في غير محله وجرأة على الله وعلى دينه بغير علم ولا هدى، ومخالفة لما تقدم من الأدلة الشرعية، وليس في البدع شيء حسن بل كلها ضلالة كما قال ذلك النبي ﷺ.

أما الولايم التي تقام للعزاء بعد الموت فلا شك أنها من أمر الجاهلية، ومن الناحية التي حذر منها رسول الله ﷺ وإن جهل الكاتب هداه الله ذلك، وإنما السنة عند الموت أن يصنع طعام لأهل الميت يبعث به إليهم إعانة لهم وجبراً لقلوبهم، فإنهم ربما اشتغلوا بمصيبتهم وبمن يأتي إليهم عن إصلاح طعام لأنفسهم، لما روى الإمام أحمد وأبوداود والترمذي وابن ماجه بسند صحيح عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما قال: لما جاء نعي جعفر قال رسول الله ﷺ لأهله: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد أتاهم ما يشغلهم»^(١) فهذا هو السنة.

وأما صنع الطعام من أهل الميت للناس سواء كان ذلك من مال

(١) رواه الإمام أحمد برقم (١٧٥٤)، والترمذي برقم (٩٩٨)، وأبوداود برقم (٣١٣٢)، وابن ماجه برقم (١٦١٠).

الورثة أو من ثلث الميت أو من شخص آخر فهذا لا يجوز؛ لأنه خلاف السنة ومن عمل الجاهلية كما تقدم، ولأن في ذلك زيادة تعب لهم على مصيبتهم وشغلاً إلى شغلهم. وقد روى أحمد وابن ماجه بإسناد جيد عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه أنه قال: كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعه الطعام بعد الدفن من النياحة. ولم يثبت عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم ولا عن السلف الصالح إقامة حفل للميت مطلقاً لا عند وفاته ولا بعد أسبوع ولا بعد أربعين يوماً ولا بعد سنة من وفاته، بل ذلك بدعة يجب تركها وإنكارها والتوبة إلى الله منها لما فيها من الابتداع في الدين ومشابهة أهل الجاهلية.

وقد قال الإمام العلامة أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي رحمه الله في كتابه المغني ما نصه: «مسألة: قال: ولا بأس أن يصلح لأهل الميت طعاماً يبعث به إليهم ولا يصلحون هم طعاماً يطعمون الناس. وجملة ذلك أنه يستحب إصلاح طعام لأهل الميت يبعث به إليهم إعانة لهم وجبراً لقلوبهم فإنهم ربما اشتغلوا بمصيبتهم وبمن يأتي إليهم عن إصلاح طعام لأنفسهم.

وقد روى أبو داود في سننه بإسناد عن عبدالله بن جعفر قال: لما جاء نعي جعفر قال رسول الله ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد أتاهم أمر شغلهم». وروي عن عبدالله بن أبي بكر أنه قال: «فما زالت السنة فينا حتى تركها من تركها، فأما صنع أهل الميت طعاماً للناس فمكروه؛ لأن فيه زيادة على مصيبتهم وشغلاً لهم إلى

شغلهم وتشبهاً بصنع أهل الجاهلية. ويروى أن جريراً وفد على عمر فقال: «هل يناح على ميتكم؟ قال: لا، قال: وهل يجتمعون عند أهل الميت ويجعلون الطعام؟ قال: نعم، قال: ذاك النوح» انتهى المقصود.

وأما قول الكاتب هداه الله: وهل كل ما لم يفعله الرسول وأصحابه حرام أم العكس هو الصحيح، أي: أن الأصل في كل الأعمال هو الحل إلا ما ورد نص بالتحريم. فهذا الكلام فيه إجمال وإفراط وليس على إطلاقه، والصواب أن يقال: إنما تركه الرسول ﷺ فيما يتعلق بالعبادات لا يجوز لأحد إحدائه ولا تشريعه للناس؛ لأن العبادات توقيفية لا يشرع منها إلا ما شرعه الله ورسوله، فمن أحدث شيئاً من العبادات فقد شرع في الدين ما لم يأذن به الله، ويعتبر بذلك مبتدعاً مخالفاً للشرع المطهر يجب رد بدعته عليه للأدلة السابقة، ومن ذلك الاحتفال بالموالد كما تقدم، وهكذا ما كان من أمر الجاهلية لا يجوز لأحد إحدائه ولا إقراره كإقامة المآتم بعد الموت؛ لأن أمر الجاهلية كله مرفوض ومنهي عنه إلا ما أقره الشرع المطهر، لقول النبي ﷺ في حجة الوداع: «إن أمر الجاهلية كله موضوع».

وقوله ﷺ لأبي ذر لما عير رجلاً بأمه: «إنك امرؤ فيك جاهلية» والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقد قال الله سبحانه في كتابه المبين لنساء النبي ﷺ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ الآية [الأحزاب: ٣٣].

أما الأمور الأخرى التي لا تعلق لها بالعبادات ولا بأمر الجاهلية فالأصل فيها الحل إلا ما حرمه الشرع كأنواع المآكل والمشارب والصناعات ونحو ذلك؛ لأن الناس أعلم بأمر دنياهم. ويستثنى من ذلك ما حرمه الله ورسوله كلبس الذهب والحريير للذكور، وكتشبه الرجال بالنساء ونحو ذلك مما نص الشرع على النهي عنه فهو مستثنى من هذه القاعدة. ولما أوجب الله من النصح له سبحانه و لعباده، ولما يجب من التنبيه على الأخطاء التي وقع فيها الكاتب وأعلنها، رأيت التنبيه على ذلك، وأسأل الله أن يوفقنا والكاتب وسائر المسلمين لما يرضيه من القول والعمل، وأن يمن على الجميع بالتوبة النصوح، وأن يرزقنا جميعاً التمسك بكتابه وسنة نبيه محمد ﷺ والحذر مما يخالفهما إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

وصلّى الله وسلّم على نبينا وإمامنا محمد وآله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

تنبيه حول الاحتفال بالمناسبات الإسلامية^(١)

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد اطلعت على ما كتبه الأخ: (...) في صحيفة المدينة الصادرة في ١٥/٢/١٤١٥هـ، يؤيد بذلك ما كتبه (...) من تحييد الاحتفال بالمناسبات الإسلامية.

فرايت أن من الواجب التنبيه على غلطهما في ذلك؛ نصحاً لله و لعباده، وعملاً بقوله عز وجل: ﴿وَالْعَصْرَ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾﴾ [سورة العصر]

و قوله ﷺ: «الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة» قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: «الله، و لكتابه، و لرسوله، و لأئمة المسلمين و عامتهم».

وقد حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم و حذر منه عباده، كما في قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلَّا يَمُؤَا فِئَةٍ عَلَىٰ أُخْرَىٰ وَأَنْ يَأْكُلَ النَّاسُ مِمَّا كَسَبَتْ وَأَنَّ يَسْرِقُوا سِرًا﴾ [الأعراف: ٣٣]، و قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

(١) «مجموع فتاوى و مقالات متنوعة» (٨/٣٢٨ - ٣٣٠).

ولا شك أن الدعوة إلى إقامة الاحتفالات الإسلامية التي لم يحتفل بها النبي ﷺ ولا أصحابه رضي الله عنهم من البدع المحدثه في الدين، ومن أسباب الغلو في دين الله، وشرع عبادات لم يشرعها الله، وقد يكون بعضها مع كونه بدعة وسيلة للشرك الأكبر؛ كالاحتفال بالمولد النبوي، وموالد الصحابة والعلماء، وقد قال الله عز وجل:

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال سبحانه: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الشورى: ٢١]، وقال سبحانه: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية: ١٨]، وقال النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق على صحته، وقال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» أخرجه مسلم في صحيحه، وكان النبي ﷺ يقول في خطبته: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» أخرجه مسلم في صحيحه. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على علماء المسلمين، وعلى طلبة العلم، وعلى كل مسلم أن يتقي الله، وأن يحذر الدعوة إلى غير ما شرعه من البدع والمحدثات، وأن يرضى بما رضي الله به ورسوله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان، ففي ذلك السعادة والعاقبة الحميدة، والنجاة في الدنيا والآخرة، والبعد عن التشبه بأعداء الله

من اليهود والنصارى الذين أحدثوا في دينهم ما لم يأذن به الله، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، ومن الواجب على المسلم - بدلاً من إحداث البدع والدعوة إليها - التواصي بالحق والتناصح، والعناية بتدبر القرآن الكريم والإكثار من تلاوته، والعناية بالسنة الصحيحة والدعوة إلى ذلك قولاً وعملاً في المساجد والبيوت، والعناية بحلقات العلم والإكثار منها، حتى يتعلم الجاهل، ويتذكر الناسي، ويكثر الخير، ويقل الشر، كما كان السلف الصالح رحمة الله عليهم يقومون بذلك ويتواصون به.

والله المسؤول أن يوفقنا وجميع المسلمين للعلم النافع والعمل به، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا جميعاً، وأن يجعلنا من المتواصين بالحق والداعين إليه على بصيرة، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً، ويولي عليهم خيارهم، ويصلح قادتهم، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

استنكار إخراج فيلم محمد رسول الله ﷺ (١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فقد اطلعت على ما نشرته مجلة المجتمع الكويتية في عددها (١٦٢) الصادر بتاريخ ١٣٩٣/٧/٩هـ تحت عنوان (فيلم محمد رسول الله) وقد تضمن الخبر المذكور أنه خلال الأيام الماضية تم التوقيع على عقد تأسيس الشركة العربية للإنتاج السينمائي العالمي، وتولى التوقيع ممثلو حكومات ليبيا والكويت والمغرب والبحرين، وأن الشركة المذكورة تعاقدت مع المخرج مصطفى عقاد لإنتاج فيلم عن النبي ﷺ حياته وتعاليمه (بالسينما سكوب) والألوان، يستمر عرضه ثلاث ساعات ويخرج بعشرين لغة عالمية بما فيه العربية.

وذلك بالاستناد إلى قصة أقرها الأزهر والمجلس الشيعي الأعلى واشترك في صياغتها توفيق الحكيم وعبد الحميد جودة السحار وعبدالرحمن الشرفاوي. انتهى الخبر المذكور، ولكون ذلك فيما نعتقد أمراً منكرأ، وحدثاً خطيراً يترتب عليه مفساد كبرى، وأضرار عظيمة واستهانة بالمصطفى ﷺ وتعريض لذاته الشريفة إلى التلاعب بها والاستهزاء والتنقص - رأيت المساهمة في

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/٤١٣ - ٤١٧).

إنكار هذا المنكر، والإهابة بالدول الأربع الموافقة على إخراجه بالرجوع عن ذلك تعظيماً للنبي ﷺ، واحتراماً له، واحترازاً عن تعريض ذاته الشريفة للتنقص والاستهانة والسخرية.

ومعلوم أن الرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل وقد عرض هذا الموضوع على المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة فقرر: تحريم إخراج فيلم عن النبي ﷺ، وتحريم تمثيل الصحابة رضي الله عنهم، وذلك في المادة السادسة من قراره المتخذ في دورته الثالثة عشرة المنعقدة خلال المدة من (١) شعبان (١٣٩١) إلى (١٣) شعبان (١٣٩١هـ)، وهذا نص المادة المذكورة: (١) - يقرر المجلس التأسيسي بالإجماع تحريم إخراج فيلم محمد رسول الله ﷺ؛ لما فيه من تمثيله ﷺ بألة التصوير الكاميرا مشيرة إليه وإلى موضعه وحركاته وسائر شئونه بالتحديد، وتمثيل بعض الصحابة رضي الله عنهم في مواقف عديدة ومشاهد مختلفة وهو محرم بالإجماع.

٢ - يوصي المجلس الأمانة العامة للرابطة بإبلاغ هذا القرار لجميع الدول الإسلامية، والمنظمات الإسلامية، والجمعيات الدينية في البلاد العربية والإسلامية، ووزارات الإعلام، ومشيخة الأزهر، ومجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، والمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة، والصحف، والإذاعات في البلاد الإسلامية كافة.

٣ - يوصي المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي،

بإخطار مخرج هذا الفيلم بهذا القرار جواباً على طلبه الأخير بإخراج الفيلم وإنذاره بأن الأمانة العامة للرابطة ستتخذ الإجراءات القانونية ضد كل من يحاول الاعتداء على قدسية وحرمة صاحب الرسالة العظمى ﷺ وحرمة أصحابه الأكرمين في أية جهة من العالم.

٤ - يوصي المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بوضع رسالة في حرمة إخراج فيلم عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين تضم ما أجرته الأمانة العامة للرابطة بشأنه في جميع مراحلها، وما صدر فيه من قرارات في المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي والمنظمات الإسلامية الأخرى، وما صدر بشأنه من القرارات والفتاوى في البلاد الإسلامية عامة، ونشر ذلك في البلاد الإسلامية تبصرة وتنويراً وإرشاداً وتحذيراً.

٥ - يشكر المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي على ما قامت به من جهود موفقة في هذا الموضوع الخطير). انتهى، كما قررت هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية منع تمثيل الصحابة رضي الله عنهم: والنبي ﷺ من باب أولى وذلك بقرارها رقم (١٣) وتاريخ ١٦/٤/١٣٩٣هـ الآتي نصه:

(الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن هيئة كبار العلماء في دورتها الثالثة المنعقدة فيما بين ١٧/٤/١٣٩٣هـ و١٣/٤/١٣٩٣هـ قد اطلعت على خطاب المقام

السامي رقم (٩٣/٤٤) وتاريخ ١/١/١٣٩٣هـ الموجه إلى الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد والذي جاء فيه ما نصه:

نبعث إليكم مع الرسالة الواردة إلينا من طلال بن الشيخ محمود البني المكي مدير عام شركة لونا فيلم من بيروت بشأن اعتزام الشركة عمل فيلم سينمائي يصور حياة (بلال) مؤذن رسول الله ﷺ نرغب إليكم بعد الاطلاع عليها عرض الموضوع على كبار العلماء لإبداء رأيهم فيه وإخبارنا بالنتيجة، وبعد إطلاع الهيئة على خطاب المقام السامي، وما أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ذلك وتداول الرأي قررت ما يلي:

إن الله سبحانه أثنى على الصحابة، وبيّن منزلتهم العالية ومكانتهم الرفيعة، وفي إخراج حياة أي واحد منهم على شكل مسرحية أو فيلم سينمائي منافاة لهذا الثناء الذي أثنى الله عليهم به، وتنزيل لهم من المكانة العالية التي جعلها الله لهم وأكرمهم بها.

٢- إن تمثيل أي واحد منهم سيكون موضعاً للسخرية والاستهزاء، ويتولاه أناس غالباً ليس للصلاح والتقوى مكان في حياتهم العامة والأخلاق الإسلامية مع ما يقصده أرباب المسارح من جعل ذلك وسيلة إلى الكسب المادي، وأنه مهما حصل من التحفظ فسيشتمل على الكذب والغيبة كما يضع تمثيل الصحابة رضوان الله عليهم في أنفس الناس وضعاً مزرياً فتتزعزع الثقة بأصحاب الرسول ﷺ، وتخف الهيئة التي في نفوس المسلمين من المشاهدين، وينفتح باب التشكيك على المسلمين في دينهم

والجدل والمناقشة في أصحاب محمد ﷺ، ويتضمن ضرورة أن يقف أحد الممثلين موقف أبي جهل وأمثاله ويجري على لسانه سب بلال وسب الرسول ﷺ وما جاء به الإسلام ولا شك أن هذا منكر، كما يتخذ هدفاً لبلبلة أفكار المسلمين نحو عقيدتهم وكتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ.

٣ - ما يقال من وجود مصلحة وهي إظهار مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب مع التحري للحقيقة وضبط السيرة وعدم الإخلال بشيء من ذلك بوجه من الوجوه رغبة في العبرة والاعتاظ، فهذا مجرد فرض وتقدير، فإن من عرف حال الممثلين وما يهدفون إليه عرف أن هذا النوع من التمثيل يآباه واقع الممثلين ورواد التمثيل وما هو شأنهم في حياتهم وأعمالهم.

٤ - من القواعد المقررة في الشريعة أن ما كان مفسدة محضة أو راجحة فإنه محرم، وتمثيل الصحابة على تقدير وجود مصلحة فيه فمفسدته راجحة، فرعاية للمصلحة وسداً للذريعة وحفاظاً على كرامة أصحاب محمد ﷺ منع ذلك، وقد لفت نظر الهيئة ما قاله طلال من أن محمداً ﷺ وخلفاءه الراشدين هم أرفع من أن يظهروا صورة أو صوتاً في هذا الفيلم، لفت نظرهم إلى أن جرأة أرباب المسارح على تصوير بلال وأمثاله من الصحابة إنما كان لضعف مكانتهم ونزول درجتهم في الأفضلية عن الخلفاء الأربعة، فليس لهم من الحصانة والوجاهة ما يمنع من تمثيلهم وتعريضهم للسخرية والاستهزاء في نظرهم فهذا غير صحيح؛ لأن لكل صحابي فضلاً يخصه وهم مشتركون جميعاً في فضل الصحبة وإن كانوا متفاوتين

في منازلهم عند الله جل وعلا، هذا القدر المشترك بينهم وهو فضل الصحبة يمنع من الاستهانة بهم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه). انتهى.

ولكل ما تقدم وما سوف يفضي إليه الإقدام على هذا الأمر من الاستهانة بالنبي ﷺ وبأصحابه رضي الله عنهم وتعريض سيرته وأعماله وسيرة أصحابه وأعمالهم للتلاعب والامتهان من قبل الممثلين وتجار السينما يتصرفون فيها كيف شاءوا، ويرزونها على الصفة التي تلائمهم بغية التكسب والاتجار من وراء ذلك، ولما في هذا العمل الخطير من تعريض النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم للاستهانة والسخرية، وجرح مشاعر المسلمين، فإني أكرر استنكاري بشدة لإخراج الفيلم المذكور.

وأطلب من جميع المسلمين في كافة الأقطار استنكارهم لذلك، كما أرجو من جميع الحكومات والمسؤولين بذل جهودهم لوقف إخراجهِ. وفي إبراز سيرته ﷺ وسيرة أصحابه رضي الله عنهم بالطرق التي درج عليها المسلمون من عهده ﷺ إلى يومنا هذا ما يكفي ويشفي ويغني عن إخراج هذا الفيلم.

وأسأل الله عز وجل أن يوفق المسلمين جميعاً وحكوماتهم لكل ما فيه صلاح المسلمين في العاجل والآجل، ولكل ما فيه تعظيم نبيهم ﷺ والتعظيم الشرعي اللائق به وبأصحابه الكرام، والحذر من كل ما يفضي إلى التنقص لهم أو السخرية منهم أو يعرضهم لذلك، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه.

الأدلة الكاشفة لأخطاء بعض الكتاب^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وآله وصحبه،

أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشرته صحيفة البلاد في عددها الصادر بعدد (١٩٠٩) وتاريخ ١٢/٢/١٣٨٥هـ بقلم بعض الكتاب، تحت عنوان (احذروا الغلو).

تهمة لا مبرر لها

فألقيت الكاتب عفا الله عنه قد أساء الظن بالإخوان المتطوعون القائمين بالدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووصفهم بأنهم مخدوعون ومتشددون ومحاربون للجديد. إلى غير ذلك مما وقع في كلامه من الأخطاء.

وقد رأيت أن أنبه في هذه الكلمة على ما وقع في مقاله من الأخطاء ذات الأهمية نصحاً له ولسائر الأمة ودفاعاً عن الإخوان فيما نعلم ببراءتهم منه، وتحريضاً له ولغيره من الكتاب على التثبت في القول. ولزوم الاعتدال في الحكم والحذر من سوء الظن الذي لا يبنني على أساس مستقيم.

وإلى القارئ تفصيل القول فيما وقع في مقال الكاتب المشار

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/٢٠٢ - ٢٢٨).

إليه من الأخطاء التي تستحق التنبيه عليها، والإنكار على قائلها فنقول والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا به:

بيان أن الشريعة كاملة لا غالية ولا جافية

أما ما ذكره الكاتب عن مضار الغلو والتشديد فصحيح. ولا شك أن الشريعة الإسلامية الكاملة جاءت بالتحذير من الغلو في الدين، وأمرت بالدعوة إلى سبيل الحق بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، ولكنها مع ذلك لم تهمل جانب الغلظة والشدة في محلها حيث لا ينفع اللين والجدال بالتي هي أحسن، كما قال سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا النَّارُ جَهْدًا كَفَّارًا وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].

وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدِيلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦] فشرع الله سبحانه لعباده المؤمنين الغلظة على الكفار والمنافقين حين لم تؤثر فيهم الدعوة بالحكمة واللين.

والآيات وإن كانت في معاملة الكفار والمنافقين دالات على أن الشريعة إنما جاءت باللين في محله حين يرجى نفعه. أما إذا لم ينفع واستمر صاحب الظلم أو الكفر أو الفسق في عمله ولم يبال بالوعظ والناصح، فإن الواجب الأخذ على يديه ومعاملته بالشدة

وإجراء ما يستحقه من إقامة حد أو تعزير أو تهديد أو توبيخ حتى يقف عند حده وينزجر عن باطله .

ولا ينبغي للكاتب وغيره أن ينسى ما ورد في هذا من النصوص والوقائع من حين بعث النبي ﷺ إلى عصرنا هذا .

وما أحسن ما قاله الشاعر في هذا المعنى :

دعا المصطفى دهرأ بمكة لم يجب وقد لان منه جانب وخطاب
فلما دعا والسيف صلت بكفه له أسلموا واستسلموا وأنابوا

جمع الشريعة بين الشدة واللين كل في محله

والخلاصة: أن الشريعة الكاملة جاءت باللين في محله، والشدة في محلها، فلا يجوز للمسلم أن يتجاهل ذلك، ولا يجوز أيضاً أن يوضع اللين في محل الشدة، ولا الشدة في محل اللين، ولا ينبغي أيضاً أن ينسب إلى الشريعة أنها جاءت باللين فقط، ولا أنها جاءت بالشدة فقط، بل هي شريعة حكيمة كاملة صالحة لكل زمان ومكان ولإصلاح جميع الأمة. ولذلك جاءت بالأمرين معاً، واتسمت بالعدل والحكمة والسماحة فهي شريعة سمحة في أحكامها وعدم تكليفها ما لا يطاق، ولأنها تبدأ في دعوتها باللين والحكمة والرفق، فإذا لم يؤثر ذلك وتجاوز الإنسان حده وطغى وبغى أخذته بالقوة والشدة وعاملته بما يردعه ويُعرِّفه سوء عمله .

ومن تأمل سيرة النبي ﷺ وسيرة خلفائه الراشدين وصحابته

المرضيين وأئمة الهدى بعدهم عرف صحة ما ذكرناه^(١).

النصوص الأمرة باللين في مجاله

ومما ورد في اللين قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنَّفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ الآية [آل عمران: ١٥٩].

وقوله تعالى في قصة موسى وهارون لما بعثهما إلى فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].
وقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ الآية [النحل: ١٢٥].

النصوص الدالّة على الشدة في مجالها

ومما ورد في الشدة الآيات المتقدم ذكرها.
ومن الأحاديث ما رواه أحمد وأبوداود وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما تلا قوله تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا

(١) من ذلك ما أرشد الله إليه نبيه ﷺ في معاملة من أراد التحاكم إلى الطاغوت مع دعواه الإسلام.

فقال تعالى في حقه في سورة النساء: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِتْنَةٌ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ وكل من دعا إلى نبذ مبادئ الإسلام وهو في صف المسلمين فينبغي أن يعامل معاملة تردعه هو وأمثاله: وإلا تجرأ الفسقة والمارقون. والمستول عن هذا المقام الإمام الأعظم ونوابه.

عَصُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩].

قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفية».

وفي لفظ آخر: «على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً أو لتقصرنه على الحق قصراً أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم».

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ثم أمر رجلاً فيصلي بالناس ثم أنطلق برجال معهم حزم من الحطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم».

وروي عنه ﷺ أنه قال: «لولا ما في البيوت من النساء والذرية لحرقتها عليهم». وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بعث الله من نبي في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويهتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

وقصة الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك من غير عذر معلومة لدى أهل العلم، وقد هجرهم النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم

خمسین ليلة حتى تابوا فتاب الله عليهم وأنزل في ذلك قوله تعالى :
﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾ [التوبة: ١١٧] إلى
قوله : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾ الآية : [التوبة: ١١٨].

فما تقدم من الآيات والأحاديث يعلم الكاتب وغيره من القراء أن الشريعة الإسلامية الكاملة جاءت باللين في محله والغلظة والشدة في محالهما، وأن المشروع للداعية إلى الله أن يتصف باللين والرفق والحلم والصبر؛ لأن ذلك أكمل في نفع دعوته والتأثر بها كما أمره الله بذلك وأرشد إليه رسوله ﷺ، وأن يكون على علم وبصيرة فيما يدعو إليه وفيما ينهى عنه؛ لقول الله سبحانه : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

ولا ينبغي للداعية أن يلجأ إلى الشدة والغلظة إلا عند الحاجة والضرورة وعدم حصول المقصود بالطريقة الأولى، وبذلك يكون الداعي إلى الله سبحانه قد أعطى المقامين حقهما وترسم هدي الشريعة في الجانبين، والله الموفق.

تفنيذ مزاعم الكاتب وإرشاده إلى الطريق السليمة

ونحن في هذا لا نقصد موافقة الكاتب على ما نسبته للإخوان من التشديد، فالذي عرفناه عنهم خلاف ذلك، فهم - بحمد الله - على بينة وبصيرة ويعاملون الناس بالتي هي أحسن ويوجهونهم إلى الخير تحت إرشادات علماء البلاد والمسئولين فيها.

ولو فرضنا أنه وقع من بعضهم خطأ أو تشديد في غير محله

فليسوا معصومين، والواجب تنبيههم وإرشادهم إلى ما قد يقع منهم من الخطأ حتى يحذروه مستقبلاً.

وكان الواجب على الكاتب حين بلغه عنهم ما يعتقد خلاف الشرع أن يتصل بأعيانهم مشافهة أو كتابة ويناصحهم فيما أخذ عليهم أو يتصل بسماحة المفتي، أو رئيس الهيئات وييدي ما لديه حول الإخوان من النقد حتى يوجههم المشايخ إلى الطريق السوي.

أما أن يكتب في صحيفة سيارة ما يتضمن التشنيع عليهم والحط من شأنهم ووصفهم بما هم براء منه فهذا لا يجوز من مؤمن يخاف الله ويتقيه، لما فيه من كسر شوكة الحق والتشيط عن الدعوة إليه والتلبس على القراء ومساعدة السفهاء والفساق على باطلهم وعلى النيل من دعاة الحق، والله المسئول أن يسامحنا وإياه، وأن يوفق الجميع للتوبة النصوح والاستقامة على الحق ومناصرة الداعين إليه، إنه خير مسئول.

مغالطات الكاتب

وأما قوله: «وأنا لا أنكر على كل مؤمن أن يرشد إلى الخير ويوجه إلى الرشد ويستنكر الشر ويلفت النظر إليه بأخلاق القرآن والسنة وهي اللطف واللين والزوية، أما إذا اتسمت أقواله أو أفعاله بالقسوة والشدة فإن ذلك ليس من حقه؛ لأنه غير مأذون ولا مكلف من جهة أسند إليها هذا الأمر، وغاية ما في الأمر أن يستنكر ما يراه منكراً بقلبه وهو أضعف الإيمان لغير المسئول، قد يكون هذا الأمر

مستساغاً ومقبولاً في جماعة أو أمة ليس فيها أجهزة حكومية خصصت لهذا الواجب، ولكنه غير لازم ولا مقبول إلى جانب السلطات الحكومية المكلفة».

كشف المغالطات

فهذا الكلام فيه حق وباطل وإيهام.

وإليك أيها القارئ بيان ذلك بالتفصيل:

أما قوله: «إنه لا ينكر على كل مؤمن أن يرشد إلى الخير ويوجه إلى الرشد...» إلخ.. فهذا حق، والواجب على كل من لديه بصيرة أن يقوم بذلك: وهو سبيل نبينا محمد ﷺ وسبيل أتباعه على بصيرة.

كما قال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨].

فهذه الآية الكريمة ترشد إلى أن أتباع النبي ﷺ على الكمال هم أهل البصيرة والدعوة إلى الحق وقال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النمل: ١٢٥].

وهذه الآية العظيمة وإن كان الخطاب فيها موجهاً إلى رسول الله ﷺ، فالمراد بها جميع الأمة، وقد أوضح الله فيها سبيل الدعوة ومراتبها، فالواجب على الدعاة أن يسيروا في دعوتهم إلى الله سبحانه على ضوئها، وعلى الطريقة التي رسمها الله فيها سواء كان المدعو كافراً أو مسلماً إلا من ظلم وعاند فقد تقدم في الأدلة

السابقة ما يدل على شرعية الغلظة عليه ومعاملته بما يستحق في حدود الشريعة الكاملة.

وأما قول الكاتب: «أما إذا اتسمت أقواله وأفعاله بالقسوة والشدة فإن ذلك ليس من حقه؛ لأنه غير مأذون ولا مكلف من جهة أسند إليها هذا الأمر وغاية ما في الأمر أن يستنكر ما يراه منكراً بقلبه وهو أضعف الإيمان لغير المسئول».

فهذا فيه إجمال وخطأ ظاهر يتضح مما تقدم؛ وذلك لأن المطلوب من جميع الدعاة سواء كانوا مسئولين من جهة الحكومة أو متطوعين أن يكونوا في دعوتهم على المنهج الشرعي، وأن لا تتسم أقوالهم وأفعالهم بالقسوة والشدة إلا عند الضرورة إليها كما سبق. وكلام الكاتب يوهم خلاف ذلك.

إرشاد الكاتب إلى ما رسمته الشريعة في الدعوة

وقوله: «وغاية الأمر» إلخ. هذا خطأ واضح. والصواب أن مراتب الإنكار الثلاث مشروعة للمسئول وغيره، وإنما يختلفان في القدرة، فالمسئول من جهة الحكومة أقدر من غيره، والإنكار بالقلب هو أضعف الإيمان في حق العاجز عن الإنكار باليد واللسان سواء كان مسئولاً أو متطوعاً وهو صريح الحديث الشريف ومقتضى القواعد الشرعية.

وأما قول الكاتب: «قد يكون هذا الأمر مستساغاً ومقبولاً في جماعة أو أمة ليس فيها أجهزة حكومية خصصت لهذا الواجب

ولكنه غير لازم ولا مقبول إلى جانب السلطات الحكومية المكلفة». ففيه نظر ظاهر أيضاً، وهذا الأسلوب الذي أطلقه الكاتب ليس أسلوباً علمياً ولا منسجماً مع الأدلة الشرعية؛ لأن الدعوة إلى الله سبحانه وتعليم الناس ما يجهلونه من شرع الله لا ينبغي أن يعبر عنه بمثل هذا الأسلوب بل ينبغي أن يعبر عنه بأسلوب الحث والترغيب ولا سيما في الأمم والجماعات المحتاجة إلى ذلك، فإن دعوتهم وإرشادهم إلى ما يجب عليهم من شرع الله من الأمور المتعينة على ولاة الأمر، وعلى أهل العلم حسب القدرة فكيف يعبر عن مثل هذا الأمر العظيم بقول الكاتب: «قد يكون هذا الأمر مستساغاً ومقبولاً» إلخ.

تفنيد رأي للكاتب وتفصيل القول في أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وأما قوله: «ولكنه غير لازم ولا مقبول إلى جانب السلطات الحكومية المكلفة» فهذا خطأ ظاهر أيضاً؛ لأن الأجهزة والسلطات الحكومية إن كانت قد قامت بواجب الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمشاركة غيرها لها في ذلك من المتطوعين حسنة جداً ومطلوبة شرعاً؛ لأنه من باب التعاون على البر والتقوى، ومن باب المشاركة في جهاد شرعي وتوجيه صالح.

وقصارى ما هنالك أن الأجهزة والسلطات الحكومية قد أدت فرض الكفاية وصار القيام من غيرهم بمشاركتهم من باب السنن

والتطوع وذلك من أفضل العبادات وأحبها إلى الله سبحانه .
وأما إن كانت الأجهزة والسلطات الحكومية لم تقم بالواجب
على الوجه الأكمل، فإن مشاركة غيرهم لهم في ذلك متعينة لأن
فرض الكفاية لم يسقط بهم .

وقد تقرر في الأدلة الشرعية أن الدعوة إلى الله سبحانه والأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية إذا قام بها من
يكفي سقط الفرض عن الباقيين وصارت المشاركة فيها في حق
الباقيين سنة، وإن لم يقم بها من يكفي أثم الجميع .

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الأفراد

وقد يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين
وذلك في حق من يرى المنكر وليس هناك من ينكره وهو قادر على
إنكاره فإنه يتعين عليه إنكاره لقيام الأدلة الكثيرة على ذلك ومن
أصرحها قول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم
يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» أخرجه
مسلم في صحيحه .

والإنكار بالقلب فرض على كل واحد لأنه مستطاع للجميع
وهو بغض المنكر وكرهيته ومفارقة أهله عند العجز عن إنكاره
باليد واللسان لقول الله سبحانه: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ
عَنَّهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ
الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ [الأنعام: ٦٨] .

وقال تعالى في سورة النساء: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ مِثْلَهُمْ﴾ الآية [النساء: ١٤٠].

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢].

تفسير الزور - وحكم الداعي إليه

والزور يشمل كل منكر، ويدخل في ذلك الشرك والكفر وأعياد المشركين والاجتماع على شرب الخمر والتدخين والأغاني وآلات الطرب وأفلام السينما وأشباه ذلك من المنكرات، ذكر معنى ذلك الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية.

وذكر البغوي رحمه الله عند تفسيرها قريباً من ذلك وقال:

«أصل الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق، وهذا هو الواقع من أهل الباطل فإنهم يحسنون المنكرات بوصفها بغير حقيقتها حتى يرغب فيها الناس وحتى لا ينفروا منها فيكون على فاعل ذلك إثم ما عمل وإثم الدعوة إليه، وأعظم من ذلك الدعوة إليها بالقول».

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» والأدلة في هذا المعنى كثيرة.

اختلاف الكاتب على العلماء

وقول الكاتب: «وقد سرني أن علماءنا الأفاضل قد استنكروا هذا التجاوز منهم ونهوهم عنه». إلخ. فيه نظر وقد سبق لك أن الإخوان كانوا في دعوتهم وإنكارهم للمنكر يتحرون الطريقة الشرعية ويعاملون الناس بالرفق والحكمة، ولا نعلم أنهم تعاطوا من الشدة والقسوة ما يوجب إنكار العلماء عليهم، فلا أدري عن أي مصدر وصل هذا الخبر إلى الكاتب.

ومعلوم أن على الناقل أن يتثبت في النقل، وأن ينظر فيما ينقل وينشر بين الناس، وإذا صح لديه الخبر نُظر، هل إعلانه أصلح أم تركه أحسن في العاقبة.

ولا شك أن هذا الخبر لو صح فليس من المصلحة نشره بين الناس وإعلانه في الصحف لما في ذلك من التنقص للدعاة إلى الحق وتثبيط عزائمهم وتشجيع أهل الفسق ضدهم في وقت يتكاتف فيه دعاة الباطل والمذاهب الهدامة على نشر باطلهم وإعلان مذاهبهم فالله المستعان.

دس رخيص يكذبه واقع الإخوان

وأما ما ذكره الكاتب عن الفتنة التي وقعت في صدر الإسلام وتمخض عنها قتل عثمان رضي الله عنه، وما جرى من الخلاف بعد ذلك بين أهل الشام والعراق. إلخ.

فتلك الأمور قد عني بها التاريخ وعرفها علماء الإسلام وغيرهم، ولا شك أن لأعداء الإسلام والجهال به فيها دوراً فعلاً وقول أهل السنة والجماعة في هذه الفتنة معلوم، وهو الكف عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم والترضي عنهم جميعاً، واعتقاد أنهم مجتهدون فيما فعلوا طالبون للحق والمصيب منهم له أجران، والمخطئ له أجر واحد، كما صح بذلك الحديث الشريف.

وإنما يهمننا هنا أمران:

أحدهما: تخوف الكاتب من أن يكون هؤلاء الإخوان قاموا بما قاموا به عن تأثير جماعة سرية إجرامية تخريبية.

والجواب عن هذا أن يقال: من عرف الإخوان وسبر حالتهم يعلم يقيناً أنهم بعيدون كل البعد عن هذه التهمة الشنيعة وعن هذا الظن السيئ، والواجب على المسلم حمل أحوال إخوانه على أحسن المحامل وعلاج ما قد يقع من الخطأ بالطرق الشرعية التي تبني ولا تهدم، وتشجع الحق ولا تخذله، وتنصر الحق وتدمغ الباطل، لا أن يظن بهم السوء ويشجع على إماتة دعوتهم وتشويه سمعتهم وتشجيع أهل الباطل ضدهم وتحريض ولاة الأمر على إيقاف حركتهم عملاً بقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، وقول النبي ﷺ: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث».

خطأ كبير بسبب التقليد الأعمى

والأمر الثاني: وصفه كعب الأخبار تقليداً لبعض المتأخرين بأنه يهودي أظهر الإسلام من أجل الكيد للإسلام وإفساد أهله.

والجواب: أن هذا خلاف المعروف عن علماء الإسلام ونقله الأخبار، فقد روى عنه علماء الحديث وأثنى عليه معاوية رضي الله عنه وكثير من السلف الصالح.

وروى عنه مسلم في صحيحه. وذكره البخاري في كتابه الجامع الصحيح ولم يزنه بريئة، وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة والتهذيب، وابن الأثير في أسد الغابة ولم يتهموه بهذه التهمة.

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب ما نصه: «كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأخبار ثقة من الثانية مخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام مات في خلافة عثمان رضي الله عنه». فكيف يجوز لمن يخاف الله ويتقيه أن يرمي شخصاً أظهر الإسلام والدعوة إليه وشارك الصحابة في أعمالهم بأنه يهودي بدون حجة ولا برهان يسوغ ذلك.

وقد صح عن النبي ﷺ التحذير من رمي المسلم لأخيه بالصفات الذميمة، وأن من رمى أخاه بما هو بريء منه كان الرامي أولى بذلك الوصف الذي رمى به أخاه.

وكونه يروي بعض الأخبار الإسرائيلية الغريبة لا يوجب رمية

باليهودية، والكيد للإسلام؛ لأن النبي ﷺ قال: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج».

وقد قام علماء الإسلام بنقد أخبار بني إسرائيل وتزييف ما خالف الحق منها وإبطاله، فكعب في ذلك يشبه عبدالله بن عمرو، وعبدالله بن سلام، ووهباً، وغيرهم ممن نقل أخبار بني إسرائيل.

فكما أن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما لا يجوز أن يتهم باليهودية لكونه نقل كثيراً من أخبار بني إسرائيل من الزاملتين اللتين أصابهما يوم اليرموك من كتبهم، فهكذا كعب لا يجوز أن يرمى باليهودية والكيد للإسلام من أجل ذلك.

ولا يجوز أن يجعل في صف عبدالله بن سبأ وأشباهه من المعروفين بالكفر والإلحاد والكيد للإسلام.

وفي الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من دعا رجلاً بالكفر، أو قال: يا عدو الله وليس كذلك؛ إلا حار عليه»^(١).

فهذا الحديث وما جاء في معناه يوجب على المسلم التثبت في الحكم على الناس والحذر من رمي أخيه بصفة ذميمة وهو بريء منها بمجرد الظن أو تقليد من لا يعتمد عليه، والله المستعان.

(١) أي رجع إليه ما نُسب إليه. اهـ. «لسان العرب».

فرية عظيمة واستهزاء بالدعاة واستنكار لفعل الواجب

ثم قال الكاتب: «أقول إن من جهل شيئاً عاداه كما في المثل، وقد كنا قبل وعينا الجيد وقبل معرفتنا بحقيقة المستحدثات العلمية الجديدة نكره استعمالها ونستعيبه. ثم ذكر استعمال السيارات والطائرات والصواريخ... إلى أن قال: مادما قد عرفنا هذا كله ولمسناه وتأكدنا فوائده وعدم معارضته للدين، فلماذا يحاربه هؤلاء الطيبون المخدوعون، ولماذا يسافرون من بلد إلى آخر لاستنكاره ومحاولة عدم استعماله؟» إلخ.

لا ريب أن من قرأ هذا الكلام وضم بعضه إلى بعض يفهم منه أن الإخوان الذين انتصب الكاتب لنقدمهم ينكرون هذه المستحدثات الجديدة من السيارات والطائرات، واللاسلكي وأشباه ذلك، ومعلوم قطعاً أن الإخوان الذين أشرنا إليهم لا ينكرون شيئاً من ذلك ولا يعيبونه بل هم أنفسهم يستعملون ذلك فينتقلون في السيارات؛ ويركبون الطائرات ويستعملون اللاسلكي، فما الذي دعا الكاتب إلى الوقوع في هذه الفرية الكبيرة والزلة الشنيعة.

أترك الجواب للقراء وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يحفظنا من الهوى وخطوات الشيطان.

وأما سفرهم إلى البلدان للدعوة والتوجيه فهو أمر يستحقون عليه الشناء والشكر وليس محلاً للاستنكار والاستغراب. نعم هو حقيق بالاستغراب بالنسبة إلى تخلف أكثر الناس عن هذه المهمة

الشريفة التي هي طريقة الرسل وأتباعهم، وليس هو محلاً للاستغراب الذي ينتج عنه الاستنكار والتشنيع والظن السيئ.

وأما قوله: «المخدوعون» فهي عبارة لا تليق من الكتاب وليس الإخوان محلاً لها، وقائلها أولى بها؛ لأن الإخوان بحمد الله على بينة من أمرهم؛ وليسوا مخدوعين ولا متأثرين بحركة هدامة ولا عاملين لغرض دنيء، بل غايتهم شريفة وعملهم مشكور، ودافعهم هو الحق والغيرة له، والخوف على المسلمين من عواقب ظهور المنكرات وعدم تغييرها، وإنما المخدوع حقاً من ظن بهم خلاف ذلك.

وأما قوله: «الطيبون» وقوله فيما تقدم عن المغرضين والطامعين وأعداء الإسلام: «أنهم استغلوا طيبة الصحابة» أرجو أن لا يكون قصد بهذا الوصف التنقص لمن وصفهم (بالطيب)؛ لأن سياق الكلام ووصف الصحابة والإخوان بالطيب في جانب كونهم مخدوعين يشير إلى أن المراد بوصف الطيب الغفلة والغباوة وعدم التنبه لعواقب الأمور، هذا هو المعروف من بعض كتاب العصر؛ أرجو أن لا يكون الكاتب قصد هذا المقصد؛ وإن كان كلامه يقتضيه أو يحوم حوله، ونسأل الله أن يعفو عنا وعنه وأن يمن علينا جميعاً بالتوبة النصوح من أخطائنا وسيئات أعمالنا إنه خير مسئول.

تناقض مكشوف

وأما قول الكاتب بعدما تقدم: «ليس لي بالطبع الإفتاء ولا أحمل مؤهلات فهذا من اختصاص علمائنا الأفاضل الذين استنكروا عمل هؤلاء المخدوعين الطيبين».

فيقال له: أولاً ما دمت تعرف أنك غير أهل للفتوى فما بالك أفتيت أولاً وآخرأ، ولو تأملت كلمتك لعلمت أنك أفتيت فيها عدة فتاوى على غير هدى.

ومن أعظم الجرائم الفتوى بغير علم، فكم ضل بها من ضل، وهلك بها من هلك، ولاسيما إذا كانت الفتوى معلنة على رؤوس الأشهاد وممن قد يغتر به بعض الناس، فإن الخطر بذلك عظيم والعواقب وخيمة وعلى المفتي بغير علم مثل آثام من تبعه، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «من أفتى بفتيا غير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه».

وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً».

وقد أعظم الله سبحانه وتعالى شأن الفتوى بغير علم وحذر عباده منها وبيّن أنها من أمر الشيطان، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا

خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٧﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٨﴾ [البقرة: ١٦٨، ١٦٩].

ثم يقال للكاتب ثانياً: من هو الذي استنكر من العلماء الأفاضل على الإخوان عملهم.

وقد سبق في صدر هذه الكلمة أنّنا لا نعلم أحداً من المعروفين بالغيرة والتحقيق استنكر عملهم، بل المعروف من العلماء الأفاضل تأييدهم ومساعدتهم وشكرهم على أعمالهم الطيبة والدعاء لهم بالتوفيق والسداد، وكيف يستنكر العلماء الأفاضل الدعوة إلى الله وإرشاد العباد إلى طاعته وتحريضهم على الصلاة في الجماعة والإنكار على من تخلف عن ذلك، فلا يستنكر هذه الأعمال الجليلة مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر ويعرف شيئاً مما ورد في الدعوة إلى الله سبحانه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فضلاً عن العالم الفاضل، فعياداً بالله من القول عليه وعلى عباده بغير علم وعياداً بالله من خطل اللسان وسيئات العمل.

فما أعظم ما جناه الكاتب على نفسه وعلى غيره ممن قد يغتر بقوله وما أعظمها من جريمة.

اعتراف بالحق ثم التواء

ثم قال الكاتب بعد ذلك: «ولكني أقول إذا كان الدين يُحَرِّم التماثيل المجسمة وما في حكمها سداً للذريعة وخوفاً من العودة إلى عبادتها كما كان في الجاهلية الأولى وكما هو الحال اليوم في

الأمم الوثنية .

وإذا كان من واجبنا كأمة مسلمة محافظة أن نحارب الصور الماجنة الخليعة خوفاً على أخلاقنا وتقاليدنا، فما هي حجة بعضنا في إنكار الصورة الظلية العاكسة التي لا فرق بينها مطلقاً وبين ما تعكسه المرآة التي يستعملها شبابنا وشيوخنا ونساؤنا وبناتنا، وما الفرق بين هذه الصورة الظلية العاكسة كالمرآة التي تشتمل عليها الجريدة والمجلة والمعرض والبيت والسينما وبين أختها المعروضة لاسلكياً في التلفزيون، وكما قلت في كلمة سابقة أن التلفزيون لا يسجل إلا ما يعرض على شاشته من خير وشر، ونحن في هذه البلاد المقدسة قادرون على اختيار الخير والنافع وعرضه على شاشة التلفزيون كعلم وكدرس وكتاريخ وكتسليّة بريئة نحول فيها بين المجتمع وبين الفراغ والنميمة وسفاسف الأقوال والأفعال». انتهى المقصود.

والجواب عن هذا أن يقال: لقد أحسن الكاتب في اعترافه بأن الدين الإسلامي يحرم التماثيل المجسمة وما في حكمها سداً للذريعة وخوفاً من العودة إلى عبادتها كما كان في الجاهلية الأولى، وكما هو الحال اليوم في الأمم الوثنية، فقد جاءت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ بما يدل على ما ذكره الكاتب من تحريم التماثيل والزجر عنها، ولعن المصورين، والتصريح بأنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة، وأنهم يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم أحيوا ما خلقتكم.

وقد ثبت بالقرآن الكريم وبالأحاديث والآثار أن أسباب ضلال قوم نوح هي التماثيل كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَدْرَأُ الْهَتَكَ وَلَا نَدْرَأُ وَدَا وَلَا سَوَاعَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا نَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴿٢٤﴾ مِمَّا خَطَبْتَهُمْ أُعْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴿٢٥﴾ [نوح: ٢٣، ٢٥].

وثبت عن النبي ﷺ أن بعض أزواجه ذكرت له كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فتبين مما تقدم أن التساهل ببيعها في الأسواق ونصبها في المكاتب والدوائر ونحوها من أعظم أسباب الشرك؛ ومن أعمال الجاهلية ومن أخلاق شرار الخلق عند الله.

فالواجب على المسؤولين جميعاً في جميع الدول الإسلامية القضاء على هذه التماثيل والزجر عنها ومنع توريدها وإتلاف ما يوجد منها في كل مكان طاعة لله ورسوله وحثراً من عواقبها الوخيمة.

ولقد أحسن الكاتب أيضاً في قوله: «وإذا كان من واجبنا كأمة مسلمة محافظة أن نحارب الصور الماجنة الخليعة خوفاً على أخلاقنا وتقاليدنا».

نعم والله قد أحسن الكاتب في هذا، فالواجب علينا وعلى المسؤولين في جميع الحكومات الإسلامية محاربة هذه الصور

الخليعة التي غزت البلاد الإسلامية من كل مكان وانتشرت بين شبابنا وفتياتنا في كل بقعة إلا ما شاء الله؛ فالواجب على أولي الأمر أن يحاربوها ويحاربوا الصحف والكتب التي تحملها إلى الناس، كما يجب أن تحارب جميع الصحف والكتب التي تحمل أنواع الإلحاد والتخريب، والدعوة إلى التفسخ من الأخلاق الفاضلة والسجايا الكريمة.

ويجب على أولي الأمر أيضاً تكليف الحكام الإداريين وموظفي الأمن بالتعاون مع هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على القضاء على هذه المعاول الهدامة والوسائل الفتاكة بديننا وأخلاقنا، وفقهم الله لنصر دينه وحماية شريعته ومساعدة من قام بذلك إنه على كل شيء قدير.

فتوى في الصور بدون علم

وأما قول الكاتب بعد ذلك: «فما هي حجة بعضنا في إنكار الصور الظلية العاكسة التي لا فرق بينها مطلقاً وبين ما تعكسه المرأة».. إلخ.

والجواب أن يقال: هذه فتوى من الكاتب بالتسوية بين الصورة الشمسية وبين الصورة في المرأة، ومعلوم أن الفتوى تفتقر إلى علم بالأدلة الشرعية؛ وقد سبق اعتراف الكاتب بأنه ليست فيه صفة الفتوى ولا يحمل مؤهلاتها فما باله هداه الله أفتى هنا وجزم بالحكم بغير علم.

ويقال له أيضاً: لقد أخطأت في التسوية والقياس من وجهين:

أحدهما: أن الصورة الشمسية لا تشبه الصورة في المرأة لأن الصورة الشمسية لا تزول عن محلها والفتنة بها قائمة.

وأما الصورة في المرأة فهي غير ثابتة تزول بزوال المقابل لها وهذا فرق واضح لا يمترى فيه عاقل.

والثاني: أن النص عن المعصوم عليه السلام جاء بتحريم الصور مطلقاً، ونص على تحريم ما هو من جنس الصورة الشمسية كالصورة في الثياب والحيطان.

فقد صح عنه عليه السلام في عدة أحاديث أنه لما رأى عند عائشة سترأ فيه تماثيل غضب وهتكه وقال: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون».

وقال في حديث آخر: «إن أصحاب هذه الصور - يشير إلى الصور التي في الثياب - يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم».

وثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه محى الصور التي في جدران الكعبة يوم الفتح وهي في حكم الصور الشمسية، فلو سلمنا مشابهة الصورة الشمسية للصورة في المرأة لم يجز القياس لما قد تقرر في الشرع المطهر أنه لا قياس مع النص، وإنما محل القياس إذا فقد النص كما هو معلوم عند أهل الأصول وعند جميع أهل العلم.

ذكر حديث يتعلق به مجيزو استعمال الصور والجواب عنه

وأما ما ورد عنه ﷺ أنه قال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة إلا رقماً في ثوب» فهذا الحديث لا شك في صحته وقد تعلق به بعض من أجاز الصور الشمسية.

والجواب عنه من وجوه:

منها: أن الأحاديث الواردة في تحريم التصوير ولعن المصورين والتصريح بأنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة مطلقة عامة ليس فيها تقييد ولا استثناء فوجب الأخذ بها والتمسك بعمومها وإطلاقها.

ومنها: أنه ﷺ لما رأى الصور المشبهة للشمسية وهي الصور الموجودة في الستور والحيطان غضب وتلون وجهه وأمر بهتك الستور التي فيها الصور ومحو الصور التي في الجدران وبأش محوها بنفسه لما رآها في جدران الكعبة كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

ومنها: أن الاستثناء المذكور إنما ورد في سياق الأحاديث الدالة على امتناع الملائكة من دخول البيت الذي فيه تصاوير ولم يرد في سياق الأحاديث المانعة من التصوير، وفرق عظيم بين الأمرين.

ومنها: أن قوله: «إلا رقماً في ثوب» يجب أن يحمل على النقوش التي ليست بصور أو على الصور التي قطع رأسها أو طمس

أو التي في الثياب التي تمتهن باتخاذها وسائد وبسطاً ونحو ذلك، لا فيما ينصب ويرفع كالستور على الأبواب والجدران والملابس، فإن الأحاديث الصحيحة صريحة في تحريم ذلك، وأنه يمنع من دخول الملائكة كما ورد ذلك في حديث عائشة وأبي هريرة وغيرهما.

وبما ذكرناه يتضح الجمع بين الأحاديث وأن الاستثناء إنما ورد في سياق الأحاديث الدالة على امتناع دخول الملائكة البيت الذي فيه الصور، وأن المراد بها الصور الممتهنة في الوسائد والبسط ونحوها، أو مقطوعة الرأس أو النقوش التي ليست صورة لحيوان، والله ولي التوفيق.

جمع العلماء بين الأحاديث في الصور بما يزيل الإشكال

وقد جمع الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح، والنووي في شرح مسلم بين الأحاديث بما ذكرته آنفاً، وأنا أنقل لك أيها القارئ كلامهما وبعض كلام غيرهما في هذه المسألة ليتضح لك الصواب، ويزول عنك الإشكال، إن شاء الله والله الهادي إلى إصابة الحق وهو حسبنا ونعم الوكيل.

قال الحافظ في الفتح: قال الخطابي: «والصورة التي لا تدخل الملائكة البيت الذي هي فيه ما يحرم اقتنائها وهو ما يكون من الصور التي فيها الروح مما لم يقطع رأسه أو لم يمتهن» اهـ. وقال الخطابي رحمه الله أيضاً: «إنما عظمت عقوبة المصور؛

لأن الصور كانت تعبد من دون الله، ولأن النظر إليها يفتن وبعض النفوس إليها تميل» اهـ.

وقال النووي رحمه الله في شرح مسلم:

«باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة أو كلب».

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: «تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره فصنعتة حرام بكل حال؛ لأن فيه مضاهات لخلق الله سواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرها».

وأما تصوير صورة الشجرة ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس صورة حيوان فليس بحرام. هذا حكم نفس التصوير.

وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان. فإن كان معلقاً على حائط أو ثوباً ملبوساً أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتهناً فهو حرام.

وإن كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام.

إلى أن قال: لا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له، هذا تلخيص مذهبنا في المسألة.

وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين من بعدهم، وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم.

وقال بعض السلف: «إنما ينهي عما كان له ظل، ولا بأس بالصور التي ليس لها ظل، وهذا مذهب باطل فإن الستر الذي أنكر النبي ﷺ الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم وليس لصورته ظل مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة» اهـ.

قال الحافظ بعد ذكره لمخلص كلام النووي هذا: قلت: «ويؤيد التعميم فيما له ظل وما لا ظل له ما أخرجه أحمد من حديث علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثناً إلا كسره ولا صورة إلا لطخها» أي طمسها. الحديث».

وفيه «من عاد إلى صنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» اهـ.

قلت: وقد سبق أن النبي ﷺ محى الصور التي في جدران الكعبة: وهي لا ظل لها.

وخرج مسلم في صحيحه عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «لا تدع صورة إلا طمسها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته».

وهذا يعم الصور التي لها ظل والتي لا ظل لها.

والأمر في ذلك واضح لا غبار عليه والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا به، ونسأله تعالى لنا ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه والسلامة من أسباب غضبه إنه سميع الدعاء.

وأما التلفزيون: فهو آلة خطيرة وأضرارها عظيمة كالسينما أو أشد، وقد علمنا عنه من الرسائل المؤلفة في شأنه ومن كلام العارفين به في البلاد العربية وغيرها ما يدل على خطورته وكثرة أضراره بالعقيدة والأخلاق وأحوال المجتمع، وما ذلك إلا لما يبث فيه من تمثيل الأخلاق السافلة، والمرائي الفاتنة والصور الخليعة، وشبه العاريات والخطب الهدامة، والمقالات الكفرية، والترغيب في مشابهة الكفار في أخلاقهم وأزيائهم وتعظيم كبرائهم وزعمائهم والزهد في أخلاق المسلمين وأزيائهم، والاحتقار لعلماء المسلمين وأبطال الإسلام وتمثيلهم بالصور المنفرة منهم والمقتضية لاحتقارهم والإعراض عن سيرتهم، وبيان طرق المكر والاحتيال والسلب والنهب والسرقة وحياسة المؤامرات والعدوان على الناس.

ولا شك أن ما كان بهذه المثابة وترتبت عليه هذه المفساد يجب منعه والحذر منه وسد الأبواب المفضية إليه فإذا أنكره الإخوان المتطوعون وحذروا منه فلا لوم عليهم في ذلك؛ لأن ذلك من النصح لله ولعباده.

ومن ظن أن هذه الآلة تسلم من هذه الشرور ولا يبث فيها إلا الصالح العام إذا روقبت فقد أبعد النجعة وغلط غلطاً كبيراً؛ لأن الرقيب يغفل، ولأن الغالب على الناس اليوم هو التقليد للخارج والتأسي بما يفعل فيه، ولأنه قل أن توجد رقابة تؤدي إلى ما أسند إليها، ولا سيما في هذا العصر الذي مال فيه أكثر الناس إلى اللهو والباطل، وإلى ما يصد عن الهدى، والواقع شاهد بذلك كما في

الإذاعة والتلفزيون في بعض الجهات فكلاهما لم يراقب الرقابة الكافية المانعة من أضرارهما، ونسأل الله أن يوفق حكومتنا لما فيه صلاح الأمة ونجاتها وسعادتها في الدنيا والآخرة وأن يصلح لها البطانة وأن يعينها على إحكام الرقابة على هذه الوسائل حتى لا يبيث منها إلا ما ينفع الناس في دينهم ودنياهم. . . إنه جواد كريم.

وهذا آخر ما أردنا التنبيه عليه من أخطاء الكاتب نصحاً لله ولعباده، ونسأل الله سبحانه أن يوفقنا والكاتب وسائر المسلمين للتعرف في الدين ولكل ما فيه صلاح أمر ديننا ودنيانا إنه على كل شيء قدير، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

* * *

تنبيه هام على كذب الوصية المنسوبة^(١) للشيخ أحمد خادم الحرم النبوي الشريف

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى مَنْ يطلع عليه من المسلمين،
حفظهم الله بالإسلام، وأعاذنا وإياهم من شر مفتريات الجهلة
الطغام، آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد اطّلت على كلمة منسوبة إلى الشيخ أحمد خادم الحرم
النبوي الشريف بعنوان: (هذه وصية من المدينة المنورة عن الشيخ
أحمد خادم الحرم النبوي الشريف) قال فيها:

«كنت ساهراً ليلة الجمعة أتلو القرآن الكريم، وبعد تلاوة قراءة
أسماء الله الحسنى، فلما فرغت من ذلك تهيأت للنوم، فرأيت
صاحب الطلعة البهية رسول الله ﷺ الذي أتى بالآيات القرآنية،
والأحكام الشريفة؛ رحمة بالعالمين سيدنا محمد ﷺ، فقال: يا
شيخ أحمد، قلت: لبيك يا رسول الله، يا أكرم خلق الله، فقال
لي: أنا خجلان من أفعال الناس القبيحة، ولم أقدر أن أقابل ربي،
ولا الملائكة؛ لأن من الجمعة إلى الجمعة مات مائة وستون ألفاً
على غير دين الإسلام، ثم ذكر بعض ما وقع فيه الناس من

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/١٩٣ - ٢٠٠).

المعاصي، ثم قال: فهذه الوصية رحمة بهم من العزيز الجبار، ثم ذكر بعض أشراف الساعة، إلى أن قال: فأخبرهم يا شيخ أحمد بهذه الوصية؛ لأنها منقولة بقلم القدر من اللوح المحفوظ، ومن يكتبها ويرسلها من بلد، إلى بلد، ومن محل إلى محل، بني له قصر في الجنة، ومن لم يكتبها ويرسلها حرمت عليه شفاعتي يوم القيامة، ومن كتبها وكان فقيراً أغناه الله، أو كان مديوناً قضى الله دينه، أو عليه ذنب غفر الله له ولوالديه ببركة هذه الوصية، ومن لم يكتبها من عباد الله اسودَّ وجهه في الدنيا والآخرة. وقال: والله العظيم ثلاثاً هذه حقيقة، وإن كنت كاذباً أخرج من الدنيا على غير الإسلام، ومن يصدّق بها ينجو من عذاب النار، ومن يكذب بها كفر». هذه خلاصة ما في الوصية المكذوبة على رسول الله ﷺ، ولقد سمعنا هذه الوصية المكذوبة مرّات كثيرة منذ سنوات متعددة، تُنشر بين الناس فيما بين وقت وآخر، وتروج بين الكثير من العامة، وفي ألفاظها اختلاف، وكاذبها يقول: إنه رأى النبي ﷺ في النوم فحمّله هذه الوصية، وفي هذه النشرة الأخيرة التي ذكرنا لك أيها القارئ زعم المفتري فيها أنه رأى النبي ﷺ عندما تهيأ للنوم، فالمعنى: أنه رآه يقظة!

زعم هذا المفتري في هذه الوصية أشياء كثيرة، هي من أوضح الكذب، وأبين الباطل، سأنبهك عليها قريباً في هذه الكلمة إن شاء الله، ولقد نبّهت عليها في السنوات الماضية، وبيّنت للناس أنها من أوضح الكذب، وأبين الباطل، فلما اطّلت على هذه النشرة

الأخيرة ترددت في الكتابة عنها، لظهور بطلانها، وعظم جراءة مفتريها على الكذب، وما كنت أظن أن بطلانها يروج على من له أدنى بصيرة، أو فطرة سليمة، ولكن أخبرني كثير من الإخوان أنها قد راجت على كثير من الناس، وتداولوها بينهم وصدّقها بعضهم، فمن أجل ذلك رأيت أنه يتعيّن على أمثالي الكتابة عنها، لبيان بطلانها، وأنها مفتراة على رسول الله ﷺ حتى لا يغتر بها أحد، ومن تأملها من ذوي العلم والإيمان، أو ذوي الفطرة السليمة والعقل الصحيح، عرف أنها كذب وافتراء من وجوه كثيرة.

ولقد سألت بعض أقارب الشيخ أحمد المنسوبة إليه في هذه الفرية، عن هذه الوصية، فأجابني: بأنها مكذوبة على الشيخ أحمد، وأنه لم يقلها أصلاً، والشيخ أحمد المذكور قد مات من مدة، ولو فرضنا أن الشيخ أحمد المذكور، أو من هو أكبر منه، زعم أنه رأى النبي ﷺ في النوم أو اليقظة، وأوصاه بهذه الوصية، لعلمنا يقيناً أنه كاذب، أو أن الذي قال له ذلك شيطان، ليس هو الرسول ﷺ؛ لوجوه كثيرة، منها:

١ - أن الرسول ﷺ لا يرى في اليقظة بعد وفاته ﷺ، ومن زعم من جهالة الصوفية أنه يرى النبي ﷺ في اليقظة، أو أنه يحضر المولد أو ما شابه ذلك، فقد غلط أقبح الغلط، ولُبّس عليه غاية التلبيس، ووقع في خطأ عظيم وخالف الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم؛ لأن الموتى إنما يخرجون من قبورهم يوم القيامة لا في الدنيا، ومن قال خلاف ذلك فهو كاذب كذباً

بيّنًا، أو غالط ملبس عليه، لم يعرف الحق الذي عرفه السلف الصالح، ودرج عليه أصحاب رسول الله ﷺ وأتباعهم بإحسان، قال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيْتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٥، ١٦]، وقال النبي ﷺ: «أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، وأنا أول شافع وأول مشفع». والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

٢- الوجه الثاني: أن الرسول ﷺ لا يقول خلاف الحق، لا في حياته ولا في وفاته، وهذه الوصية تُخالف شريعته مخالفة ظاهرة، من وجوه كثيرة - كما يأتي - وهو ﷺ قد يُرى في النوم، ومن رآه في المنام على صورته الشريفة فقد رآه؛ لأن الشيطان لا يتمثل في صورته، كما جاء بذلك الحديث الصحيح الشريف، ولكن الشأن كل الشأن في إيمان الرائي وصدقه وعدالته وضبطه وديانته وأمانته، وهل رأى النبي ﷺ في صورته أو في غيرها، ولو جاء عن النبي ﷺ حديث قاله في حياته، من غير طريق الثقات العدول الضابطين لم يُعتمد عليه، ولم يُحتجّ به، أو جاء من طريق الثقة الضابطين، ولكنه يخالف رواية من هو أحفظ منهم، وأوثق مخالفة لا يمكن معها الجمع بين الروایتين، لكان أحدهما: منسوخاً لا يُعمل به، والثاني: ناسخ يُعمل به، حيث أمكن ذلك بشروطه، وإذا لم يمكن الجمع ولا النسخ وَجَبَ أن تطرح رواية من هو أقل حفظاً، وأدنى عدالة، والحكم عليها بأنها شاذة لا يعمل بها.

فكيف بوصية لا يُعَرَفُ صاحبها الذي نقلها عن رسول الله ﷺ، ولا تُعَرَفُ عدالته وأمانته، فهي والحالة هذه حقيقة بأن تطرح ولا يلتفت إليها، وإن لم يكن فيها شيء يخالف الشرع، فكيف إذا كانت الوصية مشتملة على أمور كثيرة تدل على بطلانها، وأنها مكذوبة على رسول الله ﷺ ومتضمنة لتشريع دين لم يأذن به الله!

وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ». وقد قال مفتري هذه الوصية على رسول الله ﷺ ما لم يقل، وكذب عليه كذباً صريحاً خطيراً، فما أحرأه بهذا الوعيد العظيم وما أحقّه به إن لم يبادر بالتوبة، وينشر للناس كذب هذه الوصية على رسول الله ﷺ؛ لأن من نشر باطلاً بين الناس ونسبه إلى الدين لم تصح توبته منه إلا بإعلانها وإظهارها، حتى يعلم الناس رجوعه عن كذبه، وتكذيبه لنفسه؛ لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾ [البقرة: ١٥٩، ١٦٠]، فأوضح سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة: أن مَنْ كَتَمَ شيئاً من الحق لم تصح توبته من ذلك إلا بعد الإصلاح والتبیین، والله سبحانه قد أكمل لعباده الدين، وأتم عليهم النعمة ببعث رسوله محمد ﷺ، وما أوحى الله إليه من الشرع الكامل، ولم يقبضه إليه إلا بعد الإكمال والتبیین، كما قال عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ الآية [المائدة: ٣].

ومفتري هذه الوصية قد جاء في القرن الرابع عشر، يريد أن يلبس على الناس ديناً جديداً، يترتب عليه دخول الجنة لمن أخذ بتشريعه، وحرمان الجنة ودخول النار لمن لم يأخذ بتشريعه، ويريد أن يجعل هذه الوصية التي افتراها أعظم من القرآن وأفضل، حيث افتري فيها: أن من كتبها وأرسلها من بلد إلى بلد، أو من محل إلى محل يُني له قصر في الجنة، ومن لم يكتبها ويرسلها حرمت عليه شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة، وهذا من أقبح الكذب ومن أوضح الدلائل على كذب هذه الوصية، وقلة حياء مفتريها، وعظم جرأته على الكذب؛ لأن من كتب القرآن الكريم وأرسله من بلد إلى بلد، أو من محل إلى محل، لم يحصل له هذا الفضل إذا لم يعمل بالقرآن الكريم، فكيف يحصل لكاتب هذه الفرية وناقلها من بلد إلى بلد، ومن لم يكتب القرآن ولم يرسله من بلد إلى بلد، لم يُخرم شفاعة النبي ﷺ إذا كان مؤمناً به، تابعاً لشريعته، وهذه الفرية الواحدة في هذه الوصية، تكفي وحدها للدلالة على بطلانها وكذب ناشرها، ووقاحتها وغباوتها وبُعدتها عن معرفة ما جاء به الرسول ﷺ من الهدى، وفي هذه الوصية - سوى ما ذكر - أمور أخرى كلها تدل على بطلانها وكذبها، ولو أقسم مفتريها ألف قسم أو أكثر على صحتها، ولو دعا على نفسه بأعظم العذاب وأشد النكال، على أنه صادق لم يكن صادقاً، ولم تكن صحيحة، بل هي والله ثم والله من أعظم وأقبح الباطل، ونحن نُشهد الله سبحانه، ومن حضرنا من الملائكة، ومن أطلع على هذه الكتابة من

المسلمين - شهادة نلقى بها ربنا عز وجل - أن هذه الوصية كذب وافتراء على رسول الله ﷺ أخزى الله من كذبها وعامله بما يستحق، ويدل على كذبها وبطلانها، سوى ما تقدم أمور كثيرة:

الأول منها: قوله فيها: (لأن من الجمعة إلى الجمعة مات مائة وستون ألفاً على غير دين الإسلام)؛ لأن هذا من علم الغيب، والرسول ﷺ قد انقطع عنه الوحي بعد وفاته، وهو في حياته لا يعلم الغيب فكيف بعد وفاته؛ لقول الله سبحانه: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ الآية [الأنعام: ٥٠]. وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يُذَادُ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]».

الثاني من الأمور الدالة على بطلان هذه الوصية وأنها كذب: قوله فيها: (من كتبها وكان فقيراً أغناه الله، أو مديوناً قضى الله دينه، أو عليه ذنب غفر الله له ولوالديه ببركة هذه الوصية) إلى آخره، وهذا من أعظم الكذب، وأوضح الدلائل على كذب مفتريها، وقلة حياته من الله ومن عباده؛ لأن هذه الأمور الثلاثة لا تحصل بمجرد كتب القرآن الكريم، فكيف تحصل لمن كتب هذه الوصية الباطلة!، وإنما يريد هذا الخبيث التلبس على الناس،

وتعليقهم بهذه الوصية حتى يكتبوها ويتعلّقوا بهذا الفضل المزعوم، ويتركوا الأسباب التي شرعها الله لعباده، وجعلها موصلة إلى الغنى وقضاء الدين، ومغفرة الذنوب، فنعوذ بالله من أسباب الخذلان وطاعة الهوى والشيطان.

الأمر الثالث من الأمور الدالة على بطلان هذه الوصية: قوله فيها: (ومن لم يكتبها من عباد الله اسودَّ وجهه في الدنيا والآخرة). وهذا أيضاً من أقبح الكذب، ومن أبين الأدلة على بطلان هذه الوصية، وكذب مفتريها، كيف يجوز في عقل عاقل، أن يكتب هذه الوصية التي جاء بها رجل مجهول في القرن الرابع عشر، يفترها على رسول الله ﷺ ويزعم أن من لم يكتبها يسود وجهه في الدنيا والآخرة، ومن كتبها كان غنياً بعد الفقر، وسليماً من الدين بعد تراكمه عليه، ومغفوراً له ما جناه من الذنوب!!

سبحانك هذا بهتان عظيم، وإن الأدلة والواقع يشهدان بكذب هذا المفترى، وعظم جرأته على الله، وقلة حياته من الله ومن الناس، فهؤلاء أمم كثيرة لم يكتبوها، فلم تَسودَّ وجوههم، وههنا جمع غفير لا يحصيهم إلا الله قد كتبوها مرّات كثيرة، فلم يقض دينهم، ولم يزل فقرهم، فنعوذ بالله من زيغ القلوب، ورين الذنوب، وهذه صفات وجزاءات لم يأت بها الشرع الشريف لمن كتب أفضل كتاب وأعظمه وهو القرآن الكريم، فكيف تحصل لمن كتب وصية مكذوبة مشتملة على أنواع من الباطل، وجمل كثيرة من أنواع الكفر، سبحان الله ما أحلمه على من اجترأ عليه بالكذب.

الأمر الرابع من الأمور الدالة على أن هذه الوصية من أبطل الباطل وأوضح الكذب: قوله فيها: (وَمَنْ يُصَدِّقْ بِهَا يَنْجُو مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمَنْ كَذَبَ بِهِ كَفَرَ). وهذا أيضاً من أعظم الجرأة على الكذب، ومن أقبح الباطل، يدعو هذا المفتري جميع الناس إلى أن يصدّقوا بفريته، ويزعم أنهم بذلك ينجون من عذاب النار، وأن مَنْ كذب بها يكفر، لقد أعظم والله هذا الكذاب على الله الفرية، وقال - والله - غير الحق. إِنَّ مَنْ صَدَّقَ بِهَا هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا لَا مِنْ كَذَبِ بِهَا؛ لِأَنَّهَا فَرِيَةٌ وَبَاطِلٌ وَكَذِبٌ لَا أَسَاسَ لَهُ مِنَ الصَّحَّةِ، وَنَحْنُ نَشْهَدُ اللَّهَ عَلَى أَنَّهَا كَذِبٌ، وَأَنْ مَفْتَرِيهَا كَذَابٌ، يَرِيدُ أَنْ يَشْرَعَ لِلنَّاسِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ، وَيَدْخُلُ فِي دِينِهِمْ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَاللَّهُ قَدْ أَكْمَلَ الدِّينَ وَأَتَمَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ قَبْلِ هَذِهِ الْفَرِيَةِ بِأَرْبَعَةِ عَشَرَ قَرْنًا. فَانْتَبِهُوا أَيُّهَا الْقُرَّاءُ وَالْإِخْوَانُ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّصْدِيقَ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْمَفْتَرِيَّاتِ، وَأَنْ يَكُونَ لَهَا رَوَاجٌ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَقَّ عَلَيْهِ نُورٌ لَا يَلْتَبِسُ عَلَى طَالِبِهِ، فَاطْلُبُوا الْحَقَّ بِدَلِيلِهِ، وَاسْأَلُوا أَهْلَ الْعِلْمِ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ، وَلَا تَغْتَرُّوا بِحَلْفِ الْكَذَّابِينَ، فَقَدْ حَلَفَ إِبْلِيسُ اللَّعِينُ لِأَبِيكُمْ آدَمَ وَحَوَاءَ، عَلَى أَنَّهُ لَهُمَا مِنَ النَّاصِحِينَ، وَهُوَ أَعْظَمُ الْخَائِنِينَ وَأَكْذَبُ الْكَذَّابِينَ، كَمَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ حَيْثُ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لِنَاصِحٍ﴾ [الأعراف: ٢١]. فاحذروه واحذروا أتباعه من المفترين، فكم له ولهم من الأيمان الكاذبة، والعهود الغادرة، والأقوال المزخرفة للإغواء والتضليل!

عَصَمَنِي اللهُ وَإِيَاكُمْ وَسَائِرَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَرِّ الشَّيَاطِينِ، وَفَتَنَ الْمُضِلِّينَ، وَزَيَّفَ الزَّائِعِينَ، وَتَلْبِيسَ أَعْدَاءِ اللهِ الْمُبْطِلِينَ، الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ، وَيَلْبَسُوا عَلَى النَّاسِ دِينَهُمْ، وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ، وَنَاصِرُ دِينِهِ، وَلَوْ كَرِهَ أَعْدَاءُ اللهِ مِنَ الشَّيَاطِينِ وَأَتْبَاعِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُلْحِدِينَ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ هَذَا الْمَفْتَرِي مِنْ ظُهُورِ الْمُنْكَرَاتِ، فَهُوَ أَمْرٌ وَاقِعٌ، وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَالسُّنَّةُ الْمَطْهُرَةُ قَدْ حَذَّرَا مِنْهَا غَايَةَ التَّحْذِيرِ، وَفِيهِمَا الْهُدَايَةُ وَالْكَفَايَةُ، وَنَسَأَلَ اللهُ أَنْ يُصْلِحَ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَمُنَ عَلَيْهِمْ بِاتِّبَاعِ الْحَقِّ وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَيْهِ وَالتَّوْبَةِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ مِنْ سَائِرِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَ عَنْ شُرُوطِ السَّاعَةِ، فَقَدْ أَوْضَحَتِ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ مَا يَكُونُ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَأَشَارَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ إِلَى بَعْضِ ذَلِكَ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ ذَلِكَ وَجَدَهُ فِي مَحَلِّهِ مِنْ كِتَابِ السُّنَّةِ، وَمُؤَلَّفَاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَلَيْسَ بِالنَّاسِ حَاجَةً إِلَى بَيَانِ مِثْلِ هَذَا الْمَفْتَرِي وَتَلْبِيسِهِ، وَمَزْجِهِ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ الصَّادِقِ الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

اعتقاد فاسد في آيات تجلب الخير وتمنع الضرر^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه، أما بعد:

فقد اطلعت على نشرة يوزعها الكثير من الناس عن جهل أو قصد سيئ قد بدأها صاحبها بقول الله تعالى: ﴿بَلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٦] وذكر بعدها آيات، ثم قال ما نصه: اهتم بإرسال هذه الآيات لتكون مجلبة خير ويمن ومال وفلاح، ثم ذكر بعد ذلك أنه تم توزيعها حول العالم، وأن من اعتنى بها ربح ربحاً كثيراً، ومن أغفلها أصيب بأنواع من الحوادث، وذكر أنها تمنع المضرات وتجلب العلاج والخير بعد أربعة أيام. ونظراً إلى أن هذه النشرة لا أساس لها من الصحة، بل هي كذب وافتراء وقول بغير علم واعتقاد أنها تجلب الخيرات وتدفع المضرات وأن من اعتنى بها ربح ومن أهملها أصيب بالحوادث اعتقاد باطل، يقدر في العقيدة، ويدعو إلى تعلق القلوب بهذه النشرة وانصرافها عن الله عز وجل.

لهذا رأيت تحذير المسلمين منها، ووصيتهم بإتلافها أينما وجدت، وتنبية إخوانهم على بطلانها، وأن اعتقاد ما فيها يخالف

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١٣٦/٢ - ١٣٧).

شريعة الله ويقدم في العقيدة، لأنه اعتقاد فاسد ليس له أساس من الصحة بل هو من الكذب على الله ودعوى باطلة، وهي من جنس الوصية المنسوبة إلى خادم حجرة النبي ﷺ، وقد سبق أن نبهنا على بطلانها وأنها كذب لا أساس لها من الصحة ولا لما ادّعاها صاحبها فهاتان النشرتان كلتاهما من أبطل الباطل، فالواجب على كل مسلم أن يحذرهما وأن يحذر منهما غيره عملاً بقول الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، وقوله سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ الآية [التوبة: ٧١].

ولا شك أن هاتين النشرتين من المنكر الذي يجب النهي عنه، ويجب على ولاية الأمور البحث عن مروجهما وعقابه بما يردعه وأمثاله.. ونسأل الله أن يوفقنا والمسلمين للفقهاء في الدين والثبات عليه وإنكار ما خالفه، وأن يُعيدنا جميعاً من مُضلات الفتن ونزغات الشيطان، كما نسأله سبحانه أن يكبت أعداء الإسلام أينما كانوا، ويبطل كيدهم إنه سميع قريب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

الإسلام قول وعمل وعقيدة^(١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده نبينا وإمامنا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد نشرت صحيفة الندوة في عددها (١٥٩٠) الصادر في ١٧/١٢/٨٣ تحت عنوان: (هذه الصفحات الإسلامية) بقلم المحرر ما نصه: «تحرص كل الصحف هنا تقريباً وفي أكثر البلاد الإسلامية على أن تخصص بعض صفحاتها أو بعض أعمدها للحديث عن الإسلام بين الحين والحين، فلماذا؟ أليس الناس مسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولو باللسان، أليسوا يحملون أسماء إسلامية وتقول شهادات ميلادهم أو حفائظ نفوسهم إنهم مسلمون، بل وتقول دساتير دولهم كلها تقريباً إن دينهم هو الإسلام، فلماذا إذن يكثر الحديث عن الإسلام وإلى أي شيء تهدف هذه الصحف أو هذه الصفحات، أهي للدعوة إلى الصلاة؟ ما شاء الله المساجد مملوءة بالمصلين الذين يتقنون تسوية الصفوف والرد على الإمام استويماً. أم هي الدعوة إلى الحج؟ مثلاً إن أكثر المسلمين يتسابقون إلى الحج والله أعلم بالنيات. أم هي إلى الزكاة؟ وكثيرون منهم يؤدون الزكاة طائعين أو مكرهين، إن

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/٨٨ - ٩٢).

الإسلام الذي يكثر الناس الحديث عنه يتضمن كل هذه الأركان لكنه يتضمنها كقواعد يقوم عليها نظام كامل للحياة. الحياة كلها بكل ما فيها من نشاط وبكل ما فيها من قيم وتصورات توضح أن الإسلام في صميمه نظام حياة، نظام يقوم على تصور خاص للحياة بكل ما فيها من قيم وعلى أساس هذا التصور الصحيح يقوم نظام الحكم ونظام الاقتصاد ونظام التربية ونظام الأخلاق كما تقوم العلاقات الدولية المسلمة وسائر الناس، وعلى هذا التصور وحده يجب أن تسير الدعوة إلى الإسلام، وعلى هذا التصور سنحاول أن تكون هذه الصفحة إن شاء الله، وإنما ندعو القراء أن يكتبوا إلينا حين يكتبون على هذا الاعتبار وبهذه النظرة».

هذا كله أيها القارئ كلام المحرر في صحيفة الندوة.

وأقول وبالله التوفيق: إنه لأمر غريب وعجب لا ينقضي، أن ينبري كاتب ممن يشار إليه في أم القرى مهبط الوحي ومطلع شمس الرسالة فيسمح لقلمه أن يكتب في صحيفة سيارة مقالاً مضمونه: دعوة المسلمين إلى أن يُعرضوا عن دينهم فلا ينشروا محاسنه ولا يدعوا إليه ولا يحذروا من مخالفته وأن يتساءل تساؤل المستغرب المستنكر: (أليس الناس مسلمين). إلخ..

ويدعو الناس أن يكتفوا من دينهم بمجرد اللفظ فقط بل إلى أدنى من ذلك وهو الاكتفاء بمجرد الأسماء الإسلامية كمحمد وعبدالله وعبدالرحمن ونحو ذلك، وشهادة الميلاد وحفيظة النفوس أو ما هو أدنى من ذلك وهو الانتساب إلى دولة تزعم أن دستورها

الإسلام. سبحان الله! كيف بلغ الجهل بهذا الرجل أو التجاهل للإسلام إلى هذا الحد حتى كتب هذه المقالة، مع أنه يعلم نشاط المبشرين في دعوتهم إلى أديانهم الباطلة ونشاط الدعاة إلى المذاهب الهدامة كالبعثية والاشتراكية وتكريس جهودهم في تحييدها وإبراز ما يزعمون أنه من محاسنها وإنفاق الأموال الطائلة في هذا السبيل الذي يقود أهله إلى النار.

أيها المحرر، أين ذهب عقلك حتى قلت هذه المقالة الشنعاء عن دين الإسلام الذي هو خير الأديان، وأحبها إلى الله وهو دين ودولة وعبادة وجهاد وسيف ومصحف وثقافة وحكم وهو المشتمل على صلاح أمر الدنيا والآخرة وعلى سعادة الفرد والجماعة في هذه الحياة العاجلة وفي الآخرة. أليس دين هذه بعض محاسنه ومزاياه حقيقةً بأن يدعى إليه وتنشر محاسنه على صفحات الصحف السيارة وفي المجلات والنشرات وعلى المنابر وفي سائر الحفلات والاجتماعات. أليس خليقاً بأن تكرر الجهود والأموال للدعوة إليه والترغيب في اعتناقه وتحكيمه والاستقامة عليه وتزييف ما خالفه من الأديان والمذاهب. أليس القرآن الكريم الذي هو أعظم كتاب وأشرف دستور قد أمر بالدعوة إلى الإسلام ونشر محاسنه وحصر الفلاح في الدعاة إليه وحكم بأن أهله هم خير أمة أخرجت للناس لإيمانهم به ودعوتهم إليه، وإن كنت قد نسيت ذلك فاسمع قوله عز وجل: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ الآية [يوسف: ١٠٨]. أوضح سبحانه في هذه الآية الكريمة أن أتباع الرسول

ﷺ على الحقيقة والكمال هم الدعاة إلى سبيله على بصيرة، وسبيله هو الإسلام الذي أنكرت على أهله الدعوة إليه. وقال تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] أمر سبحانه في هذه الآية نبيه ﷺ أن يدعو إلى الإسلام وأن يجادل عليه بالتي هي أحسن، وأنت تعلم وهكذا غيرك من القراء أن كل دين وكل مذهب يهمل ولا يدعى إليه ولا تنشر محاسنه بل يغفل عنه وينسى، مصيره إلى الذهاب والزوال، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على رغبة أهله عنه وقلة اكتراثهم به فكيف سمحت لقلمك، بل كيف سمحت لك مروءتك وعروبتك إن لم يكن هناك غيره على الإسلام أن تقول هذا المقال الذي مقتضاه وخلاصته: الدعوة إلى نبد الإسلام والإعراض عنه وألا يذكر في الصحف السيارة بين الناس وأي قيمة لدين هذا شأنه، سبحانه الله ما أعظم شأنه والله أكبر وأجل وأعظم من أن تكون قيمة دينه ما ذكرته أيها المحرر. وقال عز وجل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وقال جل ذكره: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]، تأمل أيها المحرر وتأملوا أيها القراء هذه الآيات كيف حكم الرب جل وعلا للدعاة إلى الله بالفلاح وأنهم خير الأمم وأنهم لا أحد أحسن قولاً منهم. وصاحب المقال

يحذر من طريقهم وينتقد سبيلهم ويتعجب منهم تعجب المستنكر والمستغرب ثم نتأمل جميعاً هل رضي الله سبحانه من أهل الإسلام بمجرد اللفظ أو التسمي بالأسماء الإسلامية أو الانتساب إلى دولة إسلامية، أم طالب المسلمين بالإيمان والعمل اللذين يترتب عليهما الفلاح والخير والسعادة في الدنيا والآخرة، إن الأمر في غاية الوضوح بل هو أوضح من الشمس في الظهيرة، ولكن الأمر كما قال الله عز وجل: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [فصلت: ٤٦]، ولولا ما يخشى من اغترار بعض الجهال بهذا المقال وصاحبه لما كان حقيقاً بالرد عليه لظهور بطلانه لكل من يطلع عليه من عامة المسلمين فضلاً عن مثقفيهم، ونسأل الله أن يهدي كاتبه وأن يردنا وإياه إلى التوبة الصادقة.

وأما قوله في آخر المقال بعدما ذكر الصلاة والزكاة والحج ما نصه: «إن الإسلام يتضمن كل هذه الأركان لكنه يتضمنها كقواعد يقوم عليها نظام كامل للحياة، الحياة كلها بكل ما فيها من نشاط وبكل ما فيها من قيم وتصورات، إن الإسلام في صميمه نظام حياة نظام يقوم على تصور خاص للحياة بكل ما فيها من قيم وعلى أساس هذا التصور الصحيح يقوم نظام الحكم ونظام الاقتصاد ونظام التربية ونظام الأخلاق» إلخ.

فالجواب أن يقال لهذا الكاتب: إذا كان الإسلام ديناً يتضمن هذه الأسس ويصلح أن ينظم الحياة في جميع شؤونها فكيف تنكر على أهله الدعوة إليه ونشر محاسنه، وتقول إن الناس مسلمون ولو

باللفظ إذا كان يكفي من الإسلام مجرد اللفظ لم تتحقق هذه المقاصد وهذه الأسس والتي أشرت إليها أخيراً إنه لأمر عجيب وتناقض غريب أو تلبيس وخداع ولماذا لم تذكر أنه دين يترتب عليه صلاح أمر الدنيا والآخرة ويسعد أهله في الدنيا والآخرة وإنما قصرته على هذه الحياة فقط، أتظن أن هذا الدين إنما جاء لإصلاح الدنيا فقط وليس له تعلق بالآخرة أم ماذا؟ إن المقام واضح لا يحتاج إلى تفصيل وكل من له أدنى علم بالإسلام يعلم أنه نظام صالح شامل لكل ما فيه سعادة البشرية في هذه الدنيا وفي الآخرة، وإنما يجيء الخلل لبعض أهله بسبب جهلهم به أو عدم تطبيقهم لأحكامه والواقع قديماً وحديثاً شاهد بذلك لكل من تأمل أحوال المسلمين في صدر الإسلام وفي ما بعد ذلك. فاتق الله أيها الكاتب وحاسب نفسك وتب إلى ربك وارجع عن أخطائك فالرجوع إلى الحق فضيلة، بل واجب لا بد منه وهو خير لك في الدنيا والآخرة من التماذي في الباطل. وأسأل الله لي ولك ولسائر المسلمين التوفيق لما يرضيه والهداية إلى سبيله إنه خير مسئول وهو المستعان ولا حول ولا قوة إلا به وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وسلم.

حكم الإسلام فيمن أنكر تعدد الزوجات^(١)

اطَّلعت على ما نشرته صحيفة اليمامة في عددها الصادر في ١٨/٣/١٣٨٥هـ تحت عنوان حول مشكلة الأسبوع، وقرأت ما كتبه الأستاذ ناصر بن عبدالله في حل مشكلة الأخت في الله (...). في العدد الصادر في ١١/٣/١٣٨٥هـ تحت عنوان: «خذيني إلى النور».

وقرأت أيضاً ما كتبه ابن السراة في حل المشكلة ذاتها فألفت ما كتبه الأستاذ ناصر حلاً جيداً مطابقاً للحق ينبغي للأخت صاحبة المشكلة أن تأخذ به وأن تلزم الأخلاق الفاضلة والأدب الصالح، والصبر الجميل، وبذلك تتغلب على جميع الصعوبات وتحمد العاقبة إن شاء الله.

وإذا كان الضرر الذي تشكو منه من جهة الزوج وعدم عدله فلتطلب منه إصلاح السيرة بلطف وإحسان وصبر جميل، وبذلك نرجو أن تدرك مطلوبها، وبقاؤها في البيت عنده أقرب إلى العدل إن شاء الله.

أما إن كان الضرر من الضرة، فالواجب على الزوج أن يمنع ضرر الضرة أو يسكن صاحبة المشكلة في بيت وحدها ويقوم بما

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/٢٢٩ - ٢٣٥).

يلزم لها من النفقة، وإيجاد مؤنسة إذا كانت لا تستطيع البقاء في البيت وحدها، والواجب عليه أن ينصف من نفسه، وأن يتحرى العدل ويتعد عن جميع أنواع الضرر فإن لم يقم بذلك ولم تجد في أقاربه وأصدقائه من يحل المشكلة فليس أمامها سوى رفع أمره إلى المحكمة.

وينبغي لها قبل ذلك أن تضرع إلى الله سبحانه وتسأله بصدق أن يفرج كربتها ويسهل أمرها، ويهدي زوجها وضررتها للحق والإنصاف.

وعليها أيضاً أن تحاسب نفسها، وأن تستقيم على طاعة ربها، وأن تتوب إليه سبحانه من تقصيرها في حقه وحق زوجها فإن العبد لا يصيبه مصيبة إلا بما كسب من سيئات، كما قال الله سبحانه: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

وأما حل ابن السراة للمشكلة فهو حل صادر من جاهل بالشريعة وأحكامها وهو في أشد الحاجة إلى أن يؤخذ إلى النور ويوجه إلى الحق؛ لأنه قد وقع فيما هو أشد خطورة وأكثر ظلمة مما وقعت فيه صاحبة المشكلة وما ذاك إلا لأنه عاب تعدد الزوجات، وزعم أنه داء خطير يجب أن نحاربه بكل وسيلة من شأنها الحد من تفشي هذا الداء العضال الذي يهدد استقرار مجتمعنا وأهاب بالحكومة إلى منعه.

وزعم أيضاً أن الذي يسعى في تعدد الزوجات جاهل يجب علينا أن نتعاون على الحيلولة دون تحقيق رغباته الحيوانية واستئصال هذا الداء من شأفته.

وزعم أيضاً أنه ما دخل التعدد في أسرة إلا وشتت شملها وأقضى مضجعها... إلخ.

وأقول: أن هذا الكلام لا يصدر من شخص يؤمن بالله واليوم الآخر، ويعلم أن الكتاب العزيز والسنة المطهرة جاء بالتعداد وأجمع المسلمون على حله، فكيف يجوز لمسلم أن يعيب ما نص الكتاب العزيز على حله بقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَتِلْكَ وَرِثَةٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ الآية [النساء: ٣].

فقد شرع الله لعباده في هذه الآية أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء مثنى وثلاث ورباع بشرط العدل، وهذا الجاهل يزعم أنه داء خطير ومرض عضال مشتت للأسر ومقضى للمضاجع يجب أن يحارب، ويزعم أن الراغب فيه مشبه للحيوان. وهذا كلام شنيع يقتضي التنقص لكل من جمع بين زوجين فأكثر، وعلى رأسهم سيد الثقلين محمد ﷺ.

فقد جمع ﷺ بين تسع من النساء ونفع الله بهن الأمة وحملن إليها علوماً نافعة وأخلاقاً كريمة وآداباً صالحة.

وكذلك النبيان الكريمان داود وسليمان عليهما السلام، فقد جمعا بين عدد كثير من النساء بإذن الله وتشريعه، وجمع كثير من

أصحاب الرسول ﷺ وأتباعهم بإحسان، وفي تعدد النساء مع تحري العدل مصالح كثيرة وفوائد جمّة:

منها: عفة الرجل وإعفاه عدداً من النساء.

ومنها: كفايته لهن وقيامه بمصالحهن.

ومنها: كثرة النسل الذي يترتب عليه كثرة الأمة وقوتها وكثرة

من يعبد الله.

ومنها: مباحات النبي ﷺ بهم الأمم يوم القيامة.

إلى غير ذلك من المصالح الكثيرة التي يعرفها من يعظم

الشرعية وينظر في محاسنها وحكمها وأسرارها وشدة حاجة العباد

إليها بعين الرضا والمحبة والتعظيم والبصيرة.

أما الجاهل الذي ينظر إلى الشريعة بمنظار أسود وينظر إلى

الغرب والشرق بكل عينيه معظماً مستحسناً كل ما جاء منهما، فمثل

هذا بعيد عن معرفة محاسن الشريعة وحكمها وفوائدها ورعايتها

لمصالح العباد رجالاً ونساءً.

وقد كان التعدد معروفاً في الأمم الماضية ذوات الحضارة. وفي

الجاهلية بين العرب قبل الإسلام، فجاء الإسلام وحدد من ذلك

وقصر المسلمين على أربع، وأباح للرسول ﷺ أكثر من ذلك لحكم

وأسرار ومصالح اقتضت تخصيصه ﷺ بالزيادة على أربع وقد قصره

الله على تسع كما في سورة الأحزاب.

وقد ذكر علماء الإسلام أن تعدد الزوجات من محاسن الشريعة

الإسلامية ومن رعايتها لمصالح المجتمع وعلاج مشاكله.

ولولا ضيق المجال وخوف الإطالة لنقلت لك أيها القارئ شيئاً من كلامهم لتزداد علماً وبصيرة.

وقد تبَّه بعض أعداء الإسلام لهذا الأمر واعترفوا بحسن ما جاءت به الشريعة في هذه المسألة رغم عداوتهم لها إقراراً بالحق واضطراراً للاعتراف به.

وأنا أنقل لك بعض ما اطلعت عليه من ذلك وإن كان في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وكلام علماء الإسلام ما يشفي ويغني عن كلام كتاب أعداء الإسلام، ولكن بعض الناس قد ينتفع من كلامهم أكثر مما ينتفع من كلام علماء الإسلام، بل أكثر مما ينتفع من الآيات والأحاديث وما ذاك إلا لما قد وقع في قلبه من تعظيم الغرب وما جاء عنه، فلذلك رأيت أن أذكر هنا بعض ما اطلعت عليه من كلام كتاب وكاتبات الغرب.

قال في المنار جزء (٤) صفحة (٤٨٥) منه نقلاً عن جريدة (لندن ثروت) بقلم بعض الكتاب ما ترجمته ملخصاً: «لقد كثرت الشاردات من بناتنا وعم البلاء، وقل الباحثون عن أسباب ذلك، وإذ كنت امرأة تراني أنظر إلى هاتيك البنات وقلبي يتقطع شفقة عليهن وحباً، وماذا عسى يفيدهن بشيء من حزني ووجعي وتفجعي وإن شاركني فيه الناس جميعاً، إذ لا فائدة إلا في العمل بما يمنع هذه الحالة الرجسة.

ولله در العالم (توس) فإنه رأى الداء ووصف له الدواء الكافل للشفاء وهو الإباحة للرجل التزوج بأكثر من واحدة، وبهذه الوساطة

يزول البلاء لا محالة وتصبح بناتنا ربّات بيوت، فالبلاء كل البلاء في إجبار الرجل الأوروبي على الاكتفاء بامرأة واحدة، فهذا التحديد هو الذي جعل بناتنا شوارد وقذف بهن إلى التماس أعمال الرجال، ولا بد من تفاقم الشر إذا لم يبيح للرجل التزوج بأكثر من واحدة.

أي ظن وحرص يحيط بعدد الرجال المتزوجين الذين لهم أولاد غير شرعيين أصبحوا كلاً وعالة وعاراً في المجتمع الإنساني، فلو كان تعدد الزوجات مباحاً لما حاق بأولئك الأولاد وبأمهاتهم ما هم فيه من العذاب والهوان، ولسلم عرضهن وعرض أولادهن، فإن مزاحمة المرأة للرجل ستحل بنا الدمار، ألم تروا أن حال خلقتها تنادي بأن عليها ما ليس على الرجل وعليه ما ليس عليها، وبإباحة تعدد الزوجات تصبح كل امرأة ربّة بيت وأم أولاد شرعيين».

ونقل في صفحة (٣٦٢) عن كاتبة أخرى أنها قالت: «لأن تشتغل بناتنا في البيوت خوادم أو كالخوادم خير وأخف بلاء من اشتغالهن في المعامل، حيث تصبح البنت ملوثة بأدران تذهب برونق حياتها إلى الأبد، ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة والعفاف والطهارة حيث الخادمة والرقيق تنعمان بأرغد عيش ويعاملان كما يعامل أولاد البيت، ولا تمس الأعراض بسوء، نعم إنه لعار على بلاد الإنجليز أن تجعل بناتها مثلاً للردائل بكثرة مخالطة الرجال. فما بالناس لا نسعى وراءها بجعل البنت تعمل بما يوافق فطرتها الطبيعية من القيام في البيت وترك أعمال الرجال

للرجال سلامة لشرفها. اهـ.

وقال غيره: قال غوستاف لوبون: إن نظام تعدد الزوجات نظام حسن يرفع المستوى الأخلاقي في الأمم التي تمارسه، ويزيد الأسر ارتباطاً ويمنح المرأة احتراماً وسعادة لا تجدهما في أوروبا.

ويقول برنارد شو الكاتب: «إن أوروبا ستضطر إلى الرجوع إلى الإسلام قبل نهاية القرن العشرين شاءت أم أبت».

وهذا بعض ما اطلعت عليه من كلام أعداء الإسلام في محاسن الإسلام وتعدد الزوجات، وفيه عظة لكل ذي لب، والله المستعان.

أما حكم ابن السراة فلا شك أن الذي قاله في تعدد النساء تنقص للإسلام وعيب للشريعة الكاملة واستهزاء بها وبالرسول ﷺ، وذلك من نواقض الإسلام، فالواجب على ولاة الأمور استتابته عما قال فإن تاب وأعلن توبته في الصحيفة التي أعلن فيها ما أوجب كفره فالحمد لله.

ويجب مع ذلك أن يؤدب بما يردعه وأمثاله. وإن لم يتب، وجب أن يقتل مرتدًا ويكون ماله فيئاً لبيت المال لا يرثه أقاربه.

قال تعالى: ﴿ قُلْ يَا آللَّهِ وَآلِئِنَّهٗ وَرَسُولِہٖ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْنَدِرُوا فَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ اِیْمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

وقال تعالى في حق الكفرة: ﴿ ذَلِكْ بِأَنَّهٗم كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللّهُ فَأَحْبَطْ أَعْمَلَهُمْ ﴿١﴾ [محمد: ٩].

فنبّه سبحانه عباده إلى أن من استهزأ بدينه، أو كره ما أنزل كفر

وحبط عمله .

وقال سبحانه في آية أخرى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴾ [محمد : ٢٨] .

ولا ريب أن ابن السراة قد كره ما أنزل الله من إباحة تعدد النساء، وعاب ذلك؛ وزعم أنه داء عضال فيدخل في حكم هذه الآيات، والأدلة على هذا المعنى كثيرة .

ونسأل الله أن يهدينا وسائر المسلمين لمحبة ما شرعه لعباده والتمسك به، والحذر مما خالفه، وأن ينصر دينه وحزبه، ويخذل الباطل وأهله إنه سميع قريب .

وصلّى الله وسلّم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه .

* * *

الرد على مصطفى أمين^(١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله
الأمين، وبعد:

اطلعت على ما نشرته صحيفة الندوة في عددها الصادر في
١٣٨٠/٦/٢٤هـ بعنوان (آثار المدينة المنورة) بقلم الأخ مصطفى
أمين، فلما تأملت المقال المشار إليه وجدته قد اشتمل على أخطاء
كثيرة يجب التنبيه عليها؛ لئلا يغتر بها بعض القراء، والمقتضي
لذلك قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة» الحديث. وقوله ﷺ: «من
رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم
يستطع فبقلمه وذلك أضعف الإيمان».

وإليك أخي القارئ الأخطاء والحجة على إنكارها:

أولاً: قوله في المدينة: هذه المدينة المقدسة بها آثار كثيرة
تستحق الذكرى، ونحن العرب لم نهتم بهذه الآثار بينما نشاهد
معالم باريس، ولندن بها من الآثار ما يجعل شعوبها تخلد هذه
الذكرى، فما بالنا نحن المسلمين العرب لا نهتم بآثار العصور
الماضية، إلى قوله: وإنما يدعو الإسلام... إلخ.
يدعونا الكاتب في هذه الكلمة إلى التشبه بباريس ولندن في

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/٣٩١ - ٤٠٠).

تعظيم الآثار، وتخليد ذكراها بالأبنية وأشباهاها، وهذا غريب، وعجيب أن يدعو مسلم إلى التشبه بأعداء الله، والرسول ﷺ يقول: «من تشبه بقوم فهو منهم» أيها القارئ إن تعظيم الآثار لا يكون بالأبنية، والكتابات والتأسي بالكفرة، وإنما تعظيم الآثار يكون باتباع أهلها في أعمالهم المجيدة، وأخلاقهم الحميدة، وجهادهم الصالح قولاً وعملاً، ودعوة وصبراً، هكذا كان السلف الصالح يعظمون آثار سلفهم الصالحين، وأما تعظيم الآثار بالأبنية والزخارف والكتابة ونحو ذلك فهو خلاف هدي السلف الصالح، وإنما ذلك سنة اليهود والنصارى ومن تشبه بهم، وهو من أعظم وسائل الشرك، وعبادة الأنبياء والأولياء كما يشهد به الواقع، وتدل عليه الأحاديث والآثار المعلومة في كتب السنة فتنبه واحذر. نعم، ينبغي للمسلمين أن يستعدوا لأعدائهم في إيجاد المصانع النافعة للمجتمع، واختراع الأسلحة المناسبة للعصر، لا تأسيًا بالكفرة، ولكن طاعة لله ولرسوله، وتأسيًا بالسلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم، ومن سلك سبيلهم، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوءًا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقول النبي ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن» الحديث. والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وكلها تدل على أنه يجب على المسلمين أن يوجدوا بينهم من المصانع والأسلحة

وأسباب العيش والحياة الكريمة ما يقوم بكفائتهم ويغنيهم عن الحاجة إلى غيرهم، ويعينهم على جهاد أعدائهم وحماية مصالحهم، والنصر لدينهم، واسترجاع أمجادهم السالفة، ومن عدوان من أرادهم أو أراد دينهم بسوء، هذا يا مصطفى أمين هو تعظيم الآثار لا ما أشرت إليه من الأبنية ونحوها، والله المستعان.

ثانياً: يقول الكاتب مصطفى: والمعرفة لا تجعل التقوى في الضعف ولا في الخوف بل في العلم بسنة الكون والوقوف على أسراره، والاتصال بما دق وجل منه. إلخ.

نعم لا ينبغي أن تجعل التقوى في الضعف والخوف والتأخر عن ميادين الإصلاح والنفع الخاص والعام، والنظر في سنن الكون والتبصر في حكمة الرب سبحانه فيما خلق وشرع، بل يجب أن يكون أهل التقوى هم أشجع الناس على كل خير، وأكملهم عناية بكل إصلاح؛ لأن تقواهم لله سبحانه تقتضي منهم ذلك، ولكن كلام الكاتب يوهم أن التقوى تنحصر في العلم بسنة الكون، والوقوف على أسراره، والتأسي بمن بلغ في هذا الباب أقصى ما يمكنه من العناية، وليس الأمر كذلك، وإنما العلم بسنة الكون، والعناية بأسراره من التقوى، لا أنه كل التقوى؛ لأن التقوى عند علماء الشرع: فعل ما أمر الله به وترك ما نهى الله عنه، عن إيمان وصدق وإخلاص ومحبة ورغبة ورهبة، ومن ذلك العناية بالمصالح العامة وإيجاد المصانع النافعة، والتأسي بمن سبقنا في هذا الميدان من السلف الصالحين، والأئمة المتقين، ولا حرج علينا في أن

نأخذ مما وقف عليه غيرنا من أسرار الكون واكتشف من العلوم النافعة الدنيوية التي لا تخالف الشرع المطهر. وإنما تعين على حمايته من كيد أعدائه وتغني أهله عن الحاجة إلى الغير بل يجب ذلك ويتعين على أهل الإسلام لا تأسياً بالكفار بل لأن دينهم الكامل يأمرهم بالحرص على ما ينفعهم، والحذر عن كل ما يضرهم كما تقدمت الأدلة على ذلك. وهؤلاء الكفار الذين بلغوا في الاختراع الغاية لم يزدتهم ما وصلوا إليه من العلم إلا كفراً وإلحاداً وهبوطاً من الأخلاق الفاضلة، وابتعاداً عن الأخلاق الكريمة، فلا ينبغي أن يغتر بعلمهم، ولا أن يقلدوا في أخلاقهم وأزيائهم المخالفة لشرع الله، وإنما يؤخذ من علومهم ما ينفع وتدعو الحاجة إليه مع التقيد بتعاليم الشريعة والاستقامة على صراط الله المستقيم، والحذر من كل ما خالف ذلك، فتنبه أيها القارئ الكريم لهذا المقام العظيم تنج من ضلالات كثيرة وشبهات متنوعة، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثالثاً: يقول الكاتب مصطفى: فمن الواجب على الذين يزورون قبر سيد الشهداء أن يلتمسوا فيه هذه الأسوة، وأن يعلموا أن الله يجزيهم بجهادهم لبلوغ الغاية منها ولا يجزيهم لمجرد الزيارة، والتبرك، والدعاء. إلى أن قال: وأسوة حمزة رضي الله عنه هي الجهاد في سبيل الله له المثل الأعلى... إلخ.

أقول: إن هذا الكلام فيه حق وباطل، فأما الحق فهو تشجيع زوار قبر حمزة بن عبدالمطلب رضي الله عنه وغيره من المؤمنين

على تذكر أعمالهم المجيدة التي قاموا بها حين كانوا في قيد الحياة من الجهاد في سبيل الله، والدعوة إليه، والعناية بالمصالح العامة، والتأسي بهم في ذلك، وهذا حق ينبغي لكل مسلم أن يتذكره كثيراً، وأن يتأسى بأهله في سائر أطوار حياته حتى يعمل كأعمالهم، ويسير كسيرتهم حسب الطاقة^(١). وقوله: إن الله لا يجزي الزائر لمجرد الزيارة والتبرك والدعاء، وهذا بلا شك خطأ ظاهر ومخالف للأحاديث الصحيحة التي يقول فيها النبي ﷺ: «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة» وفي بعضها: «وتزهد في الدنيا».

فالنصوص الواردة عن النبي ﷺ في هذا الباب تدل على أن مقصود الزيارة تذكر الآخرة، والزهد في الدنيا، والدعاء لأهل القبور من المسلمين بالعافية والمغفرة، والكاتب المذكور قد أعرض عن هذا ولم يرفع به رأساً. وشجّع على أمر آخر يؤخذ من نصوص أخرى، ولو جمع بين الأمرين لما فاتته الصواب، وأما قصد الزائر القبور التبرك بها، فليس ذلك من دين الإسلام بل هو من أعمال أهل الجاهلية، ومن أخلاق عباد الأوثان، فيجب الحذر منه، ونهي الزوار عنه، وقد ثبت في صحيح مسلم عن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن

(١) وأما الباطل فهو ما يوهمه كلامه من حصر المقصود بالزيارة في التأسي بالمزور في أعماله الطيبة السالفة.

يقولوا: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية» وفي جامع الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر النبي ﷺ بقبور المدينة فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن بالأثر» فهذه سنة الرسول ﷺ في زيارة القبور وبيان المقصد منها. وأما التبرك بها والبناء عليها والكتابة عليها وقصدها للدعاء عندها فليس ذلك من سنته بل هو من سنة اليهود والنصارى وأهل الجاهلية، نسأل الله لنا وللمسلمين جميعاً العافية من ذلك.

رابعاً: يقول الكاتب مصطفى في أثناء كلامه: واتخذت بعض الأمم الإسلامية ملوكها أرباباً، وجعلت من بعض الصالحين فيها أولياء اتخذتهم إلى الله زلفى، ولهؤلاء وأولئك بنت القباب، وأقامت عليها المساجد لا تقصد تخليد ذكراهم ليكون للذكرى في الأجيال أسوة ومثلاً، بل تقصد أن تكون القباب والمساجد محاريب لعبادتهم، والتوسل إلى الله، ولو أنهم أقاموا القبة أو المسجد للأسوة، وللذكرى لكان ذلك خيراً.. إلخ.

أقول في هذا الكلام حق وباطل؛ أما الحق فهو إقرار الكاتب بوجود هذه البدع والمنكرات في بعض الأمم الإسلامية، وانتقاده اتخاذ تلك القبب والمساجد محاريب لعبادة الأموات والتوسل بهم، وهذا لا شك واقع، ومن زار البلدان المجاورة رأى ذلك عياناً فإنما لله وإنا إليه راجعون، ونسأل الله أن يعافي المسلمين من ذلك، وأن يمنحهم الفقه في الدين الذي بعث الله به نبينا محمداً

ﷺ حتى يعرفوا أن هذه المحدثات حول القبور تخالف شرعه وتوقع في عبادة غير الله سبحانه كما هو الواقع .

وأما الباطل الذي اشتمل عليه كلام الكاتب فهو تفصيله بين اتخاذ القباب والمساجد للعبادة والتوسل، وبين اتخاذها لتخليد الذكرى ففرّق بين الأول والثاني. وهذا «التفصيل» ليس عليه دليل بل النصوص من الكتاب والسنة تخالفه، وتدل على أنه لا يجوز اتخاذ القباب والمساجد على القبور مطلقاً؛ لأن اتخاذها لعبادة الأموات والتوسل بهم بالدعاء والاستغاثة ونحو ذلك شرك أكبر من جنس عمل الجاهلية الأولى حول اللات والعزى ومناة وأشباهاها. واتخاذها للذكرى وسيلة قريبة وذريعة إلى الشرك بأهل القبور وعبادتهم مع الله سبحانه، ولهذا المعنى جاءت النصوص من الكتاب والسنة تنكر ذلك وتحذر منه، وتحسم وسائل الشرك، ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قالت عائشة رضي الله عنها: يحذر ما صنعوا، ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً، وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك» وفي صحيح مسلم أيضاً عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «نهى أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه» فهذه الأحاديث وما جاء في

معناها تدل على تحريم اتخاذ المساجد والقباب على القبور، وأن الرسول ﷺ حذر أمته من ذلك؛ لئلا يفعلوا فعل اليهود والنصارى من الغلو في تعظيم الأموات، واتخاذ قبورهم مساجد، والصلاة عندها والدعاء ونحو ذلك فيقعوا في الشرك وعبادة الأنبياء والصالحين من دون الله كما وقع غيرهم، وهذا الذي خافه ﷺ قد وقع في أمته فعظموا الأموات من الأنبياء والصالحين التعظيم الذي لم يشرعه الله، وبنوا على قبورهم المساجد والقباب وصرفوا لهم الدعوات والرغبات حتى وقع الشرك المحذور، وحصل التأسى بعباد القبور فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث أم سلمة، وأم حبيبة رضي الله عنهما أنهما رأتا في أرض الحبشة كنيسة يقال لها مارية وما فيها من الصور، فذكرتا ذلك للنبي ﷺ فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله» فبين ﷺ أن بناء المساجد والقباب على القبور والمصورين فيها الصور هم شرار الخلق عند الله، ولعنهم في حديث عائشة ولم يفصل بين من بناها للعبادة أو لتخليد الذكرى، فعلم بذلك أن بناءها لا يجوز مطلقاً وما ذلك إلا لكونها من أعظم وسائل الشرك، ومن أظهر أعلامه وشعائره، وهي سنة اليهود والنصارى التي نهينا عن اتباعها، وحذرنا من سلوكها كما في قوله ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟

قال: «فمن» متفق عليه. فهذا الخبر الصحيح يدل على أن هذه الأمة تسلك مسالك اليهود والنصارى في الشرك والبدع إلا من عصم الله من ذلك، وهم الطائفة المنصورة كما في الأحاديث الأخر، ويدل هذا الخبر أيضاً على تحذير الأمة من اتباع سنن اليهود والنصارى؛ لأن اتباعهم يفضي بأهله إلى مخالفة الرسول ﷺ وقد أمر الله سبحانه في كتابه الكريم بطاعة الرسول ﷺ والحذر عما نهى عنه كما قال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

وقال تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣] ولا ريب أنه ﷺ دعا إلى كل خير وحذر أمته من كل شر فلا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يخالف سبيله أو يدعو إلى غير طريقه، ولا شك أن البناء على القبور واتخاذ المساجد والقباب عليها من سبيل اليهود والنصارى، ومن وسائل الشرك والضلال مطلقاً فوجب تركها والحذر منها والله، ولي التوفيق.

خامساً: يقول الكاتب مصطفى: وكذلك البقيع هذا الجزء الذي دفنوا فيه أزواج وعمات رسول الله ﷺ، وقبر إبراهيم وقبور الصحابة كان في الماضي بالقباب حتى جاءت الدولة الرشيدة وأزالت تلك القباب، ولكن تركت القبور كما هي لم تعلم، ويحضر إلى هذا البقيع مئات الألوف من زوار المسجد النبوي لزيارة أهل البقيع فلا يعرفون من فضلهم الله على العباد أمثال

زوجات رسول الله وابنه إبراهيم وعشرات الصحابة، فلو عملت إدارة الأوقاف على هذه القبور لوحات يكتب عليها اسم صاحب القبر ويحاط أيضاً القبر بشبك من حديد للتعرف عليه والسلام عليه ليس إلا... إلخ.

يدعو الكاتب في هذه الكلمات إدارة الأوقاف بالمدينة إلى عمل لوحات يكتب فيها أسماء المشهورين من المدفونين في البقيع وإلى إقامة شبك حديد على قبورهم للتعريف بهم، أقول: قد يكون هذا الاقتراح من الكاتب عن حسن نية ومقصد صالح، ولكن الآراء والاستحسانات لا ينبغي للمؤمن الاعتماد عليها حتى يعرضها على الميزان العادل الذي يميز طيبها من خبيثها ألا وهو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولعل الكاتب حين كتب هذه الكلمة من أولها إلى آخرها لم يكن عنده علم بما جاءت به السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ حول القبور فلذلك وقعت منه الأخطاء السالفة، ووقع منه هذا الخطأ الأخير وهو: اقتراحه على إدارة الأوقاف ما تقدم ذكره، وقد سبق في الحديث الصحيح نهي الرسول ﷺ عن البناء على القبور، ولا شك أن اتخاذ الشبايك عليها نوع من البناء ووسيلة إلى الغلو فيها، والفتنة بها وهكذا الكتابة عليها هي من وسائل الغلو فيها واتخاذها أوثاناً فإن بعض الجهال إذا قرأوا أسماء المدفونين وعرفوا أنهم من المعظمين لعلم أو عبادة أو رئاسة، أو لكونهم من أهل بيت النبي ﷺ أكبوا عليهم للتمسح بهم والتبرك بتربتهم كما يفعل الجهال في البلدان المجاورة بكثير من الموتى،

وقد صح عن رسول الله ﷺ النهي عن الكتابة على القبور، كما صح عنه النهي عن البناء عليها، وأن يزداد عليها من غير ترابها، وأن تتخذ عليها المساجد والسرج كما سلفت الأحاديث بذلك، وما ذلك منه ﷺ إلا حماية لجناب التوحيد، وسدًا لطرق الشرك، وخوفًا على الأمة من الوقوع فيما وقع فيه من قبلهم من ضلال اليهود والنصارى، وعباد الأوثان من شتى قبائل العرب، فلقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة أبلغ نصيحة عليه من ربه أفضل الصلاة وأكمل التسليم. والمقصود من الزيارة لأهل البقيع هو الدعاء لهم بالعافية والمغفرة، والتذكر للآخرة بزيارتهم كما سلف في أول هذه الكلمة وذلك متيسر بحمد الله وإن لم يعلم الزائر أسماءهم، وليس هناك حاجة إلى ما اقترحه هذا الكاتب من الكتابة وإقامة الشبك، ولو كان في ذلك خير للمسلمين لكان السلف الصالح من الصحابة وأتباعهم بإحسان أسبق إلى ذلك وأولى بفعله من المتأخرين؛ لأنهم بالشرعية أعلم، وفي العمل بها أرغب ولزوجات النبي ﷺ وغيرهم من أهل البيت أحب وأغیر فلما تركوا ذلك واكتفوا بما كان عليه الحال في زمن الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين علم أن ما أحدثه الناس بعدهم في القبور من البناء والكتابة هو الباطل والغلو المحرم والحدث المنكر، فتنبه أيها القارئ لذلك، واحذر من شبه المشبهين وبدع المبتدعين والله الهادي إلى الصراط المستقيم، وقد جاء بعد الرسول ﷺ دعاء الشرك من اليهود والنصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة يدعون

الناس إلى خلاف ما دعاهم إليه الرسول ﷺ، وينشرون بينهم الأفكار الهدامة والدعايات المضللة عن قصد وعن غير قصد، فراج الباطل بسبب ذلك وخفي الحق على أكثر الخلق، وقل دعاة الهدى وأنصار الشريعة، وكثر بين الناس أذعياء العلم وأنصار الشرك ودعاة الرذيلة، فحسبنا الله ونعم الوكيل، ومن هنا يعلم القراء الصالحون، والعلماء المهتدون أن الواجب عليهم التشمير عن ساعد الجد في الدعوة إلى الإسلام الصافي من شوائب الشرك والبدع، ونشر محاسنه وأحكامه العادلة وأهدافه السامية وتعاليمه السمحة بين طبقات الأمة في المجتمعات والمحافل والصحف والنشرات، ومن طريق الخطابة والإذاعة ليتعلم الجاهل ويتبه الغافل ويتذكر الناسي ويقف المضلل عند حده فلا يكد للإسلام وأحكام الشريعة بمراى من أهل العلم ومسمع، ومتى شمر دعاة الإسلام لنصره في الدعوة إليه، ذل دعاة الشرك والإلحاد والبدع والأهواء، وخمدت نارهم وقبعوا في زوايا الخمول وابتعدوا عن منصات الخطابة ومنابر الصحافة، أو دخلوا في الحق وناصروا أهله لما سطع لهم نوره، وظهر لهم رشده، وانزاح عن قلوبهم حجب الشبهات والجهالة، فما أوجب النصيحة لدين الإسلام على أهل الإسلام وما أعظم حقه عليهم، ولقد قام بهذا الواجب جم غفير من علماء الإسلام ودعاة الإصلاح في هذا العصر، وإني لأرجو لهم التوفيق والثبات ومزيد القوة والنشاط في الحق وهدم حصون الضلال وقلع أسس الباطل، وإني لأرى لزاماً على الذين لم يساهموا في هذا الميدان من القراء

الناهين والعلماء المبرزين أن ينفضوا عنهم غبار الكسل وشبهة التواكل، وأن يقتحموا الميدان بصدق وشجاعة وعلم وحلم حتى ينصروا دينهم ويحموا شريعتهم ويهدوا الناس إليها ويرشدوهم إلى الصراط المستقيم، ولهم بذلك مثل أجور أتباعهم إلى يوم القيامة كما قال الصادق الأمين عليه السلام: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً». والله المسئول أن يهدينا وجميع إخواننا صراطه المستقيم، وأن يعيذنا جميعاً من طريق المغضوب عليهم ولا الضالين إنه على كل شيء قدير، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

* * *

الرد على: صالح محمد جمال^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشرته صحيفة (الندوة) في عددها الصادر في ٢٤/٥/١٣٨٧هـ بقلم الأخ صالح محمد جمال تحت عنوان: (الآثار الإسلامية) فألفت الكاتب المذكور يدعو في مقاله المنوّه عنه إلى تعظيم الآثار الإسلامية، والعناية بها، يخشى أن تندثر ويجهلها الناس، ويمضي الكاتب فيقول: «والذين يزورون الآن بيت شكسبير في بريطانيا، ومسكن بتهوفن في ألمانيا لا يزورونها بدافع التعبد والتأليه، ولكن بروح التقدير والإعجاب لما قدمه الشاعر الإنجليزي والموسيقي الألماني لبلادهما وقومهما مما يستحق التقدير، فأين هذه البيوت التافهة من بيت محمد ودار الأرقم بن أبي الأرقم وغار ثور وغار حراء وموقع بيعة الرضوان وصلح الحديدية، إلى أن قال: ومنذ سنوات قليلة عمدت مصر إلى تسجيل تاريخ (أبوالهول) ومجد الفراعنة، وراحت ترسلها أصواتاً تحدث وتصور مفاخر الآباء والأجداد، وجاء السواح من كل مكان يستمعون إلى ذلك الكلام الفارغ إذا ما قيس بمجد الإسلام،

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١/٤٠١ - ٤١٠).

وتاريخ الإسلام ورجال الإسلام في مختلف المجالات، ويريد الكاتب من هذا الكلام أن المسلمين أولى بتعظيم الآثار الإسلامية كغار حراء وغار ثور، وما ذكره الكاتب معهما آنفاً من تعظيم الإنجليز والألمان للفنانين المذكورين، ومن تعظيم المصريين لآثار الفراعنة، ثم يقترح الكاتب أن تقوم وزارة الحج والأوقاف بالتعاون مع وزارة المعارف على صيانة هذه الآثار والاستفادة منها بالوسائل التالية:

- ١ - كتابة تاريخ هذه الآثار بأسلوب عصري معبر عما تحمله هذه الآثار من ذكريات الإسلام ومجده عبر القرون إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.
- ٢ - رسم خريطة أو خرائط لمواقع الآثار في كل من مكة المكرمة والمدينة لمنورة.
- ٣ - إعادة بناء ما تهدم من هذه الآثار على شكل يغيّر الأشكال القديمة، وتحلية البناء بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية على لوحة كبرى يسجل بها تاريخ موجز للأثر وذكرياته بمختلف اللغات.
- ٤ - إصلاح الطرق إلى هذه الآثار، وخاصة منها الجبلية كغار ثور وغار حراء، وتسهيل الصعود إليها بمصاعد كهربائية كالتي يصعد بها إلى الجبال الأرز في لبنان مثلاً مقابل أجر معقول.
- ٥ - تعيين قيم أو مرشد لكل أثر من طلبة العلم يتولى شرح تاريخ الأثر للزائرين، والمعاني السامية التي يمكن استلهاها منه

بعيداً عن الخرافات والبدع، أو الاستعانة بتسجيل ذلك على شريط يدار كلما لزم الحاجة إليه.

٦ - إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على مختلف المراحل.

انتهى المقصود من كلامه.

ولما كان تعظيم الآثار الإسلامية بالوسائل التي ذكرها الكاتب يخالف الأدلة الشرعية وما درج عليه سلف الأمة وأئمتها من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى أن مضت القرون المفضلة، ويترتب عليه مشابهة الكفار في تعظيم آثار عظمائهم، وغلو الجهال في هذه الآثار، وإنفاق الأموال في غير وجهها ظناً من المنفق أن زيارة هذه الآثار من الأمور الشرعية، وهي في الحقيقة من البدع المحدثه، ومن وسائل الشرك، ومن مشابهة اليهود والنصارى في تعظيم آثار أنبيائهم وصالحهم واتخاذها معابد، ومزارات. رأيت أن أعلق على هذا المقال بما يوضح الحق ويكشف اللبس بالأدلة الشرعية والآثار السلفية، وأن أفصل القول فيما يحتاج إلى تفصيل، لأن التفصيل في مقام الاشتباه من أهم المهمات، ومن خير الوسائل لإيضاح الحق، عملاً بقول الرسول ﷺ: «الدين النصيحة» قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» فأقول والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا به.

وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أخرجه الشيخان وفي لفظ مسلم: «من عمل

عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول في خطبته يوم الجمعة: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة»، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وهذه الآثار التي ذكرها الكاتب كغار حراء وغار ثور وبيت النبي ﷺ ودار الأرقم بن أبي الأرقم ومحل بيعة الرضوان وأشباهاها إذا عظمت وعبدت طرقها وعملت لها المصاعد واللوحات لا تزار كما تزار آثار الفراعنة، وآثار عظماء الكفرة، وإنما تزار للتعبد والتقرب إلى الله بذلك. وبذلك نكون بهذه الإجراءات قد أحدثنا في الدين ما ليس منه، وشرعنا للناس ما لم يأذن به الله وهذا هو نفس المنكر الذي حذر الله عز وجل منه في قوله سبحانه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١] وحذر منه النبي ﷺ بقوله: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وبقوله ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن» متفق على صحته، ولو كان تعظيم الآثار بالوسائل التي ذكرها الكاتب وأشباهاها مما يحبه الله ورسوله لأمر به ﷺ أو فعله، أو فعله أصحابه الكرام رضي الله عنهم. فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الدين بل هو من المحدثات التي حذر منها النبي ﷺ، وحذر منها أصحابه رضي الله عنهم، وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أنكر تتبع آثار

الأنبياء، وأمر بقطع الشجرة التي بويح النبي ﷺ تحتها في الحديبية لما قيل له إن بعض الناس يقصدها، حماية لجناب التوحيد وحسماً لوسائل الشرك والبدع والخرافات الجاهلية، وأنا أنقل لك أيها القارئ ما ذكره بعض أهل العلم في هذا الباب لتكون على بينة من الأمر: قال الإمام أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي في كتابه (الحوادث والبدع) صفحة (١٣٥): (فصل في جوامع البدع) ثم قال: «وقال المعرور بن سويد: خرجنا حجاجاً مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلقينا مسجداً فجعل الناس يصلون فيه، قال عمر: أيها الناس، إنما هلك من كان قبلكم باتباع مثل هذا حتى اتخذوها بيعاً، فمن عرضت له فيها صلاة فليصل ومن لم تعرض له صلاة فليمض». ثم نقل في صفحة (١٤١) عن محمد بن وضاح أن عمر بن الخطاب أمر بقطع الشجرة التي بويح تحتها النبي ﷺ؛ لأن الناس كانوا يذهبون تحتها فخاف عمر الفتنة عليهم.

ثم قال ابن وضاح: «وكان مالك وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الآثار التي بالمدينة ما عدا قباء وأحد. ودخل سفيان بيت المقدس وصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها، وكذلك فعل غيره أيضاً ممن يقتدى به. ثم قال ابن وضاح: فكم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس كان منكراً عند من مضى، وكم من متحجب إلى الله بما يبغضه الله عليه ومتقرب إلى الله بما يبغضه منه». انتهى كلامه رحمه الله.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في صفحة (١٣٣) من

جزء (٢٦) من مجموع الفتاوى ما نصه: «وأما صعود الجبل الذي بعرفة ويسمى جبل الرحمة فليس سنة، وكذلك القبة التي فوقه التي يقال لها قبة آدم لا يستحب دخولها ولا الصلاة فيها، والطواف بها من الكبائر وكذلك المساجد التي عند الجمرات لا يستحب دخول شيء منها ولا الصلاة فيها. وأما الطواف بها أو بالصخرة أو بحجرة النبي ﷺ وما كان غير البيت العتيق فهو من أعظم البدع المحرمة». وقال في صفحة (١٤٤) من الجزء المذكور: «وأما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام كالمسجد الذي تحت الصفا وما في سفح أبي قبيس ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على آثار النبي ﷺ وأصحابه كمسجد المولد وغيره فليس قصد شيء من ذلك من السنة، ولا استحبه أحد من الأئمة، وإنما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة، والمشاعر عرفة ومزدلفة ومنى والصفا والمروة، وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى، مثل جبل حراء والجبل الذي عند منى الذي يقال إنه كان فيه قبة الفداء ونحو ذلك فإنه ليس من سنة رسول الله ﷺ زيارة شيء من ذلك بل هو بدعة، وكذلك ما يوجد في الطرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التي يقال إنها من الآثار لم يشرع النبي ﷺ زيارة شيء من ذلك».

وقال في صفحة (١٣٤) من الجزء (٢٧) من المجموع المذكور: «فصل: وأما قول السائل هل يجوز تعظيم مكان فيه خلوق وزعفران لكون النبي ﷺ رؤي عنده؟ فيقال بل تعظيم مثل

هذه الأمكنة واتخاذها مساجد ومزارات لأجل ذلك هو من أعمال أهل الكتاب الذين نهينا عن التشبه بهم فيها. وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في السفر فرأى قوماً يتدرون مكاناً فقال: ما هذا؟ فقالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ، فقال: ومكان صلى فيه رسول الله ﷺ، أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ من أدركته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض. وهذا قاله عمر بحضرة من الصحابة رضي الله عنهم، ومن المعلوم أن النبي ﷺ كان يصلي في أسفاره في مواضع، وكان المؤمنون يرونه في المنام في مواضع، وما اتخذ السلف شيئاً من ذلك مسجداً ولا مزاراً، ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات فإنهم لا يزالون يرون النبي ﷺ في المنام وقد جاء إلى بيوتهم، ومنهم من يراه مراراً كثيرة، وتخليق هذه الأمكنة بدعة مكروهة. إلى أن قال: ولم يأمر الله أن يتخذ مقام نبي من الأنبياء مصلى إلا مقام إبراهيم بقوله: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ كما أنه لم يأمر بالاستلام والتقبيل لحجر من الحجارة إلا الحجر الأسود، ولا بالصلاة إلى بيت إلا البيت الحرام، ولا يجوز أن يقاس غير ذلك عليه باتفاق المسلمين بل ذلك بمنزلة من جعل للناس حجاً إلى غير البيت العتيق، أو صيام شهر مفروض غير صيام رمضان، وأمثال ذلك، ثم قال: وقد تبين الجواب في سائر المسائل المذكورة بأن قصد الصلاة والدعاء عندما يقال أنه قدم نبي أو أثر نبي أو قبر بعض الصحابة أو بعض الشيوخ أو بعض أهل

البيت أو الأبراج أو الغيران من البدع المحدثّة المنكرة في الإسلام لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ ولا كان السابقون الأولون والتابعون لهم بإحسان يفعلونه، ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين بل هو من أسباب الشرك وذرائعه» والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الجواب.

ثم قال في صفحة (٥٠٠) من الجزء المذكور: «ولم يكن أحد من الصحابة بعد الإسلام يذهب إلى غار حراء ولا يتحرى مثل ذلك فإنه لا يشرع لنا بعد الإسلام أن نقصد غيران الجبال ولا نختلي فيها. . إلى أن قال: وأما قصد التخلي في كهوف الجبال وغيرها، والسفر إلى الجبل للبركة مثل جبل الطور وجبل حراء وجبل ثور أو نحو ذلك فهذا ليس بمشروع لنا بل قد قال ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد». انتهى كلامه رحمه الله.

وقال ابن القيم رحمه الله في (إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان) صفحة (٢٠٤) بعد كلام له سبق في التحذير من قصد القبور للتبرك بها، والدعاء عندها: «وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير فروى غير واحد عن المعرور بن سويد قال: صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة صلاة الصبح ثم رأى الناس يذهبون مذاهب. فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه النبي ﷺ فهم يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون آثار أنبيائهم، ويتخذونها كنائس وبيعاً فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد

فليصل ومن لا فليمش ولا يتعمدها، وكذلك أرسل عمر رضي الله عنه أيضاً فقطع الشجرة التي بايع تحتها أصحاب رسول الله ﷺ انتهى كلامه رحمه الله.

وكلام أهل العلم في هذا الباب كثير لا نحب أن نطيل على القارئ بنقله. ولعل فيما نقلناه كفاية ومقنعاً لطالب الحق. إذا عرفت ما تقدم من الأدلة الشرعية وكلام أهل العلم في هذا الباب علمت أن ما دعا إليه الكاتب المذكور من تعظيم الآثار الإسلامية كغار ثور ومحل بيعة الرضوان وأشباهاها وتعمير ما تهدم منها والدعوة إلى تعبيد الطرق إليها، واتخاذ المصاعد لما كان مرتفعاً منها كالغارين المذكورين واتخاذ الجميع مزارات ووضع لوحات عليها، وتعيين مرشدين للزائرين - كل ذلك مخالف للشريعة الإسلامية التي جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، وسد ذرائع الشرك والبدع وحسم الوسائل المفضية إليها. وعرفت أيضاً أن البدع وذرائع الشرك يجب النهي عنها ولو حسن قصد فاعلها أو الداعي إليها لما تفضي إليه من الفساد العظيم وتغيير معالم الدين وإحداث معابد ومزارات وعبادات لم يشرعها الله ولا رسوله ﷺ، وقد قال الله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فكل شيء لم يكن مشروعاً في عهده ﷺ وعهد أصحابه رضي الله عنهم لا يمكن أن يكون مشروعاً بعد ذلك، ولو فتح هذا الباب لفسد أمر الدين ودخل فيه ما ليس منه، وأشبه المسلمون في ذلك ما كان عليه

اليهود والنصارى من التلاعب بالأديان وتغييرها على حسب أهوائهم واستحساناتهم وأغراضهم المتنوعة، ولهذا قال الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة في زمانه رحمه الله كلمة عظيمة وافقه عليها أهل العلم قاطبة، وهي قوله: «لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها»، ومراده بذلك أن الذي أصلح أولها هو التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ والسير على تعاليمهما، والحذر مما خالفهما، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا هذا الأمر الذي صلح به أولها، ولقد صدق في ذلك رحمه الله فإن الناس لما غيروا وبدلوا واعتنقوا البدع وأحدثوا الطرق المختلفة تفرقوا في دينهم، والتبس عليهم أمرهم وصار كل حزب بما لديهم فرحون وطمع فيهم الأعداء، واستغلوا فرصة الاختلاف وضعف الدين، واختلاف المقاصد، وتعصب كل طائفة لما أحدثته من الطرق المضلة، والبدع المنكرة حتى آلت حال المسلمين إلى ما هو معلوم الآن من الضعف والاختلاف وتداعي الأمم عليهم، فالواجب على أهل الإسلام جميعاً هو الرجوع إلى دينهم والتمسك بتعاليمه السمحة وأحكامه العادلة، وأخذها من منبعها الصافي: الكتاب العزيز والسنة الصحيحة المطهرة، والتواصي بذلك، والتكاتف على تحقيقه في جميع المجالات التشريعية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغير ذلك، والحذر كل الحذر من كل ما يخالف ذلك أو يفضي إلى التباسه أو التشكيك فيه. وبذلك ترجع إلى المسلمين عزتهم المسلوبة، ويرجع إليهم مجدهم الأثيل وينصرهم الله على أعدائهم ويمكن لهم في الأرض كما قال

عز وجل: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥] ،
 وقال سبحانه: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾
 الَّذِينَ إِن مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ
 وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْأُمُورِ ﴿٤١﴾ [الحج: ٤١، ٤٢].

وأما اقتراح الكاتب إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على مختلف المراحل فهذا حق ولا مانع منه إذا كان ذلك على سبيل الدعوة إلى التأسى برسول الله ﷺ فيما أصابه من المشاق والأذى الشديد في سبيل الدعوة إلى الحق، والتذكير بأحواله ﷺ في بيته، وفي دار الأرقم، وفي غار ثور وحراء، والاستفادة من الآيات والمعجزات التي حصلت في غار ثور، في مكة المكرمة، وفي طريق الهجرة، وفي المدينة المنورة، وكون الله سبحانه حماه من مكائد أعدائه في جميع مراحل الدعوة، لا شك أن التحدث عن هذه الأمور وما فيها من العبر والمعجزات، والدلالة على صدق رسول الله ﷺ فيما دعا إليه، والشهادة له بأنه رسول الله حقاً، وما أيدته الله به من الآيات والمعجزات كل ذلك مما يقوي الإيمان في القلوب، ويشرح صدور المسلمين، ويحفزهم إلى التأسى برسول الله ﷺ والسير على مناجهه، والصبر على دعوته، وتحمل ما قد يعرض للمسلم ولاسيما الداعية إلى الحق من أنواع المشاق والمتاعب، ولقد أدرك علماء المسلمين هذه المعاني الجليلة،

وصنفوا فيها الكتب، والرسائل وذكروها في المقررات المدرسية على اختلاف أنواعها ومراحلها، ولا ريب أنه ينبغي للمستولين عن التعليم في جميع البلاد الإسلامية أن يعنوا بهذا الأمر، وأن يعطوه ما يستحقه من إيضاح وتفصيل حتى تكون ناشئة المسلمين على غاية من البصيرة بما كان عليه نبيهم وإمامهم سيدنا رسول الله ﷺ من الأخلاق الكريمة، والأعمال الصالحة والجهاد الطويل والصبر العظيم حتى لحق بربه وصار إلى الرفيق الأعلى عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام. . والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً، وأن يوفقهم وقادتهم للتمسك بدين الله والاستقامة عليه وتحكيمه، والتحاكم إليه، والسير على منهاجه القويم الذي ارتضاه لعباده وتركهم عليه نبيه محمد ﷺ، وسار عليه صحابته الكرام، وأتباعهم بإحسان، إنه على كل شيء قدير، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وآله وصحبه.

* * *

لا يجوز تعظيم آثار العلماء

بما يفضي إلى الغلو فيهم والشرك بهم^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد نشرت صحيفة الرياض في عددها الصادر في ٢١/١٠/١٤١٢هـ مقالة بقلم: (...). تحت عنوان: (ترميم بيت الشيخ محمد بن عبدالوهاب بحريملاء)، وذكر أن الإدارة العامة للآثار والمتاحف أولت اهتماماً بالغاً بمنزل مجدد الدعوة السلفية الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في حي غيلان بحريملاء حيث تمت صيانته وأعيد ترميمه بمادة طينية تشبه مادة البناء الأصلية... إلى أن قال: وتم تعيين حارس خاص لهذا البيت.. إلخ.

وقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية على المقال المذكور، ورأت أن هذا العمل لا يجوز، وأنه وسيلة للغلو في الشيخ محمد رحمه الله وأشباهه من علماء الحق، والتبرك بآثارهم والشرك بهم، ورأت أن الواجب هدمه وجعل مكانه توسعة للطريق؛ سدًا لذرائع الشرك

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٤٢٩/٧).

والغلو، وحسماً لوسائل ذلك، وطلبت من الجهة المختصة القيام بذلك فوراً، وإعلان الحقيقة والتحذير من هذا العمل المنكر جرى تحريره، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه.

* * *

الأدلة من الكتاب والسنة تحريم الأغاني والملاهي وتحذر منها^(١)

لقد اطلعت على ما نشرته مجلة الرائد في عددها السابع والستين والثامن والستين بقلم أبي تراب الظاهري تحت عنوان: (الكتاب والسنة لم يحرم الغناء ولا استعمال المعازف والمزامير والاستماع إليها) وتاملت ما ذكره في هذا المقال من الأحاديث والآثار وما اعتمده في القول بحل الغناء وآلات الملاهي تبعاً لإمامه أبي محمد ابن حزم الظاهري، فتعجبت كثيراً من جرأته الشديدة تبعاً لإمامه أبي محمد على القول بتضعيف جميع ما ورد من الأحاديث في تحريم الغناء وآلات الملاهي، بل على ما هو أشنع من ذلك، وهو القول بأن الأحاديث الواردة في ذلك موضوعة، وعجبت أيضاً من جرأتهما الشديدة الغريبة على القول بحل الغناء وجميع آلات الملاهي مع كثرة ما ورد في النهي عن ذلك من الآيات والأحاديث والآثار عن السلف الصالح رضي الله عنهم، فنسأل الله العافية والسلامة من القول عليه بغير علم، والجرأة على تحليل ما حرمه الله من غير برهان. ولقد أنكر أهل العلم قديماً على أبي محمد هذه الجرأة الشديدة وعابوه بها، وجرى عليه بسببها

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/٣٩١ - ٤٢٢).

محن كثيرة، فنسأل الله أن يعفو عنا وعنه وعن سائر المسلمين .
ولقد حذر الله عباده من القول عليه بغير علم ونهاهم سبحانه أن
يحرّموا أو يحلّلوا بغير برهان، وأخبر عز وجل أن ذلك من أمر
الشیطان وتزيينه، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا
بَطَّنَ وَالْآثِمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ
مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ
وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِنَا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [١١٦]
مَتَّعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٦، ١١٧]، وقال تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ
كُلُوا وَمَا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [١٦٨]
﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٨، ١٦٩]،
فحذر الله سبحانه عباده في هذه الآيات الكريمات من التحليل
والتحريم بغير علم، وبيّن سبحانه أن القول عليه بغير علم في رتبة
رهية فوق الشرك، ونبّه عباده على أن الشيطان يحب منهم القول
على الله بغير علم، ويأمرهم به ليفسد عليهم بذلك دينهم وأخلاقهم
ومجتمعهم، فالواجب على كل مسلم أن يحذر القول على الله بغير
علم، وأن يخاف الله سبحانه ويراقبه فيما يحلل ويحرم، وأن يتجرد
من الهوى والتقليد الأعمى، وأن يقصد إيضاح حكم الله لعباد الله
على الوجه الذي بيّنه الله في كتابه أو أرشد إليه رسوله ﷺ في سنته
نصحاً لله ولعباده، وحذراً من كتمان العلم ورغبة في ثواب الله على
ذلك، فنسأل الله لنا ولسائر إخواننا التوفيق لهذا المسلك الذي

سلكه أهل العلم والإيمان، وأن يعيذنا من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، إنه على كل شيء قدير، وأنا ذاكر لك أيها القارئ - إن شاء الله - ما وقع في كلام أبي تراب وإمامه أبي محمد من الأخطاء، وموضح لك ما ورد من الآيات والأحاديث الصحيحة والآثار في تحريم الغناء وآلات الملاهي، وذاكر من كلام أهل العلم في هذا الباب ما يشفي ويكفي، حتى تكون من ذلك على صراط مستقيم وحتى يزول عن قلبك - إن شاء الله - ما قد علق به من الشبه والشكوك التي قد يبتلي بها من سمع مقال أبي تراب وأضرابه من الكتاب، وبالله نستعين، وعليه نتوكل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قال أبو تراب: «وتحقيق المسألة أن الغناء وآلاته والاستماع إليه مباح، لم يرد في الشريعة - التي جاء بها محمد ﷺ - نص ثابت في تحريمه البتة، والأدلة تؤخذ من الأصلين وهما الكتاب والسنة، وما سواهما فهو شغب وباطل مردود، ولا يحل لمؤمن أن يعدو حدود الله قطعاً... إلى أن قال في أثناء مقاله... قال الحافظ أبو محمد ابن حزم: بيع الشطرنج والمزامير والعيدان والمعازف والطنابير، حلال كله، من كسر شيئاً من ذلك ضمنه إلا أن يكون صورة مصورة، فلا ضمان على كاسرها، لما ذكرنا من قبل؛ لأنها مال من مال مالكها».

أقول: لقد أخطأ أبو محمد، وأخطأ بعده أبو تراب في تحليل ما حرّم الله من الأغاني وآلات الملاهي، وفتحا على الناس أبواب شر

عظيم، وخالفاً بذلك سبيل أهل الإيمان وحملة السنة والقرآن، من الصحابة وأتباعهم بإحسان، وإن ذلك لعظيم، وخطره جسيم، فنسأل الله لنا وللمسلمين العافية من زيغ القلوب ورين الذنوب، وهمزات الشيطان، إنه جواد كريم. ولقد ذهب أكثر علماء الإسلام وجمهور أئمة الهدى إلى تحريم الأغاني وجميع المعازف، وهي آلات اللهو كلها، وأوجبوا كسر آلات المعازف وقالوا: لا ضمان على متلفها، وقالوا: إن الغناء إذا انضم إليه آلات المعازف، كالطبل والمزمار والعود وأشباه ذلك، حرم بالإجماع، إلا ما يستثنى من ذلك من دق النساء الدف في العرس ونحوه، على ما يأتي بيانه. إن شاء الله تعالى. وقد حكى أبو عمرو ابن الصلاح إجماع علماء الإسلام على ما ذكرنا من تحريم الأغاني والمعازف إذا اجتمعا، كما سيأتي نص كلامه فيما نقله عنه العلامة ابن القيم رحمه الله، وما ذلك إلا لما يترتب على الغناء وآلات اللهو من قسوة القلوب ومرضها وصددها عن القرآن الكريم واستماع العلوم النافعة، ولا شك أن ذلك من مكائد الشيطان، التي كاد بها الناس وصاد بها من نقص علمه ودينه حتى استحسّن سماع قرآن الشيطان ومزموره، بدلاً من سماع كتاب الله وأحاديث رسوله ﷺ، ولقد اشتد نكير السلف على من اشتغل بالأغاني والملاهي، ووصفوه بالسفه والفسق، وقالوا: لا تقبل شهادته، كما سيأتي بعض كلامهم في ذلك. إن شاء الله. وما ذلك إلا لما ينشأ عن الاشتغال بالغناء والمعازف من ضعف الإيمان، وقلة الحياء والورع، والاستخفاف

بأوامر الله ونواهيه، ولما يبتلي به أرباب الغناء والمعازف من شدة الغفلة، والارتياح إلى الباطل، والتثاقل عن الصلاة وأفعال الخير، والنشاط فيما يدعو إليه الغناء والمعازف من الزنا واللواط وشرب الخمر، ومعاشرة النسوان والمردان، إلا من عصم الله من ذلك. ومعلوم عند ذوي الألباب ما يترتب على هذه الصفات من أنواع الشر والفساد وما في ضمنها من وسائل الضلال والإضلال، وإليك - أيها القارئ الكريم - بعض ما ورد في تحريم الأغاني والمعازف من آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَسَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٧﴾﴾ [لقمان: ٦، ٧]، وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره عند هاتين الآيتين ما نصه: «لما ذكر حال السعداء وهم: الذين يهتدون بكتاب الله ويتفعون بسماعه، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، عطف بذكر حال الأشقياء الذين أعرضوا عن الانتفاع بسماع كلام الله، وأقبلوا على استماع المزامير والغناء والألحان وآلات الطرب، كما قال ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٦]، قال: هو والله الغناء. وروى ابن جرير، حدثني يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يزيد بن يونس، عن أبي

صخر، عن أبي معاوية البجلي، عن سعيد بن جبير عن أبي الصهباء البكري أنه سمع عبدالله بن مسعود وهو يسأل عن هذه الآية: ﴿ وَمَنْ أَلْتَأَسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهَوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [لقمان: ٦]، فقال عبدالله بن مسعود: الغناء، والله الذي لا إله إلا هو، يرددها ثلاث مرات. حدثنا عمرو بن علي، حدثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا حميد الخراط، عن عمار عن سعيد بن جبير، عن أبي الصهباء، أنه سأل ابن مسعود عن قول الله: ﴿ وَمَنْ أَلْتَأَسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهَوَ الْحَدِيثِ ﴾ [لقمان: ٦] قال: الغناء؛ وكذا قال ابن عباس وجابر وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد ومكحول وعمرو بن شعيب وعلي بن بديمة، وقال الحسن البصري: نزلت هذه الآية: ﴿ وَمَنْ أَلْتَأَسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهَوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [لقمان: ٦] في الغناء والمزامير. وقال قتادة: قوله: ﴿ وَمَنْ أَلْتَأَسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهَوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾، والله، لعله لا ينفق فيه مالا، ولكن شراؤه استحبابه بحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق، وما يضر على ما ينفق» انتهى كلامه.

فتأمل - أيها القارئ الكريم - هاتين الآيتين الكريمتين، وكلام هذا الإمام في تفسيرهما، وما نقل عن أئمة السلف في ذلك، يتضح لك ما وقع فيه أرباب الأغاني والملاهي من الخطر العظيم، وتعلم بذلك صراحة الآية الكريمة في ذمهم وعيبتهم، وأن اشتراءهم للهو الحديث، واختيارهم له من وسائل الضلال والإضلال، وإن لم يقصدوا ذلك، أو يعلموه، وذلك لأن الله سبحانه مدح أهل

القرآن في أول السورة، وأثنى عليهم بالصفات الحميدة، وأخبر أنهم أهل الهدى والفلاح، حيث قال عزوجل: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ ﴿٣﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ [لقمان: ١-٥]. ثم قال سبحانه بعد ذلك: ﴿ وَمِن النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ الآية [لقمان: ٦] وذلك يدل على ذم هؤلاء المشتريين، وتعرضهم للضلال بعد الهدى، وما كان وسيلة للضلال والإضلال فهو مذموم، يجب أن يحذر ويتعد عنه، وهذا الذي قاله الحافظ ابن كثير في تفسير الآية قاله غيره من أهل التفسير كابن جرير والبقوي والقرطبي وغير واحد، حتى قال الواحدي في تفسيره: أكثر المفسرين على أن لهو الحديث هو الغناء، وفسره آخرون بالشرك، وفسره جماعة بأخبار الأعاجم وبالأحاديث الباطلة التي تصد عن الحق، وكلها تفاسير صحيحة، لا منافاة بينها، والآية الكريمة تدم من اعتاض ما يصد عن سبيل الله ويلهيه عن كتابه، ولا شك أن الأغاني وآلات الملاهي من أقبح لهو الحديث، الصاد عن كتاب الله وعن سبيله، قال أبو جعفر بن جرير - رحمه الله - في تفسيره لما ذكر أقوال المفسرين في لهو الحديث - مانصه: والصواب من القول في ذلك أن يقال: عني به كل ما كان من الحديث ملهياً عن سبيل الله، مما نهى الله عن استماعه، أو رسوله، لأن الله تعالى عم بقوله: ﴿ لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ ولم يخصص بعضاً دون

بعض، فذلك على عمومته، حتى يأتي ما يدل على خصوصه، والغناء والشرك من ذلك؛ انتهى كلامه.

وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦]، ﴿مَنْ﴾ في موضع رفع بالابتداء، ﴿لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ الغناء في قول ابن مسعود وابن عباس وغيرهما، ثم بسط الكلام في تفسير هذه الآية، ثم قال: المسألة الثانية: وهو الغناء المعتاد عند المشتهرين به الذي يحرك النفوس، ويبعثها على الهوى والغزل والمجون، الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن، فهذا النوع إذا كان في شعر يشبب فيه بذكر النساء ووصف محاسنهن، وذكر الخمر والمحرّمات، لا يختلف في تحريمه؛ لأنه اللهو والغناء المذموم بالاتفاق، فأما ما سلم من ذلك فيجوز القليل منه في أوقات الفرح، كالعرس والعيد وعند التنشيط على الأعمال الشاقة، كما كان في حفر الخندق، وحدو أنجشة وسلمة بن الأكوخ، فأما ما ابتدعه الصوفية اليوم من الإدمان على سماع الأغاني بالآلات المطربة من الشبّابات والطار والمعازف والأوتار فحرام» انتهى كلامه.

وهذا الذي قاله القرطبي كلام حسن، وبه تجتمع الآثار الواردة في هذا الباب، ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: دخل عليّ النبي ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعات، فاضطجع على الفراش وَحَوَّلَ وجهه، ودخل أبو بكر رضي الله عنه، فانتهرني، وقال: مزار الشيطان عند النبي ﷺ، فأقبل

عليه رسول الله ﷺ، فقال: «دعهما»، فلما غفل غمزتهما فخرجتا، وفي رواية لمسلم فقال رسول الله: «يا أبابكر، إن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا»، وفي رواية له أخرى، فقال ﷺ: «دعهما يا أبابكر، فإنها أيام عيد» وفي بعض رواياته أيضاً: «جاريتان تلعبان بدف»، فهذا الحديث الجليل يستفاد منه أن كراهة الغناء وإنكاره وتسميته مزمار الشيطان أمر معروف مستقر عند الصحابة رضي الله عنهم ولهذا أنكر الصديق على عائشة غناء الجاريتين عندها، وسماه مزمار الشيطان، ولم ينكر عليه النبي ﷺ تلك التسمية، ولم يقل له: إن الغناء والدف لا حرج فيهما وإنما أمره أن يترك الجاريتين، وعلل ذلك بأنها أيام عيد، فدل ذلك على أنه ينبغي التسامح في مثل هذا للجواري الصغار في أيام العيد، لأنها أيام فرح وسرور، ولأن الجاريتين إنما أنشدتا غناء الأنصار الذي تقاولوا به يوم بعث، فيما يتعلق بالشجاعة والحرب، بخلاف أكثر غناء المغنين والمغنيات اليوم، فإنه يثير الغرائز الجنسية، ويدعو إلى عشق الصور، وإلى كثير من الفتن الصادة للقلوب عن تعظيم الله ومراعاة حقه، فكيف يجوز لعاقل أن يقيس هذا على هذا، ومن تأمل هذا الحديث علم أن ما زاد على ما فعلته الجاريتان منكر، يجب التحذير منه حسماً لمادة الفساد، وحفظاً للقلوب عما يصدها عن الحق، ويشغلها عن كتاب الله وأداء حقه، وأما دعوى أبي تراب أن هذا الحديث حجة على جواز الغناء مطلقاً، فدعوى باطلة، لما تقدم بيانه، والآيات والأحاديث والآثار الواردة في هذا الباب،

كلها تدل على بطلان دعواه.

وهكذا الحديث الذي رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي، عن عامر بن سعد البجلي، أنه رأى أبا مسعود البدي وقرظة بن كعب وثابت بن يزيد، وهم في عرس وعندهم غناء، فقلت لهم: «هذا وأنتم أصحاب رسول الله ﷺ، فقالوا: إنه رخص لنا في الغناء في العرس، والبكاء على الميت من غير نوح» فهذا الحديث ليس فيه حجة على جواز الغناء مطلقاً، وإنما يدل على جوازه في العرس، لإعلان النكاح، ومن تأمل هذا الحديث عرف أنه دليل على منع الغناء، لا على جوازه، فإنه ﷺ لما رخص لهم «في الغناء» في العرس لحكمة معلومة، دل على منعه فيما سواه، إلا بدليل خاص، كما أن الرخصة للمسافر في قصر الرباعية يدل على منع غيره من ذلك، وهكذا الرخصة للحائض والنفساء في ترك طواف الوداع يدل على منع غيرهما من ذلك، والأمثلة لهذا كثيرة، وأيضاً فإنكار عامر بن سعد على هؤلاء الصحابة الغناء وإقرارهم له على ذلك، دليل على أن كراهة الغناء والمنع منه أمر قد استقر عند الصحابة والتابعين وعرفوه عن النبي ﷺ. والله المستعان.

قال العلامة ابن القيم - رحمة الله عليه - في كتابه (إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان) ما نصه: «ومن مكائد عدو الله ومصائده التي كاد بها من قل نصيبه من العلم والعقل والدين، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين، سماع المكاء والتصديّة والغناء بالآلات المحرمة، ليصد القلوب عن القرآن، ويجعلها

عاكفة على الفسوق والعصيان، فهو قرآن الشيطان، والحجاب الكثيف عن القرآن، وهو رقية اللواط والزنا، وبه ينال الفاسق من معشوقه غاية المنى، كاد به الشيطان النفوس المبطله وحسنه لها مكرأ وغروراً، وأوحى إليها الشبه الباطلة على حسنه، فقبلت وحيه، واتخذت لأجله القرآن مهجوراً.

... إلى أن قال - رحمه الله -: «ولقد أحسن القائل:

تلي الكتاب فأطرقوا لا خيفة	لكنه إطراق ساه لاهي
وأتى الغناء، فكالحمير تناهقوا	والله ما رقصوا لأجل الله
دف ومزمار ونغمة شادن	فمتى رأيت عبادة بملاهي
ثقل الكتاب عليهم لما رأوا	تقييده بأوامر ونواهي
سمعوا له رعداً وبرقاً إذ حوى	زجراً وتخويفاً بفعل مناهي
ورأوه أعظم قاطع للنفس عن	شهواتها، يا ذبحها المتناهي
وأتى السماع موافقاً أغراضها	فلأجل ذلك غدا عظيم الجاه
أين المساعد للهوى من قاطع	أسبابه، عند الجهول الساهي
إن لم يكن خمر الجسوم فإنه	خمر العقول مماثل ومضاهي
فانظر إلى النشوان عند شرابه	وانظر إلى النسوان عند ملاهي
وانظر إلى تمزيق ذا أثوابه	من بعد تمزيق الفؤاد اللاهي
واحكم فأى الخمرتين أحق بالت	حريم والتأثيم عند الله
وقال آخر:	

بهم مرض من سماع الغنا
شفا جرف ما به من بنا

برئنا إلى الله من معشر
وكم قلت: يا قوم، أنتم على

شفا جرف تحته هوة ... إلى درك كم به من عنا
وتكرار ذا النصح منا لهم لنعذر فيهم إلى ربنا
فلما استهانوا بتبنيها رجعنا إلى الله في أمرنا
فعشنا على سنة المصطفى وماتوا على .. تنتنا، تنتنا
ولم يزل أنصار الإسلام وأئمة الهدى، تصيح بهؤلاء من أقطار
الأرض، وتحذر من سلوك سبيلهم واقتفاء آثارهم من جميع طوائف
الملة». انتهى كلامه رحمه الله.

شبهة يجب أن تكشف:

زعم أبو تراب، تبعاً لابن حزم، أن قوله سبحانه: ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بَغِيرَ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ الآية [لقمان: ٦].. دليل على أن مشتري لهو الحديث من الأغاني والملاهي، لا يستحق الذم إلا إذا اشتراها لقصد الضلال أو الإضلال، أما من اشتراها للترفيه والترويح عن نفسه فلا بأس في ذلك.

والجواب أن يقال: هذه شبهة باطلة من وجوه ثلاثة:

الأول: أن ذلك خلاف ما فهمه السلف الصالح من الصحابة والتابعين من الآية الكريمة، فإنهم احتجوا بها على ذم الأغاني والملاهي والتحذير منها، ولم يقيدوا ذلك بهذا الشرط الذي قاله أبو تراب، وهم أعلم الناس بمعاني كلام الله وكلام الرسول ﷺ، وهم أعرف بمراد الله من كلامه ممن بعدهم.

الوجه الثاني: أن ذلك خلاف ظاهر الآية لمن تأملها، لأن الله

سبحانه قال: ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بَغِيرَ عِلْمٍ﴾ [لقمان: ٦].

فدل ذلك على أن هذا الصنف المذموم من الناس قد اشترى لهو الحديث، ليضل به عن سبيل الله بغير علم ولا شعور بالغاية، ولا قصد للإضلال أو الضلال، ولو كان اشترى لهو الحديث وهو يعلم أنه يضل به أو يقصد ذلك لم يقل الله عز وجل: ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بَعْضَ عَمَلِهِ﴾؛ لأن من علم أنه اشترى لهو الحديث ليضل به عن سبيل الله لا يقال له: إنه لا يعلم، وهكذا من قصد ذلك لا يقال: إنه اشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم، لأن من علم أن غايته الضلال أو قصد ذلك قد اشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بعلم وقصد، لا ليضل بغير علم، فتأمل وتنبه - أيها القارئ الكريم - يتضح لك الحق، وعليه تكون «اللام» في قوله: ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لام العاقبة، أو لام التعليل، أي تعليل الأمر القدري. ذكر ذلك الحافظ ابن كثير وغيره، وعلى كونها للعاقبة، يكون المعنى: أن من اشترى لهو الحديث من الغناء والمعازف، تكون عاقبته الضلال عن سبيل الله، والإضلال واتخاذ سبيل الله هزواً، والإعراض عن آيات الله، استكباراً واحتقاراً. وإن لم يشعر بذلك، ولم يقصده. وعلى المعنى الثاني، وهو كونها لتعليل الأمر القدري، يكون المعنى: أن الله سبحانه قضى وقدر على بعض الناس أن يشتري لهو الحديث، ليضل به عن سبيل الله، وعلى كلا التقديرين فالآية الكريمة تفيد ذم من اشترى لهو الحديث، ووعيده بأن مصيره إلى الضلال والاستهزاء بسبيل الله، والتولي عن كتاب الله، وهذا هو الواقع الكثير، والمشاهد ممن

اشتغل بلهو الحديث من الأغاني والمعازف، واستحسنها وشغف بها، يكون مآله إلى قسوة القلب والضلّال عن الحق إلا من رحم الله، وقد دلت الشريعة الإسلامية الكاملة في مصادرها ومواردها على وجوب الحذر من وسائل الضلال والفساد والتحذير منها، حذراً من الوقوع في غاياتها، كما نهى النبي ﷺ عن شرب القليل الذي لا يسكر، حذراً من الوقوع في المسكر، حيث قال عليه الصلاة والسلام: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» ونهى عن الصلاة بعد الصبح، وبعد العصر، لثلا يكون ذلك وسيلة إلى الوقوع فيما وقع فيه بعض المشركين من عبادة الشمس عند طلوعها وغروبها، ونظائر ذلك كثيرة يعرفها من له أدنى علم بالشريعة المطهرة، والله المستعان.

الوجه الثالث: أنه لو كان الذم مختصاً بمن اشترى لهو الحديث لقصد الضلال أو الإضلال، لم يكن في تنصيب الرب عز وجل على لهو الحديث فائدة؛ لأن الذم حينئذ لا يختص به، بل يعم كل من فعل شيئاً يقصد به الضلال أو الإضلال حتى ولو كان ذلك الشيء محبوباً إلى الله سبحانه وتعالى، كمن اشترى مصحفاً يقصد به التلبيس على الناس وإضلالهم، فإن المصحف محبوب إلى الله لاشتماله على كلامه عز وجل، ولكنه سبحانه لا يحب من عباده أن يشتروه للتلبيس والإضلال، وإنما يُشترى للاهتداء والتوجيه إلى الخير، وقد اعترف ابن حزم وأبو تراب بهذا الوجه، وزعما أن الآية تختص بهذا الصنف، وهو خطأ بيّن، وعدول بالآية

عن معناها الصحيح، وإضاعة لمعناها الأكمل، فعرفت - أيها القارئ الكريم - من هذه الأوجه الثلاثة، كشف شبهة أبي تراب وبطلانها، واتضح لك أن الآية الكريمة حجة ظاهرة على ذم الأغاني والملاهي وتحريمهما، وأنها وسيلة للضلال والإضلال والسخرية بسبيل الله، والإعراض عن كتابه، وإن لم يشعر مشتروها بذلك، وهذا هو الذي فهمه السلف الصالح من الآية الكريمة، وهم أولى بالاتباع رضي الله عنهم، وسبق لك كشف شبهة أبي تراب في تعلقه بحديث الجاريتين، وكشف شبهته الأخرى في تعلقه بحديث أبي مسعود البدرى وصاحبيه في الرخصة لهم في الغناء وقت العرس، وأوضحنا فيما تقدم أن الحديثين المذكورين حجة ظاهرة على أبي تراب، وإمامه ابن حزم في النهي عن الأغاني والمنع منها، لا على جوازها، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وقد تكلم العلامة ابن القيم رحمه الله على الآية المتقدمة، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ الآية [لقمان: ٦]، بكلام حسن يؤيد ما تقدم، وهذا نصه، قال رحمه الله: «قال الواحدى وغيره: أكثر المفسرين على أن المراد بلهو الحديث، الغناء، قال ابن عباس في رواية سعيد بن جبير ومقسم عنه وقاله عبدالله بن مسعود في رواية أبي الصهباء عنه، وهو قول مجاهد وعكرمة، وروى ثوير بن أبي فاختة عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ قال: هو الرجل يشتري الجارية تغنيه ليلاً ونهاراً، وقال ابن أبي نجیح عن مجاهد: هو

اشترى المغني والمغنية بالمال الكثير، والاستماع إليه وإلى مثله من الباطل، وهذا قول مكحول، وهذا اختيار أبي إسحاق أيضاً، وقال: أكثر ما جاء في التفسير، أن لهو الحديث ههنا، هو الغناء، لأنه يلهي عن ذكر الله تعالى، قال الواحدي: قال أهل المعاني: ويدخل في هذا كل من اختار اللهو والغناء والمزامير والمعازف على القرآن، وإن كان اللفظ قد ورد بالشراء فلفظ الشراء يذكر في الاستبدال والاختيار، وهو كثير في القرآن، قال: ويدل على هذا ما قاله قتادة في هذه الآية لعله أن لا يكون أفق مالا، قال: وبحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق، قال الواحدي: وهذه الآية على هذا التفسير، تدل على تحريم الغناء، قال: وأما غناء القينات فذلك أشد ما في الباب، وذلك لكثرة الوعيد الوارد فيه، وهو ما روي أن النبي ﷺ قال: «من استمع إلى قينة صب في أذنه الآنك يوم القيامة»، والآنك، الرصاص المذاب، وقد جاء تفسير لهو الحديث بالغناء مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ففي مسند الإمام أحمد، ومسند عبدالله بن الزبير الحميدي، وجامع الترمذي من حديث أبي أمامة، والسياق للترمذي أن النبي ﷺ قال: «لا تبيعوا القينات، ولا تشتروهن، ولا تعلموهن، ولا خير في تجارة فيهن، وثمانهن حرام»، وفي مثل هذا نزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٣١]، وهذا الحديث، وإن كان مداره على عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم، فعبيد الله بن زحر ثقة، والقاسم ثقة،

وعلي ضعيف، إلا أن للحديث شواهد ومتابعات، سنذكرها إن شاء الله تعالى. ويكفي تفسير الصحابة والتابعين للهو الحديث: بأنه الغناء، فقد صح ذلك عن ابن عباس وابن مسعود، قال أبو الصهباء: سألت ابن مسعود عن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَلَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهَوَ الْحَدِيثِ﴾، فقال: والله الذي لا إله إلا هو، هو الغناء، يرددها ثلاث مرات، وصح عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أيضاً أنه الغناء، قال الحاكم أبو عبد الله في التفسير من كتاب المستدرک: ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند، وقال في موضع آخر من كتابه: هو عندنا في حكم المرفوع، وهذا وإن كان فيه نظر، فلا ريب أنه أولى بالقبول من تفسير من بعدهم، فهم أعلم الأمة بمراد الله عز وجل في كتابه، فعليهم نزل، وهم أول من خوطب به من الأمة، وقد شاهدوا تفسيره من الرسول ﷺ علماً وعملاً، وهم العرب الفصحاء على الحقيقة، فلا يعدل عن تفسيرهم ما وجد إليه سبيل، ولا تعارض بين تفسير لهو الحديث بالغناء وتفسيره بأخبار الأعاجم وملوكها وملوك الروم ونحو ذلك، مما كان النضر بن الحارث يحدث به أهل مكة، يشغلهم به عن القرآن، فكلاهما لهو الحديث.

ولهذا قال ابن عباس: لهو الحديث: الباطل والغناء، فمن الصحابة من ذكر هذا، ومنهم من ذكر الآخر، ومنهم من جمعهما، والغناء أشد لهواً، وأعظم ضرراً من أحاديث الملوك وأخبارهم،

فإنه رقية الزنا، ومنبت النفاق، وشرك الشيطان، وخمرة العقل،
 وصدّه عن القرآن أعظم من صد غيره من الكلام الباطل، لشدة ميل
 النفوس إليه، ورغبتها فيه. إذا عرف هذا، فأهل الغناء ومستمعوه،
 لهم نصيب من هذا الذم بحسب اشتغالهم بالغناء عن القرآن، وإن
 لم ينالوا جميعه، فإن الآيات تضمنت ذم من استبدل لهو الحديث
 بالقرآن، ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً، وإذا يتلى
 عليه القرآن ولّى مستكبراً، كأن لم يسمعه، كأن في أذنيه وقرأ،
 وهو الثقل والصمم، وإذا علم منه شيئاً، استهزأ به، فمجموع هذا
 لا يقع إلا من أعظم الناس كفراً، وإن وقع بعضه للمغنين
 ومستمعهم، فلهم حصة ونصيب من هذا الذم، يوضحه أنك لا
 تجد أحداً عني بالغناء وسماع آياته، إلا وفيه ضلال عن طريق
 الهدى علماً وعملاً، وفيه رغبة عن استماع القرآن إلى استماع
 الغناء، بحيث إذا عرض له سماع الغناء وسماع القرآن، عدل عن
 هذا إلى ذاك، وثقل عليه سماع القرآن، وربما حمله الحال على أن
 يسكت القارئ، ويستطيل قراءته، ويستزيد المغني، ويستقصّر
 نوبته، وأقل ما في هذا أن يناله نصيب وافر من هذا الذم إن لم
 يحظ به جميعه.

والكلام في هذا مع من في قلبه بعض حياة يحس بها، فأما من
 مات قلبه، وعظمت فتنته، فقد سدّ على نفسه طريق النصيحة
 ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ
 اللَّهُ أَنْ يَطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا خَيْرٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ [المائدة: ٤١] . انتهى كلامه رحمه الله .

ومن الآيات الدالة على ذم الأغاني والمعازف، وهي آيات الملاهي، قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكِهِمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]، وقد فسر الصوت والزور: بالغناء وآلات الملاهي، وفسر الصوت أيضاً: بكل صوت يدعو إلى باطل، وفسر الزور بكل منكر، ولا منافاة بين التفاسير، ومدلول الآيتين، يعم ذلك كله، ولا ريب أن الأغاني والملاهي من أقبح الزور، ومن أخبث أصوات الشيطان لما يترتب عليها من قسوة القلوب، وصددها عن ذكر الله وعن القرآن، بل وعن جميع الطاعات إلا من رحم الله، كما قد سلف بيان ذلك، وأما الأحاديث الواردة في ذم الأغاني والملاهي فكثيرة، وأصحها ما رواه البخاري في صحيحه، حيث قال: وقال هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثني عبدالرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري، والله ما كذبني، سمع النبي ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي أقوام، يستحلون الحر والحرير، والخمر والمعازف»، وهو صريح في ذم مستحلي المعازف، حيث قرنهم مع مستحلي الزنا والخمر والحرير، وحجة ظاهرة في تحريم استعمال المعازف، وهي آلات الملاهي، كالطنبور والعود، والطبل وغير ذلك من آلات

الملاهي، وقد أجمع أهل اللغة على تفسير المعازف بآلات الملاهي، وما ذاك إلا لما يترتب عليها من قسوة القلوب ومرضها، واشتغالها عن الصلاة والقرآن، وإذا انضم إليه الغناء، صار الإثم أكبر، والفساد أعظم، كما سيأتي كلام أهل العلم في ذلك، وقد تقدم لك بعضه، وأما الحرّ: فيروى بالخاء المهملة والراء، وهو الفرج، والمراد به الزنا، ويروى بالخاء المعجمة والزاي، وهو نوع من الحرير، وقد أخذ علماء الإسلام بهذا الحديث، وتلقوه بالقبول، واحتجوا به على تحريم المعازف كلها، وقد أعله ابن حزم وأبو تراب بعده، تقليداً له بأنه منقطع بين البخاري رحمه الله وبين شيخه هشام بن عمار، لكونه لم يصرح بسماعه منه، وإنما علقه عنه تعليقاً، وقد أخطأ ابن حزم في ذلك، وأنكر عليه أهل العلم هذا القول، وخطؤه فيه، لأن هشاماً من شيوخ البخاري، وقد علقه عنه جازماً به، وما كان كذلك فهو صحيح عنده، وقد قبل منه أهل العلم ذلك، وصححو ما علقه جازماً به إلى من علقه عنه، وهذا الحديث من جملة الأحاديث المعلقة الصحيحة، ولعل البخاري لم يصرح بسماعه منه، لكونه رواه عنه بالإجازة، أو في معرض المذاكرة أو لكونه رواه عنه بواسطة بعض شيوخه الثقات، فحذفه اختصاراً، أو لغير ذلك من الأسباب المقتضية للحذف، وعلى فرض انقطاعه بين البخاري وهشام، فقد رواه عنه غيره متصلاً، عن هشام بن عمار... إلخ.. بأسانيد صحيحة، وبذلك بطلت شبهة ابن حزم ومقلده أبي تراب، واتضح الحق لطالب

الحق، والله المستعان.

وإليك أيها القارئ الكريم كلام أهل العلم في هذا الحديث، وتصريحهم بخطأ ابن حزم في تضعيفه، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري - رحمه الله - لما ذكر هذا الحديث، وذكر كلام الزركشي، وتخطئته ابن حزم في تضعيفه، قال ما نصه: «وأما دعوى ابن حزم التي أشار إليها - يعني الزركشي - فقد سبقه إليها ابن الصلاح في علوم الحديث، فقال: التعليق في أحاديث من صحيح البخاري قطع إسنادها، وصورته صورة الانقطاع، وليس حكمه حكمه، ولا خارجاً ما وجد ذلك فيه من قبيل الصحيح إلى قبيل الضعيف، ولا التفات إلى أبي محمد ابن حزم الظاهري الحافظ في رد ما أخرجه البخاري من حديث أبي عامر وأبي مالك الأشعري عن رسول الله ﷺ: «ليكونن في أمتي أقوام، يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف»، الحديث من جهة أن البخاري أوردته قائلاً: وقال هشام بن عمار، وساقه بإسناده، فزعم ابن حزم، أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام، وجعله جواباً عن الاحتجاج به على تحريم المعازف، وأخطأ في ذلك من وجوه، والحديث صحيح معروف الاتصال، بشرط الصحيح، والبخاري قد يفعل مثل ذلك، لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسنداً متصلاً، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب، التي لا يصحبها خلل الانقطاع» انتهى. ثم قال الحافظ بعدما نقل كلام ابن الصلاح المذكور بأسطر ما نصه: «وقد تقرر عند الحافظ أن الذي يأتي به

البخاري من التعاليق كلها بصيغة الجزم، يكون صحيحاً إلى من علق عنه، ولو لم يكن من شيوخه، لكن إذا وجد الحديث المعلق من رواية بعض الحفاظ موصولاً، إلى من علق عنه بشرط الصحة، أزال الإشكال، ولهذا عنيت في ابتداء الأمر بهذا النوع، وصنفت كتاب «تغليق التعليق» وقد ذكر شيخنا في شرح الترمذي، وفي كلامه على علوم الحديث أن حديث هشام بن عمار، جاء موصولاً في مستخرج الإسماعيلي، قال: حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا هشام بن عمار، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين، فقال: حدثنا محمد بن يزيد بن عبدالصمد، حدثنا هشام بن عمار، قال: وأخرجه أبو داود في سننه، فقال: حدثنا عبدالوهاب بن نجدة، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، بسنده». انتهى.

وقال العلامة ابن القيم رحمة الله عليه في الإغاثة، لما ذكر هذا الحديث ما نصه: «هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه محتجاً به وعلقه تعليقاً مجزوماً به، فقال: باب فيمن يستحل الخمر، ويسميه بغير اسمه، وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثني عبدالرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر، أو أبو مالك الأشعري - والله ما كذبتني - أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم،

يأتيهم لحاجة فيقولوا: ارجع إلينا غداً، فيبيتهم الله تعالى، ويضع العلم ويمسح آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة» ولم يصنع من قدح في صحة هذا الحديث شيئاً كابن حزم، نصرة لمذهبه الباطل في إباحة الملاهي، وزعم أنه منقطع؛ لأن البخاري لم يصل سنده به، وجواب هذا الوهم من وجوه:

أحدها: أن البخاري قد لقي هشام بن عمار وسمع منه، فإذا قال: قال هشام، فهو بمنزلة قوله عن هشام.

الثاني: أنه لو لم يسمع منه فهو لم يستجز الجزم به عنه، إلا وقد صح عنده أنه حدث به، وهذا كثيراً ما يكون لكثرة ما رواه عنه، عن ذلك الشيخ وشهرته، فالبخاري أبعد خلق الله من التدليس.

الثالث: أنه أدخله في كتابه المسمى بالصحيح محتجاً به، فلولا صحته عنده لما فعل ذلك.

الرابع: أنه علقه بصيغة الجزم دون صيغة، التمريض، فإنه إذا توقف في الحديث أو لم يكن على شرطه، يقول: ويروى عن رسول الله ﷺ، ويذكر عنه، ونحو ذلك فإذا قال: قال رسول الله ﷺ، فقد جزم وقطع بإضافته إليه.

الخامس: أنه لو أضربنا عن هذا كله صفحاً، فالحديث صحيح، متصل عند غيره، قال أبوداود في كتاب [اللباس]: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس، قال: سمعت عبد الرحمن بن

غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك فذكره مختصراً، ورواه أبو بكر الإسماعيلي في كتابه: [الصحيح] مسنداً، فقال أبو عامر، ولم يشك، ووجه الدلالة منه أن المعازف هي آلات اللهو كلها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك، ولو كانت حلالاً لما ذمهم على استحلالها، ولما قرن استحلالها باستحلال الخمر والخز، فإن كان بالحاء والراء المهملتين فهو استحلال الفروج الحرام، وإن كان بالخاء والزاي المعجمتين فهو نوع من الحرير غير الذي صح عن الصحابة رضي الله عنه لبسه، إذ الخز نوعان: أحدهما من الحرير، والثاني من صوف، وقد روى هذا الحديث من وجهين، وقال ابن ماجه في سننه، حدثنا عبدالله بن سعيد عن معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن ابن أبي مريم عن عبدالرحمن بن غنم الأشعري عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليشربنَّ ناس من أمتي الخمر، يسمونها بغير اسمها، يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات، يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم قردة وخنازير» وهذا إسناد صحيح، وقد توعد مستحلي المعازف فيه، بأن يخسف الله بهم الأرض، ويمسخهم قردة وخنازير، وإن كان الوعيد على جميع هذه الأفعال، فلكل واحد قسط في الذم والوعيد. وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي وعمران بن حصين، وعبدالله بن عمرو، وعبدالله بن عباس، وأبي هريرة وأبي أمامة الباهلي، وعائشة أم المؤمنين، وعلي بن أبي طالب، وأنس بن مالك، وعبدالرحمن بن سابط والغازي بن ربيعة،

ونحن نسوقها لتقر بها عيون أهل القرآن، وتشجي بها حلق أهل سماع الشيطان، ثم ساقها كلها». ولولا طلب الاختصار، لنقلتها لك - أيها القارئ الكريم - ولكنني أحيل الراغب في الاطلاع عليها على كتاب الإغاثة، حتى يرى ويسمع ما تقر به عينه ويشفى به قلبه، وهي على كثرتها، وتعدد مخارجها، حجة ظاهرة وبرهان قاطع على تحريم الأغاني والملاهي، والتنفير منها، تضاف إلى ما تقدم من الآيات والأحاديث الدالة على تحريم الأغاني والمعازف، ويدل الجميع على أن استعمالها والاشتغال بها من وسائل غضب الله، وحلول عقوبته والضلال والإضلال عن سبيله، نسأل الله لنا وللمسلمين العافية من ذلك، والسلامة من مضلات الفتن، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وأما كلام العلماء في الأغاني والمعازف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فهو كثير جدًا وقد سبق لك بعضه، وإليك جملة من كلامهم على سبيل التكملة والتأييد لما تقدم، والله ولي التوفيق.

روى علي بن الجعد وغيره عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع»، وقد روى ذلك عن النبي ﷺ مرفوعاً، والمحفوظ أنه من كلام ابن مسعود رضي الله عنه. قال العلامة ابن القيم رحمه الله، في كتاب الإغاثة، لما ذكر هذا الأثر، ما نصه: «فإن قيل: فما وجه إنباته للنفاق في القلب، من بين سائر المعاصي؟ قيل: هذا من أدل شيء على فقه الصحابة في أحوال القلوب وأعمالها، ومعرفتهم بأدويتها

وأدوائها، وأنهم هم أطباء القلوب، دون المنحرفين عن طريقتهم، الذين داووا أمراض القلوب بأعظم أدوائها، فكانوا كالمداوي من السقم بالسقم القاتل، وهكذا والله فعلوا، بكثير من الأدوية التي ركبوها أو بأكثرها، فاتفق قلة الأطباء وكثرة المرضى، وحدثت أمراض مزمنة، لم تكن في السلف، والعدول عن الدواء النافع الذي ركبه الشارع، وميل المريض إلى ما يقوي مادة المرض، فاشتد البلاء وتفاقم الأمر، وامتألت الدور، والطرق والأسواق من المرضى، وقام كل جهول يطب الناس. فاعلم أن للغناء خواص، لها تأثير في صبغ القلب بالنفاق، ونباته فيه، كنبات الزرع بالماء، فمن خواصه: أنه يلهي القلب، ويصدّه عن فهم القرآن وتدبره، والعمل بما فيه، فإن القرآن والغناء لا يجتمعان في القلب أبداً، لما بينهما من التضاد، فإن القرآن ينهى عن اتباع الهوى، ويأمر بالعفة، ومجانبة شهوات النفوس، وأسباب الغي، وينهى عن اتباع خطوات الشيطان، والغناء يأمر بضد ذلك كله، ويحسنه، ويهيج النفوس إلى شهوات الغي، فيثير كامنها، ويزعج قاطناتها ويحركها إلى كل قبيح ويسوقها إلى وصل كل مليحة ومليح، فهو والخمر رضيعا لبان، وفي تهيجهما على القبائح فرسا رهان، فإنه صنو الخمر ورضيعه ونائبه وحليفه، وخدينه وصديقه، عقد الشيطان بينهما شريعة الوفاء التي لا تفسخ، وهو جاسوس القلب، وسارق المروءة، وسوس العقل، يتغلغل في مكامن القلب، ويطلع على سرائر الأفئدة، ويدب على محل التخيل، فيثير ما فيه من

الهوى والشهوة والسخافة والرقاعة والرعونة والحمافة؛ فبينما ترى الرجل وعليه سمة الوقار وبهاء العقل وبهجة الإيمان ووقار الإسلام وحلاوة القرآن، فإذا استمع الغناء ومال إليه نقص عقله وقل حياؤه، وذهبت مروءته، وفارقه بهاؤه وتخلى عنه وقاره، وفرح به شيطانه، وشكا إلى الله تعالى إيمانه، وثقل عليه قرآنه، وقال: يا رب لا تجمع بيني وبين قرآن عدوك في صدر واحد. فاستحسن ما كان قبل السماع يستقبحه، وأبدى من سره ما كان يكتمه، وانتقل من الوقار والسكينة إلى كثرة الكلام والكذب، والزهزة والفرقة بالأصابع، فيميل برأسه، ويهز منكبيه، ويضرب الأرض برجليه، ويدق على أم رأسه بيديه، ويثب وثبة الذباب، ويدور دوران الحمار حول الدولاب، ويصفق بيديه تصفيق النسوان، ويخور من الوجد ولا كخوار الثيران، وتارة يتأوه تأوه الحزين، وتارة يزعق زعقات المجانين»، ولقد صدق الخبير به من أهله حيث يقول:

أتذكر ليلة وقد اجتمعنا	على طيب السماع إلى الصباح؟
ودارت بيننا كأس الأغاني	فأسكرت النفوس بغير راح
فلم تر فيهم إلا نشاوى	سروراً، والسرور هناك صاحي
إذا نادى أخو اللذات فيه	أجاب اللهو: حيّ على السماح
ولم نملك سوى المهجات شيئاً	أرقناها لألحاظ الملاح

وقال بعض العارفين: «السماع يورث النفاق في قوم، والعناد في قوم، والكذب في قوم، والفجور في قوم، والرعونة في قوم». وأكثر ما يورث عشق الصور، واستحسان الفواحش، وإدمانه

يثقل القرآن على القلب، ويكرهه إلى سماعه بالخاصية، وإن لم يكن هذا نفاقاً، فما للنفاق حقيقة.

وسر المسألة: أنه قرآن الشيطان - كما سيأتي - فلا يجتمع هو وقرآن الرحمن في قلب أبداً، وأيضاً فإن أساس النفاق: أن يخالف الظاهر الباطن، وصاحب الغناء بين أمرين:

إما أن يتهتك فيكون فاجراً، أو يظهر النسك فيكون منافقاً، فإنه يظهر الرغبة في الله والدار الآخرة، وقلبه يغلي بالشهوات، ومحبة ما يكرهه الله ورسوله من أصوات المعازف وآلات اللهو، وما يدعو إليه الغناء ويهيجه، فقلبه بذلك معمور، وهو من محبة ما يحبه الله ورسوله وكراهة ما يكرهه قفر، وهذا محض النفاق. وأيضاً فإن الإيمان قول وعمل: قول بالحق، وعمل بالطاعة، وهذا ينبت على الذكر وتلاوة القرآن، والنفاق قول الباطل وعمل البغي، وهذا ينبت على الغناء. وأيضاً فمن علامات النفاق: قلة ذكر الله، والكسل عند القيام إلى الصلاة، ونقر الصلاة، وقل أن تجد مفتوناً بالغناء إلا هذا وصفه.

وأيضاً: فإن النفاق مؤسس على الكذب، والغناء من أكذب الشعر، فإنه يحسن القبيح ويزينه ويأمر به، ويقبح الحسن ويزهد فيه، وذلك عين النفاق.

وأيضاً: فإن النفاق غش ومكر وخداع، والغناء مؤسس على ذلك.

وأيضاً: فإن المنافق يفسد من حيث يظن أنه يصلح كما أخبر

الله سبحانه بذلك عن المنافقين وصاحب السماع يفسد قلبه وحاله من حيث يظن أنه يصلحه والمغني يدعو القلوب إلى فتنة الشهوات، والمنافق يدعوها إلى فتنة الشبهات. قال الضحاك: الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب. وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى مؤدب ولده: ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان وعاقبتها سخط الرحمن، فإنه بلغني عن الثقات من أهل العلم أن صوت المعازف واستماع الأغاني واللهاج بها ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب على الماء. فالغناء يفسد القلب وإذا فسد القلب هاج فيه النفاق.

وبالجملة فإذا تأمل البصير حال أهل الغناء وحال أهل القرآن تبين له حذق الصحابة ومعرفتهم بأدواء القلوب وأدويتها وبالله التوفيق».

وقال ابن القيم في موضع آخر من الإغاثة: «قال الإمام أبو بكر الطرطوشي [وهو من أئمة المالكية] في خطبة كتابه في تحريم السماع: الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين ونسأله أن يُرينا الحق حقًا وفتبعه والباطل باطلًا فنتجنبه، وقد كان الناس فيما مضى يستتر أحدهم بالمعصية إذا واقعها ثم يستغفر الله ويتوب إليه منها ثم كثر الجهل وقل العلم وتناقص الأمر حتى صار أحدهم يأتي المعصية جهاراً ثم ازداد الأمر إدباراً، حتى بلغنا أن طائفة من إخواننا المسلمين وفقنا الله وإياهم استزلهم الشيطان واستغوى عقولهم في حب الأغاني واللهو وسماع

الطقطقة والنقير واعتقدته من الدين الذي يقربهم إلى الله، وجاهرت به جماعة المسلمين، وشاقت سبيل المؤمنين وخالفت الفقهاء وحملة الدين: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۗ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

فرايت أن أوضح الحق وأكشف عن شبه أهل الباطل بالحجج التي تضمنها كتاب الله وسنة رسوله، وأبدأ بذكر أقاويل العلماء الذين تدور الفتيا عليهم في أقاصي الأرض ودانيتها حتى تعلم هذه الطائفة أنها قد خالفت علماء المسلمين في بدعتها والله ولي التوفيق.

ثم قال: أما مالك فإنه ينهى عن الغناء وعن استماعه وقال: إذا اشترى جازية فوجدها مغنية كان له أن يردها بالعيب، وسئل مالك رحمه الله عما رخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال: إنما يفعله عندنا الفساق، قال: وأما أبوحنيفة فإنه يكره الغناء ويجعله من الذنوب.. وكذلك مذهب أهل الكوفة سفيان وحماد وإبراهيم والشعبي وغيرهم لا اختلاف بينهم في ذلك ولا نعلم خلافاً أيضاً بين أهل البصرة في المنع منه» انتهى كلام الطرطوشي.

قلت: مراده بالطائفة التي أحبت الغناء واعتقدته من الدين الذي يقربهم إلى الله جماعة من الصوفية أحدثوا بدعة سماع الغناء وزعموا أنه ينشطهم على العبادة والتقرب إلى الله بأنواع القربات، فأنكر علماء زمانهم عليهم ذلك وصاحوا بهم من كل جانب، وأجمع علماء الحق على أن ما أحدثته هذه الطائفة بدعة منكرة. وألف الطرطوشي كتابه المشار إليه في الرد عليهم وبيان بطلان مذهبهم.

ومن هنا يعلم القارئ أن المفتونين بسماع الغناء والملاهي طائفتان: الطائفة الأولى: اتخذته ديناً وعبادة وهم شر الطائفتين وأشدّهما إثماً وخطراً لكونهم ابتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله وجعلوا الغناء والملاهي للذين هما أداة الفسق والعصيان ديناً يتقربون به إلى الملك الديان.

والطائفة الثانية: اتخذوا الغناء والملاهي لهواً ولعباً وترويحاً عن النفوس وتسلياً بذلك عن مشاغل الدنيا وأتاعبها وهم مخطئون في ذلك وعلى خطر عظيم من الضلال والإضلال، ولكنهم أخف من الطائفة الأولى لكونهم لم يتخذوا ذلك ديناً وعبادة وإنما اتخذوه لهواً ولعباً وتجميماً للنفوس، وقد صرح أهل العلم بتحريم هذا وهذا، ثم قال العلامة ابن القيم رحمة الله عليه بعد ما نقل كلام الطرطوشي المتقدم ما نصه:

قلت: مذهب أبي حنيفة في ذلك من أشد المذاهب وقوله فيه أغلظ الأقوال وقد صرح أصحابه بتحريم سماع الملاهي كلها كالمزمار والدف حتى الضرب بالقضيب، وصرحوا بأنه معصية توجب الفسق وترد به الشهادة وأبلغ من ذلك أنهم قالوا: أن السماع فسق والتلذذ به كفر، هذا لفظهم، ورووا في ذلك حديثاً لا يصح رفعه قالوا: ويجب عليه أن يجتهد في أن لا يسمعه إذا مر به أو كان في جواره. وقال أبو يوسف في دار يسمع منها صوت المعازف والملاهي: أدخل عليهم بغير إذنهم؛ لأن النهي عن المنكر فرض، فلو لم يجز الدخول بغير إذن لامتنع الناس من إقامة

الفرض، قالوا ويتقدم إليه الإمام إذا سمع ذلك من داره فإن أصر حبسه أو ضربه سيّاطاً، ومن شاء أزعجه عن داره، وأما الشافعي فقال في كتاب أدب القضاء: إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل والمحال ومن استكثر منه فهو سفیه ترد شهادته.

وصرح أصحابه العارفون بمذهبه بتحريمه وأنكروا على من نسب إليه حله كالقاضي أبي الطيب الطبري والشيخ أبي إسحاق وابن الصباغ.

قال الشيخ أبو إسحاق في التنبيه: ولا تصح - يعني الإجارة - على منفعة محرمة كالغناء والزمر وحمل الخمر ولم يذكر فيه خلافاً، وقال في المهذب: ولا يجوز على المنافع المحرمة كالغناء لأنه محرم فلا يجوز أخذ العوض عنه كالميتة والدم. فقد تضمن كلام الشيخ أموراً:

أحدها: أن منفعة الغناء بمجرد منفعة محرمة.

الثاني: أن الاستتجار عليها باطل.

الثالث: أن أكل المال به أكل مال بالباطل بمنزلة أكله عوضاً عن الميتة والدم.

الرابع: أنه لا يجوز لرجل بذل ماله للمغني ويحرم عليه ذلك فإنه بذل ماله في مقابلة محرم وأن بذله في ذلك كبذله في مقابلة الدم والميتة.

الخامس: أن الزمر حرام. وإذا كان الزمر الذي هو أخف آلات اللهو حراماً فكيف بما هو أشد منه كالعود والطنبور واليراع، ولا

ينبغي لمن شم رائحة العلم أن يتوقف في تحريم ذلك فأقل ما فيه أنه من شعار العشاق وشاربي الخمر.

وكذلك قال أبوزكريا النووي في روضته:

القسم الثاني: أن يغني ببعض آلات الغناء بما هو من شعار شاربي الخمر وهو مطرب كالطنبور والعود والصنج وسائر المعازف والأوتار يحرم استعماله واستماعه، قال: وفي اليراع وجهان صحح البغوي التحريم ثم ذكر عن الغزالي الجواز قال: والصحيح تحريم اليراع: وهو الشبابة، وقد صنف أبو القاسم الدولعي كتاباً في تحريم اليراع.. وقد حكى أبو عمرو ابن الصلاح الإجماع على تحريم السماع الذي جمع الدف والشبابة والغناء، فقال في فتاويه: «وأما إباحة هذا السماع وتحليله فليعلم أن الدف والشبابة والغناء إذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب وغيرهم من علماء المسلمين، ولم يثبت عن أحد ممن يعتبر بقوله في الإجماع والاختلاف أنه أباح هذا السماع. والخلاف المنقول عن بعض أصحاب الشافعي إنما نقل في الشبابة منفردة والدف منفرداً فمن لا يحصل أو لا يتأمل ربما اعتقد اختلافاً بين الشافعيين في هذا السماع الجامع بهذه الملاهي، وذلك وهم بين من الصائر إليه تنادي عليه أدلة الشرع والعقل مع أنه ليس كل خلاف يستروح إليه ويعتمد عليه، ومن تتبع ما اختلف فيه العلماء وأخذ بالرخص من أقاويلهم تزندق أو كاد، قال: وقولهم في السماع المذكور أنه من القربات والطاعات قول مخالف لإجماع المسلمين ومن خالف

إجماعهم فعليه ما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُنِيَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. وأطال الكلام في الرد على هاتين الطائفتين اللتين بلاء المسلمين منهما، المحللون لما حرم الله والمتقربون إلى الله بما يباعدهم عنه. والشافعي وقدماء أصحابه والعارفون بمذهبه من أغلظ الناس قولاً في ذلك وقد تواتر عن الشافعي أنه قال: خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغيير يصدون به الناس عن القرآن. فإذا كان هذا قوله في التغيير وتعليه أنه يصد عن القرآن وهو شعر يزهد في الدنيا يغني به مغن فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطح أو مخدة على توقيع غنائهم، فليت شعري ما يقول في مَنْ سماع التغيير عنده كتفلة في بحر، قد اشتمل على كل مفسدة وجمع كل محرم، فالله بين دينه وبين كل متعلم مفتون وعابد جاهل.

قال سفيان بن عيينة: «كان يقال: احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد والجاهل فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون ومن تأمل الفساد الداخلى على الأمة وجده من هذين المفتونين» وأما مذهب الإمام أحمد فقال عبدالله ابنه: سألت أبي عن الغناء، قال: «الغناء ينبت النفاق في القلب لا يعجبني»، ثم ذكر قول مالك: «إنما يفعله عندنا الفساق»، قال عبدالله: وسمعت أبي يقول: سمعت يحيى القطان يقول: «لو أن رجلاً عمل بكل رخصة: بقول أهل الكوفة في النيذ وأهل المدينة في السماع وأهل مكة في المتعة لكان

فاسقاً». قال أحمد: وقال سليمان التيمي: «لو أخذت برخصة كل عالم أو زلة كل عالم اجتمع فيك الشر كله» ونص على كسر آلات اللهو كالطنبور وغيره إذا رآها مكشوفة وأمكنه كسرها، وعنه في كسرها إذا كانت مغطاة تحت ثيابه وعلم بها روايتان منصوستان، ونص في أيتام ورثوا جارية مغنية وأرادوا بيعها فقال: «لا تباع إلا على أنها ساذجة» فقالوا: إذا بيعت مغنية ساوت عشرين ألفاً أو نحوها وإذا بيعت ساذجة لا تساوي ألفين، فقال: «لا تباع إلا على أنها ساذجة ولو كانت منفعة الغناء مباحة لما فوت هذا المال على الأيتام»، وأما سماعه من المرأة الأجنبية أو الأمرد فمن أعظم المحرمات وأشدّها فساداً للدين. قال الشافعي رحمه الله: «وصاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفیه ترد شهادته» وأغلظ القول فيه وقال: «هو دياثة فمن فعل ذلك كان ديوثاً». قال القاضي أبو الطيب: «وإنما جعل صاحبها سفياً لأنه دعا الناس إلى الباطل ومن دعا الناس إلى الباطل كان سفياً فاسقاً». قال: وكان الشافعي يكره التغبير وهو الطقطقة بالقضيب ويقول: «وضعته الزنادقة ليشغلوا به عن القرآن»، قال: «وأما العود والطنبور وسائر الملاهي فحرام ومستمعه فاسق واتباع الجماعة أولى من اتباع رجلين مطعون عليهما»، قلت: يريد بهما إبراهيم بن سعد وعبيد الله بن الحسن فإنه قال: «وما خالف في الغناء إلا رجلان إبراهيم بن سعد فإن الساجي حكى عنه أنه كان لا يرى به بأساً، والثاني: عبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة وهو مطعون فيه»

انتهى كلام ابن القيم رحمه الله .

ونقل القرطبي في تفسيره عن الطبري ما نصه: «فقد أجمع علماء الأمصار على كراهة الغناء والمنع منه، وإنما فارق الجماعة إبراهيم بن سعد وعبيد الله العنبري. انتهى. قلت: وإبراهيم بن سعد وعبيد الله بن الحسن العنبري من ثقات أتباع التابعين ولعل ما نقل عنهما من سماع الغناء إنما هو في الشيء القليل الذي يزهد في الدنيا ويرغب في الآخرة ولا يجوز حملهما على سماع الغناء المحرم، وهكذا ما يروى عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه من سماع الغناء وشراء الجواري المغنيات يجب أن يحمل على الشيء اليسير الذي لا يصد عن الحق ولا يوقع في الباطل مع أن ابن عمر والحسن البصري قد أنكرا عليه ذلك. ومعلوم عند أهل العلم والإيمان أن الحق أولى بالاتباع، وأنه لا يجوز مخالفة الجماعة والأخذ بالأقوال الشاذة من غير برهان، بل يجب حمل أهلها على أحسن المحامل مهما وجد إلى ذلك من سبيل، إذا كانوا أهلاً لإحسان الظن بهم لما عرف من تقواهم وإيمانهم. وسبق لك أيها القارئ قول سليمان التيمي: «لو أخذت برخصة كل عالم أو زلة كل عالم اجتمع فيك الشر كله». وذكر القرطبي في تفسيره ما نصه: «قال أبو الفرج: وقال القفال من أصحابنا: لا تقبل شهادة المغني والرقاص، قلت: وإذا قد ثبت أن هذا الأمر لا يجوز فأخذ الأجرة لا يجوز، وقد ادعى ابن عبدالبر الإجماع على تحريم الأجرة على ذلك». انتهى ما نقله القرطبي.

وهذا آخر ما تيسر إملاؤه في هذه المسألة - أعني مسألة الأغاني والمعازف - ولو ذهبنا نتتبع ما جاء في ذلك من الأحاديث والآثار وكلام أهل العلم لطال بنا الكلام وفيما تقدم كفاية ومقنع لطالب الحق. وأما صاحب الهوى فلا حيلة فيه ونسأل الله لنا ولسائر المسلمين التوفيق لما يرضيه والسلامة من أسباب غضبه وموجبات نقمه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ونصيحتي لأبي تراب وغيره من المشغوفين بالغناء والمعازف أن يراقبوا الله ويتوبوا إليه وأن ينيبوا إلى الحق؛ لأن الرجوع إلى الحق فضيلة والتمادي في الباطل رذيلة، ولولا طلب الاختصار لنبهنا على جميع ما وقع في مقال أبي تراب من الأخطاء وصاحب البصيرة يعرف ذلك مما تقدم، والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

إيضاح الحق في دخول الجنى في الإنسى والرد على من أنكر ذلك^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه
ومن اهتدى بهداه.. أما بعد:

فقد نشرت بعض الصحف المحلية وغيرها في شعبان من هذا
العام أعني عام ١٤٠٧هـ أحاديث مختصرة ومطولة عما حصل من
إعلان بعض الجن - الذي تلبس ببعض المسلمات في الرياض -
إسلامه عندي بعد أن أعلنه عند الأخ عبدالله بن مشرف العمري
المقيم في الرياض، بعدما قرأ المذكور على المصابة وخاطب
الجنى وذكره بالله ووعظه وأخبره أن الظلم حرام وكبيرة عظيمة
ودعاه إلى الإسلام لما أخبره الجنى أنه كافر بوذي ودعاه إلى
الخروج منها، فافتنع الجنى بالدعوة وأعلن إسلامه عند عبدالله
المذكور، ثم رغب عبدالله المذكور وأولياء المرأة أن يحضروا
عندي بالمرأة حتى أسمع إعلان إسلام الجنى فحضروا عندي فسألته
عن أسباب دخوله فيها فأخبرني بالأسباب ونطق بلسان المرأة لكنه
كلام رجل وليس كلام امرأة، وهي في الكرسي الذي بجواري
وأخوها وأختها وعبدالله بن مشرف المذكور وبعض المشايخ

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٣/٢٩٩ - ٣٠٨).

يشهدون ذلك ويسمعون كلام الجنّي، وقد أعلن إسلامه صريحاً وأخبر أنه هندي بوذي الديانة، فنصحته وأوصيته بتقوى الله، وأن يخرج من هذه المرأة ويتعد عن ظلمها، فأجابني إلى ذلك، وقال: أنا مقتنع بالإسلام، وأوصيته أن يدعو قومه للإسلام بعدما هداه الله له فوعد خيراً وغادر المرأة وكان آخر كلمة قالها: السلام عليكم. ثم تكلمت المرأة بلسانها المعتاد وشعرت بسلامتها وراحتها من تعبها. ثم عادت إليّ بعد شهر أو أكثر مع أخويها وخالها وأختها وأخبرتني أنها في خير وعافية وأنه لم يعد إليها والحمد لله، وسألتها عما كانت تشعر به حين وجوده بها فأجابت بأنها كانت تشعر بأفكار رديئة مخالفة للشرع وتشعر بميول إلى الدين البوذي والاطلاع على الكتب المؤلفة فيه، ثم بعدما سلمها الله منه زالت عنها هذه الأفكار ورجعت إلى حالها الأولى البعيدة من هذه الأفكار المنحرفة. وقد بلغني عن فضيلة الشيخ علي الطنطاوي أنه أنكر مثل حدوث هذا الأمر وذكر أنه تدجيل وكذب، وأنه يمكن أن يكون كلاماً مسجلاً مع المرأة ولم تكن نطقت بذلك، وقد طلبت الشريط الذي سجل فيه كلامه وعلمت منه ما ذكر، وقد عجبت كثيراً من تجويزه أن يكون ذلك مسجلاً مع أنني سألت الجنّي عدة أسئلة وأجاب عنها، فكيف يظن عاقل أن المسجل يسأل ويجيب، هذا من أقبح الغلط ومن تجويز الباطل، وزعم أيضاً في كلمته أن إسلام الجنّي على يد الإنسي يخالف قول الله تعالى في قصة سليمان: ﴿وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥]، ولا شك أن هذا غلط

منه أيضاً هداه الله وفهم باطل فليس في إسلام الجنى على يد الإنسى ما يخالف دعوة سليمان. فقد أسلم جم غفير من الجن على يد النبي ﷺ.

وقد أوضح الله ذلك في سورة الأحقاف وسورة الجن وثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي فأمكنني الله منه فدعته ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه فذكرت قول أخي سليمان عليه السلام: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ [ص: ٣٥] فرده الله خاسئاً» هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم: «إن عفريتاً من الجن جعل يفتك عليّ البارحة ليقطع علي الصلاة، وإن الله أمكنني منه فدعته فلقد هممت أن أربطه إلى جنب سارية من سوارى المسجد حتى تصبحوا تنظرون إليه أجمعون أو كلكم ثم ذكرت قول أخي سليمان: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ فرده الله خاسئاً». وروى النسائي على شرط البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلي فاتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه، قال رسول الله ﷺ: «حتى وجدت برد لسانه على يدي ولولا دعوة سليمان لأصبح موثقاً حتى يراه الناس» ورواه أحمد وأبوداود من حديث أبي سعيد، وفيه: «فأهويت بيدي فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين الإبهام والتي تليها». وخرج البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً به (ج٤ ص ٤٨٧) من الفتح عن أبي هريرة رضي الله عنه

أنه قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج وعليّ عيال ولي حاجة شديدة، قال: فخليت عنه، فأصبحت، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟» قلت: يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله. قال: «أما إنه قد كذبتك وسيعود»، فعرفت أنه سيعود؛ لقول رسول الله ﷺ، فرصدته فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: دعني فإنني محتاج وعليّ عيال ولا أعود، فرحمته فخليت سبيله، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟» قلت: يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته وخليت سبيله. قال: «أما إنه قد كذبتك وسيعود» فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، وهذا آخر ثلاث مرات، أنك تزعم لا تعود ثم تعود.. قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت: ما هي؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله، فأصبحت، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما فعل أسيرك البارحة» قلت: يا رسول الله، زعم أن يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله، قال: «ما هي؟» قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم

الآية: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح - وكانوا أحرص شيء على الخير - فقال النبي ﷺ: «أما إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟» قل: لا، قال: «ذاك شيطان».

وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان عن صفية رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم».

وروى الإمام أحمد رحمه الله في المسند (ج٤ ص ٢١٦) بإسناد صحيح: «أن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: يا رسول الله، حال الشيطان بيني وبين صلاتي وبين قراءتي، قال: «ذاك شيطان يقال له خنزب، فإذا أنت حسسته فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثاً» قال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عز وجل عني. كما ثبت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ أن كل إنسان معه قرين من الملائكة وقرين من الشياطين حتى النبي ﷺ إلا أن الله أعانه عليه فأسلم فلا يأمره إلا بخير. وقد دل كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة على جواز دخول الجنى بالإنسى وصرعه إياه، فكيف يجوز لمن ينتسب إلى العلم أن ينكر ذلك بغير علم ولا هدى، بل تقليداً لبعض أهل البدع المخالفين لأهل السنة والجماعة؟ فالله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وأنا أذكر لك أيها القارئ ما تيسر من كلام أهل العلم في ذلك إن شاء الله.

بيان كلام المفسرين رحمهم الله في قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ

يَأْكُلُونَ الرِّبَاَ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴿١﴾ :

قال أبو جعفر بن جرير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَاَ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ ما نصه: يعني بذلك يخبله الشيطان في الدنيا وهو الذي يخنقه فيصرعه «من المس» يعني: من الجنون. وقال البغوي رحمه الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ أي: الجنون. يقال مس الرجل فهو ممسوس إذا كان مجنوناً. اهـ.

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَاَ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ أي: لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له وذلك أنه يقوم قياماً منكراً. وقال ابن عباس رضي الله عنه أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يخنق، رواه ابن أبي حاتم، قال: وروى عن عوف بن مالك وسعيد بن جبير، والسدي، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل بن حيان نحو ذلك. انتهى المقصود من كلامه رحمه الله.

وقال القرطبي رحمه الله في تفسيره على قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَاَ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصرع من جهة الجن وزعم أنه من فعل الطبائع، وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس. اهـ. وكلام المفسرين في هذا المعنى كثير من

أراده وجده .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه [إيضاح الدلالة في عموم الرسالة للثقلين] الموجود في مجموع الفتاوى (ج ١٩ ص ٩ إلى ص ٦٥) ما نصه بعد كلام سبق: «ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجبائي وأبي بكر الرازي وغيرهما دخول الجن في بدن المصروع ولم ينكروا وجود الجن، إذا لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول كظهور هذا وإن كانوا مخطئين في ذلك. ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون أن الجنى يدخل في بدن المصروع، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي إن قوماً يزعمون أن الجنى لا يدخل في بدن الإنسى، فقال: يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه. وهذا مبسوط في موضعه». وقال أيضاً رحمه الله في (ج ٢٤) من الفتاوى (ص ٢٧٦ - ٢٧٧) ما نصه: «وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله واتفاق سلف الأمة وأئمتها وكذلك دخول الجنى في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم».

وقال عبدالله ابن الإمام أحمد بن حنبل: «قلت لأبي: إن أقواماً يقولون: إن الجن لا يدخل بدن المصروع، فقال: يا بني،

يكذبون، هو ذا يتكلم على لسانه»، وهذا الذي قاله أمر مشهور، فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسانه لا يعرف معناه، ويضرب على بدنه ضرباً عظيماً لو ضرب به جمل لأثر به أثراً عظيماً، والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب ولا بالكلام الذي يقوله، وقد يجر المصروع غير المصروع ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحول الآلات وينقل من مكان إلى مكان، ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علماً ضروريّاً بأن الناطق على لسان الإنسي والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان.

وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجنّي في بدن المصروع، ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك». اهـ.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه [زاد المعاد في هدي خير العباد] (ج٤ ص ٦٦ إلى ٦٩) ما نصه: «الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة، والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح، فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به. ولا يدفعونه. ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها. وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه. فذكر بعض علاج الصرع. وقال: «هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة، وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج.

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ومن يعتقد بالزندقة فضيلة فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحس والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها.

إلى أن قال: وجاءت زنادقة الأطباء فلم يشبتوا إلا صرع الأخلاط وحده ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم».

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذي من جهة المصروع: يكون بقوة نفسه، وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعوذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلب واللسان، فإن هذا نوع محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحاً في نفسه جيداً وأن يكون الساعد قوياً، فمتى تخلف أحدهما لم يغن السلاح كثير طائل. فكيف إذا عدم الأمران جميعاً، ويكون القلب خراباً من التوحيد والتوكل والتقوى والتوجه، ولا سلاح له.

والثاني من جهة المعالج: بأن يكون فيه هذان الأمران أيضاً، حتى أن من المعالجين من يكتفي بقوله: (اخرج منه) أو يقول: (بسم الله) أو يقول: (لا حول ولا قوة إلا بالله)، والنبي ﷺ كان يقول: «اخرج عدو الله، أنا رسول الله».

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه. ويقول: قال لك الشيخ: أخرجي، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب. فيفيق المصروع ولا يحس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مراراً... إلى أن قال: وبالجملّة، فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر والتعاويد والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه وربما كان عرياناً فيؤثر فيه هذا...». انتهى المقصود من كلامه رحمه الله.

وبما ذكرناه من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم من أهل السنة والجماعة على جواز دخول الجنّي بالإنسي، يتبين للقراء بطلان قول من أنكر ذلك وخطأ فضيلة الشيخ علي الطنطاوي في إنكاره ذلك.

وقد وعد في كلمته أنه يرجع إلى الحق متى أرشد إليه، فلعله يرجع إلى الصواب بعد قراءته ما ذكرناه، نسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق. ومما ذكرناه أيضاً يعلم أن ما نقلته صحيفة الندوة في عددها الصادر في ١٤/١٠/١٤٠٧ هـ ص (٨) عن الدكتور محمد عرفان من أن كلمة جنون اختفت من القاموس الطبي، وزعمه أن دخول الجنّي في الإنسي ونطقه على لسانه أنه مفهوم علمي خاطئ

مائة في المائة. كل ذلك باطل نشأ عن قلة العلم بالأمر الشرعية وبما قرره أهل العلم من أهل السنة والجماعة، وإذا خفي هذا الأمر على كثير من الأطباء لم يكن ذلك حجة على عدم وجوده بل يدل ذلك على جهلهم العظيم بما علمه غيرهم من العلماء المعروفين بالصدق والأمانة والبصيرة بأمر الدين، بل هو إجماع من أهل السنة والجماعة، كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية عن جميع أهل العلم، ونقل عن أبي الحسن الأشعري أنه نقل ذلك عن أهل السنة والجماعة ونقل ذلك أيضاً عن أبي الحسن الأشعري العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشيبلى الحنفى المتوفى سنة (٧٩٩هـ) في كتابه [آكام المرجان في غرائب الأخبار وأحكام الجان] في الباب الحادى والخمسين من كتابه المذكور.

وقد سبق في كلام ابن القيم رحمه الله أن أئمة الأطباء وعقلاءهم يعترفون به ولا يدفعونه، وإنما أنكر ذلك جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم وزنادقتهم. فاعلم ذلك أيها القارئ وتمسك بما ذكرناه من الحق ولا تغتر بجهلة الأطباء وغيرهم ولا بمن يتكلم في هذا الأمر بغير علم ولا بصيرة، بل بالتقليد لجهلة الأطباء وبعض أهل البدع من المعتزلة وغيرهم، والله المستعان..

تنبيه

قد دلَّ ما ذكرناه من الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ ومن كلام أهل العلم على أن مخاطبة الجنى ووعظه وتذكيره

ودعوته للإسلام وإجابته إلى ذلك ليس مخالفاً لما دل عليه قوله تعالى عن سليمان عليه الصلاة والسلام في سورة ص أنه قال: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ ﴿٣٥﴾ [ص: ٣٥]، وهكذا أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وضربه إذا امتنع من الخروج كل ذلك لا يخالف الآية المذكورة بل ذلك واجب من باب دفع الصائل ونصر المظلوم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما يفعل ذلك مع الإنسي.. وقد سبق في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ: ذَعَتَ الشَّيْطَانُ حَتَّى سَالَ لِعَابَهُ عَلَى يَدِهِ الشَّرِيفَةَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ: «لَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مَوْثِقًا حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ» وفي رواية لمسلم من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنْ عَدُوَّ اللَّهِ إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي فقلت: أعوذ بالله منك ثلاث مرات، ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلاث مرات، ثم أردت أخذه، والله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح مَوْثِقًا يلعب به ولدان أهل المدينة» والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وهكذا كلام أهل العلم، وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية ومقنع لطالب الحق، وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقهِ في دينه، والثبات عليه، وأن يمن علينا جميعاً بإصابة الحق في الأقوال والأعمال، وأن يعيذنا وجميع المسلمين من القول عليه بغير علم، ومن إنكار ما لم نحط به علماً، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.

إيضاح وتكذيب حول مسألة تلبس الجنى بالإنسى^(١)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فلقد اطلعت على ما نشرته صحيفة (المسلمون)، في عددها الصادر في يوم الجمعة ١٤١٦/٣/٨هـ من الأسئلة الموجهة إلى (...)، وأجوبته عنها، وهذا نص ما ذكرته الصحيفة:

- القرآن ليس شفاء لجميع الأمراض العضوية والنفسية.
- ابن باز شيخى وأقرّنى على مذهبي الجديد.
- أتحدى معالجة السرطان بالقرآن.

س: هل تعتبر جريان الشيطان من ابن آدم الوارد في الحديث جرياناً غير حسي؟

ج: نعم، فعندنا نصوص تدل على هذا، ثم هو استعارة كما قال العلماء، فالحديث الوارد لا يفيد الجريان الحسي، ولو سلمنا جدلاً بأنه جريان حسي، فهو خاص بالموسوس؛ لأن الرسول ﷺ قاله في الموسوس.

س: إذا ما زلت تصر على أن الجنى لا يمكن أن يتلبس بإنسى

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٨/٥٧ - ٦٤).

بأي حال من الأحوال؟

ج: أبداً لا يمكن أن يتلبس الجني بالإنسي.

س: إذا أنت لا تعترض إلا على من يقرأ على من به جني؟

ج: نعم. أنا لما كنت في أبها أقيت محاضرة بذلك، وكنت في أبها قبلها، وقد ناقشت البعض فكان يرى عدم التلبس وأراه، ولما عدت لرأيه أقيت المحاضرة في أبها وكُتِبَ عنها، فعندها الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله، لما سمع بذلك استغرب وتأثر لمّا سمع بهذا، فاستدعاني، فذهبت إليه بالطائف فقلت له: يا شيخ، أريدك تستمع إلى ما توصلت إليه - والشيخ حفظه الله رجل عاقل وحيب وعالم جليل - فاستمع إلى ما قلت من أوله إلى آخره، فقال لي: والله الحق معك، ويجب أن تسير على هذا المنهج ولا تبالي بأحد.

س: قال لك: الحق معك. أي: أن الجني لا يتلبس بالإنسي؟

ج: الموضوع ككل لما شرحته له، فخرجت من عند الشيخ ابن باز وكتبت في الصحيفة: (إخراج الجني من بدن الإنسان ادعاء كاذب) فالشيخ ابن باز لديه خلفية، ولو خالفني لرد عليّ في هذا الموضوع، ولكني بعد أن استوثقت من سماحة الشيخ ابن باز حفظه الله، وأنه قال لي: (اكتب هذه المعلومات)، فبدأت بهذا الموضوع.

هذه خلاصة ما ذكرته الصحيفة عن المذكور في عددها في

التاريخ المذكور.

فأقول: إن ما ذكره عني المذكور من تصحيح مذهبه، قول باطل وكذب لا أساس له من الصحة، وقد نصحته حين اجتمع بي منذ سنة أو أكثر أن يُفصّل القول في ذلك، وأن يعترف بتلبس الجنى بالإنسى كما هو الحق الذي أجمع عليه العلماء، ونقله أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة، ونقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن جميع أهل العلم، كما في الفتاوى (ج ١٩ من ص ٩ إلى ص ٦٥)، وقد أوضحت لعلي المذكور: أنه ليس كل ما يدعيه الناس من تلبس الجنى بالإنسى صحيحاً، بل ذلك تارة يكون صحيحاً في بعض الأحيان، ويكون غير صحيح في أحيان أخرى؛ بسبب أمراض تعترى الإنسان في رأسه تفقده الشعور فيعالج ويشفى، وقد لا يشفى ويموت على اختلال عقله، وقد يختل العقل بأسباب ووساوس كثيرة تعترى الإنسان، فالواجب: التفصيل، وقد أوضح ذلك ابن القيم رحمه الله في (زاد المعاد)، وقد حصل لشخص من سكان الدلم - حين كنت في قضاء الخرج - خلل في عقله فلما عرض على المختصين ذكروا أن سبب ذلك فتق في الرأس فكوي وبرئ من ذلك بإذن الله.

وهذا نص كلام شيخ الإسلام رحمه الله في الفتاوى في المجلد المذكور، قال ما نصه بعد كلام سبق: «ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة؛ كالجبائي، وأبي بكر الرازي، وغيرهما دخول الجنى في بدن المصروع، ولم ينكروا وجود الجن، إذ لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول ﷺ كظهور هذا، وإن كانوا مخطئين في ذلك،

ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون:
 إن الجني يدخل في بدن المصروع، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ
 يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾
 الآية [البقرة: ٢٧٥].

وقال عبدالله بن الإمام أحمد: قلت لأبي: إن قوماً يزعمون أن
 الجني لا يدخل في بدن الإنسي، فقال: يا بني، يكذبون، هو ذا
 يتكلم على لسانه، وهو مبسوط في موضعه»^(١).

وقال أيضاً رحمه الله، في المجلد الرابع والعشرين من الفتاوى
 (ص ٢٧٦، ٢٧٧) ما نصه: «وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة
 رسوله ﷺ واتفاق سلف الأمة وأئمتها، وكذلك دخول الجني في
 بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة، قال الله
 تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ
 الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ
 مَجْرَى الدَّمِ»... إلى أن قال رحمه الله: وليس في أئمة المسلمين
 من ينكر دخول الجني في بدن المصروع، ومن أنكر ذلك وادعى أن
 الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية
 ما ينفي ذلك... إلخ.

وبما ذكرنا يعلم بطلان ما ذهب إليه المذكور من إنكار دخول

(١) «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (١٢/١٩).

الجني في بدن الإنسان، ويعلم كذب علي في دعواه أنني صدقته في ذلك وصححت مذهبه، وقد كتبت في ذلك ردًا على من أنكر دخول الجني في بدن الإنسي منذ سنوات، ونشر ذلك في كتابي: (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة)، في المجلد الثالث (ص ٢٩٩-٣٠٨) فمن أحب أن يطلع عليه فليراجعه في محله المذكور.

وأما قول المذكور: لو أنكر عليّ لرد عليّ، فجوابه: أنه ليس كل ما نشر في الصحف من الأخطاء أطلع عليه؛ لكثرة ما ينشر في الصحف، وكثرة مشاغلي عن الاطلاع على ذلك، والله ولي التوفيق، ونسأله سبحانه أن يحفظنا من الخطأ والزلل في القول والعمل.

وأما إنكار المذكور كون القرآن الكريم شفاء لبعض الأمراض البدنية فهو أيضاً قول باطل، وقد أوضح الله سبحانه أن كتابه شفاء في كتابه العظيم، فقال سبحانه في سورة بني إسرائيل: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء: ٨٢] ، وقال سبحانه في سورة فصلت: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾ الآية [فصلت: ٤٤].

والآيتان الكريمتان المذكورتان تعمان شفاء القلوب وشفاء الأبدان، ولكن لحصول الشفاء بالقرآن وغيره شروط وانتفاء موانع في المعالج والمعالج، وفي الدواء، فإذا توفرت الشروط وانتفت الموانع حصل الشفاء بإذن الله، كما قال النبي ﷺ: «لكل داء دواء»

فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله»^(١) رواه مسلم .

وكثير من الناس لا تنفعه الأسباب ولا الرقية بالقرآن ولا غيره؛ لعدم توافر الشروط، وعدم انتفاء الموانع، ولو كان كل مريض يشفى بالرقية أو بالدواء لم يمت أحد، ولكن الله سبحانه هو الذي بيده الشفاء فإذا أراد ذلك يسر أسبابه، وإذا لم يشأ ذلك لم تنفعه الأسباب، وقد ثبت عنه ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها أنه كان إذا اشتكى شيئاً قرأ في كفيه عند النوم سورة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(١)، وسورة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾^(١)، وسورة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(١) ثلاث مرات، ثم يمسح بهما على ما استطاع من جسده في كل مرة بادئاً برأسه ووجهه و صدره، وفي مرض موته عليه الصلاة والسلام كانت عائشة رضي الله عنها تقرأ هذه السور الثلاث في يديه عليه الصلاة والسلام ثم تمسح بهما رأسه ووجهه و صدره رجاء بركتهما، وما حصل فيهما من القراءة، فتوفي ﷺ في مرضه ذلك؛ لأن الله سبحانه لم يرد شفاؤه من ذلك المرض؛ لأنه قد قضى في عمله سبحانه وقدره السابق أنه يموت بمرضه الأخير عليه الصلاة والسلام، وثبت عنه ﷺ أنه قال: «الشفاء في ثلاث: شربة عسل، أو شرطة محجم، أو كية نار، وما أحب أن أكتوي».

ومعلوم أن كثيراً من الناس قد يعالج بهذه الثلاثة ولا يحصل له الشفاء؛ لأن الله سبحانه لم يقدر له ذلك، وهو سبحانه الحكيم

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» (١٤/١٥٩).

العدل ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وفي الصحيحين أن ركباً من الصحابة رضي الله عنهم مروا على قوم من العرب وقد لدغ سيدهم، فسعوا له بكل شيء لا ينفعه، فسألوا الركب المذكور هل فيكم راقٍ؟ فقالوا: نعم، وشرطوا لهم جعلاً على ذلك، فرقاه بعضهم بفاتحة الكتاب فشفاه الله في الحال، وقام كأنما نشط من عقال، فقال الذي رقى لأصحابه: لا نفعل شيئاً في الجعل حتى نسأل النبي ﷺ - وكان أصحاب اللدغ لم يضيفوهم فلهذا شرطوا عليهم الجعل - فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه بما فعلوا، فقال: «قد أصبتم واضربوا لي معكم بسهم»، ففي هذا الحديث الرقية بالقرآن، وقد شفى الله المريض في الحال، وصوبهم النبي ﷺ في ذلك، وهذا من الاستشفاء بالقرآن من مرض الأبدان.

وقد أخبر الله سبحانه في آية أخرى في سورة يونس أن الوحي شفاء لما في الصدور، وهي قوله سبحانه: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ قَدْ جَاءَ تَكْمٌ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، وكون القرآن شفاء لما في الصدور لا يمنع كونه شفاء لمرض الأبدان، ولكن شفاؤه لما في الصدور أعظم الشفائين وأهمهما، ومع ذلك فأكثر الناس لم يشف صدره بالقرآن ولم يوفق للعمل به، كما قال سبحانه في سورة سبحان: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، وذلك بسبب إعراضهم عنه وعدم قبول الدعوة إليه.

وقد قام النبي ﷺ في مكة ثلاث عشرة سنة يعالج المجتمع

ولجأ إليه، لا رب سواه، ولا إله غيره، ولا حول ولا قوة إلا به .
ونسأل الله سبحانه أن يثبتنا على دينه، وأن يعيدنا وجميع
المسلمين من اتباع الهوى ونزغات الشيطان، وأن ينصر دينه ويعلي
كلمته، وأن يوفق المسلمين لكل خير، وأن يمنحهم الفقه في
الدين، وأن يولي عليهم خيارهم، وأن يصلح قادتهم، إنه سميع
قريب .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه، ومن تبعهم
ياحسان إلى يوم الدين .



مشروعية الحجاب^(١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد اطلعت على ما كتبه المدعو: (...) في بعض الصحف وما يدعيه من تحليل لما حرمه الله، وخاصة ما نشره في زاوية (يوميات) في جريدة الأهرام في الأعداد (٣٦٩٩٢) و(٣٦٩٩٣) و(٣٦٩٩٤) و(٣٦٩٩٦) من تحامله على الحجاب والنقاب، والدعوة إلى السفور، واعتبار الحجاب بدعة من البدع، واعتباره أنه من الزي، والزي مسألة تتعلق بالحرية الشخصية، وأن النساء كن يلبسن النقاب كتقليد متوارث، وأن الإسلام لم يأمر به ولم يشر إليه، وأن النساء كن يجالسن النبي ﷺ سافرات، ويعملن في التجارة والرعي والحرب سافرات، وأن العهد ظل كذلك طيلة عهد الخلفاء الراشدين، والدولة الأموية والعباسية، وأنه عندما اعتنق الأتراك الإسلام دخلوا بعباداتهم غير الإسلامية الموروثة عن قبائلهم مثل البرقع واليشمك، وفرضوها على العرب المسلمين فرضاً... إلى آخر ما كتبه لإباحة السفور وإنكار الحجاب وغير ذلك من الأباطيل والافتراءات وتحريف الأدلة وصرفها عن مدلولها الحقيقي.

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٥/٢٢٤ - ٢٣٣).

ومن المعلوم أن الدعوة إلى سفور المرأة عن وجهها دعوة باطلة ومنكرة شرعاً وعقلاً ومناهضة للدين الإسلامي ومعاديه له .
والمسلم مدعو إلى كل ما من شأنه أن يزيد في حسناته ويقلل من سيئاته سرّاً وجهراً في كل أقواله وأفعاله، وأن يبتعد عن وسائل الفتنة ومزاولة أسبابها وغاياتها .

والعلماء مدعوون إلى نشر الخبر وتعليمه بكل مسمياته، سواء في ذلك العبادات والمعاملات والآداب الشرعية فردية كانت أو جماعية .

ودعاة السفور المروجون له يدعون إلى ذلك؛ إما عن جهل وغفلة وعدم معرفة لعواقبه الوخيمة، وإما عن خبث نية وسوء طوية لا يعبؤون بالأخلاق الفاضلة ولا يقيمون لها وزناً، وقد يكون عن عداوة وبغضاء كما يفعل العملاء والأجراء من الخونة والأعداء فهم يعملون لهذه المفسدة العظيمة والجائحة الخطيرة، ليلاً ونهاراً، سرّاً وجهاراً، جماعةً وأفراداً، إنهم يدعون إلى تحرير المرأة من الفضيلة والشرف والحياء والعفة إلى الدناءة والخسة والرذيلة وعدم الحياء .
والواجب الابتعاد عن مواقف الشر ومصائد الشيطان عملاً وقولاً باللسان والجنان .

وعلى المسلم الذي يوجه الناس أن يدعوهم إلى طريق الهدى والرشاد ويقربهم من مواقف العصمة ويبعدهم عن الفتنة ومواقف التهم ليكون بذلك عالماً ربانياً . فقد روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لكميل بن زياد في وصيته له: «يا كميل،

الناس ثلاثة: عالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة، وهمج رعا لا خير فيهم أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح مرسله لا يهتدون بنور العلم ولا يلجؤون إلى ركن وثيق».

والدعوة إلى السفور ورفض الحجاب دعوة لا تعود على المسلمين ذكورهم وإناثهم بخير في دينهم ولا دنياهم، بل تعود عليهم بالشر والفجور وكل ما يكرهه الله ويأباه. فالحكمة والخير للمسلمين جميعاً في الحجاب لا السفور في حال من الأحوال. وبما أن أصل الحجاب عبادة لأمر الإسلام ونهيه عن ضده في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ كما سنبينه فيما بعد إن شاء الله فهو أيضاً وقاية؛ لأنه يساعد على غض البصر الذي أمر الله سبحانه وتعالى بغضه ويساعد على قطع أطماع الفسقة الذين في قلوبهم مرض، ويبعد المرأة عن مخالطة الرجال ومدخلتهم، كما أنه يساعد على ستر العورات التي تثير في النفوس كوامن الشهوة.

والتبرج ليس تحرراً من الحجاب فقط بل هو والعياذ بالله تحرر من الالتزام بشرع الله وخروج على تعاليمه ودعوة للرذيلة، والحكمة الأساسية في حجاب المرأة هي درء الفتنة، فإن مباشرة أسباب الفتنة ودواعيها وكل وسيلة توقع فيها؛ من المحرمات الشرعية، ومعلوم أن تغطية المرأة لوجهها ومفاتنها أمر واجب دل على وجوبه الكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح.

فمن أدلة الحجاب وتحريم السفور من الكتاب قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ

زَيْنَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِيكَ غَيْرَ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِنَّهُ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣١﴾ [النور: ٣١].

فجاء في هذه الآية الكريمة ما يدل على وجوب الحجاب وتحريم السفور في موضعين منها: الأول: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زَيْنَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ وهذا يدل على النهي عن جميع الإبداء لشيء من الزينة إلا ما استثنى وهو ملابسها الظاهرة وما خرج بدون قصد ويدل على ذلك التأكيد منه سبحانه وتعالى بتكريره النهي عن إبداء الزينة في نفس الآية.

والثاني: قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾، فهو صريح في إدناء الخمار من الرأس إلى الصدر؛ لأن الوجه من الرأس الذي يجب تخميره عقلاً وشرعاً و عرفاً ولا يوجد أي دليل يدل على إخراج الوجه من مسمى الرأس في لغة العرب، كما لم يأت نص على إخراجه أو استثنائه بمنطوق القرآن والسنة ولا بمفهومهما واستثناء بعضهم له وزعمهم بأنه غير مقصود في عموم التخمير مردود بالمفهوم الشرعي واللغوي ومدفوع بأقوال بقية علماء السلف والخلف، كما هو مردود بقاعدتين أوضحهما علماء الأصول ومصطلح الحديث؛ إحداهما: أن حجة الإثبات مقدمة

على حجة النفي . والثانية : أنه إذا تعارض مبيح وحاضر قدم الحاضر على المبيح .

ولما كان الله سبحانه وتعالى يعلم ما في المرأة من وسائل الفتنة المتعددة للرجل أمرها بستر هذه الوسائل حتى لا تكون سبباً للفتنة فيطمع بها الذي في قلبه مرض .

والزينة المنهي عن إبدائها : اسم جامع لكل ما يحبه الرجل من المرأة ويدعوه للنظر إليها سواء في ذلك الزينة الأصلية أو المكتسبة التي هي كل شيء تحدثه في بدنها تجمالاً وتزيناً .

وأما الزينة الأصلية : فإنها هي الثابتة كالوجه والشعر وما كان من مواضع الزينة كاليدين والرجلين والنحر وما إلى ذلك . وإذا كان الوجه أصل الزينة وهو بلا نزاع القاعدة الأساسية للفتنة بالمرأة ، بل هو المورد والمصدر لشهوة الرجال فإن تحريم إبدائه أكد من تحريم كل زينة تحدثها المرأة في بدنها . قال القرطبي في تفسيره : الزينة على قسمين خلقية ومكتسبة :

فالخلقية : وجهها فإنه أصل الزينة وجمال الخلقة ومعنى الحيوانية لما فيه من المنافع وطرق العلوم .

وأما الزينة المكتسبة : فهي ما تحاول المرأة في تحسين خلقتها به كالثياب والحلي والكحل والخضاب . اهـ .

وقال البيضاوي في تفسيره : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ كالحلي والثياب والأصباغ فضلاً عن مواضعها لمن لا يحل أن تُبدي له . اهـ .

فإذا كان الوجه هو أصل الزينة بلا نزاع في النقل والعقل ، فإن

الله جلت قدرته حرم على المرأة إبداء شيء من زينتها، وهذا عموم لا مخصص له من الكتاب والسنة ولا يجوز تخصيصه بقول فلان أو فلان فأبي قول من أقوال الناس يخصص هذا العموم فهو مرفوض؛ لأن عموم القرآن الكريم والسنة المطهرة لا يجوز تخصيصه بأقوال البشر، ولا يجوز تخصيصه عن طريق الاحتمالات الظنية، أو الاجتهادات الفردية، فلا يخصص عموم القرآن إلا بالقرآن الكريم أو بما ثبت من السنة المطهرة أو بإجماع سلف الأمة، ولذلك نقول: كيف يسوغ تحريم الفرع وهو الزينة المكتسبة وإباحة الأصل وهو الوجه الذي هو الزينة الأساسية.

والمراد بقوله جل وعلا: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ كما قال بذلك ابن مسعود رضي الله عنه، وجمع من علماء السلف من المفسرين وغيرهم، «ما لا يمكن إخفاؤه» كالرداء والثوب وما كان يتعاطاه نساء العرب من الأقنعة التي تجلل ثيابها، وما يبدو من أسافل الثياب وما قد يظهر من غير قصد كما تقدمت الإشارة لذلك، فالمرأة منهيّة من أن تبدي شيئاً من زينتها ومأمورة بأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة.

وحيثما نهى سبحانه وتعالى المرأة عن إبداء شيء من زينتها إلا ما ظهر منها، علمها سبحانه وتعالى كيف تحيط مواضع الزينة بلف الخمار الذي تضعه على رأسها فقال: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ﴾ يعني من الرأس وأعلى الوجه ﴿عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ يعني الصدور حتى تكون بذلك قد حفظت الرأس وما حوى الصدر من تحته وما بين ذلك من

الرقبة وما حولها لتضمن المرأة بذلك ستر الزينة الأصلية والفرعية .
وفي قوله تعالى أيضاً في آخر هذه الآية: ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ الدلالة على تحريمه سبحانه على المرأة ما يدعو إلى الفتنة حتى بالحركة والصوت . وهذا غاية في توجيه المرأة المسلمة، وحث من الله لها على حفظ كرامتها ودفع الشر عنها .

ويشهد أيضاً لتحريم خروج الزينة الأصلية أو المكتسبة فعل رسول الله ﷺ بزوجته صفية، وفعل أمهات المؤمنين، وفعل النساء المؤمنات في عهد رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية وآية الأحزاب من الستر الكامل بالخمير والجلابيب، وكانت النساء قبل ذلك يسفرن عن وجوههن وأيديهن حتى نزلت آيات الحجاب . . .
وبذلك يعلم أن ما ورد في بعض الأحاديث من سفور بعض النساء كان قبل نزول آيات الحجاب فلا يجوز أن يستدل به على إباحة ما حرم الله؛ لأن الحجة في الناسخ لا في المنسوخ كما هو معلوم عند أهل العلم والإيمان .

ومن آيات الحجاب الآية السابقة من سورة النور، ومنها قوله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَظُومًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٩] .

قال العلماء: الجلابيب جمع جلباب وهو كل ثوب تشتمل به المرأة فوق الدرع والخمار لستر مواضع الزينة من ثابت ومكتسب .

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ آدَتُهَا أَنْ يُعَرَّفَنَّ﴾ يدل على تخصيص الوجه؛ لأن الوجه عنوان المعرفة، فهو نص على وجوب ستر الوجه، وقوله تعالى: ﴿فَلَا يُؤْذِنَنَّ﴾ هذا نص على أن في معرفة محاسن المرأة إيذاء لها ولغيرها بالفتنة والشر، فلذلك حرم الله تعالى عليها أن تخرج من بدنّها ما تعرف به محاسنها أيّاً كانت، ولو لم يكن من الأدلة الشرعية على منع كشف الوجه إلا هذا النص منه سبحانه وتعالى لكان كافياً في وجوب الحجاب وستر مفاتن المرأة، ومن جملتها ووجهها، وهو أعظمها؛ لأن الوجه هو الذي تعرف به وهو الذي يجلب الفتنة.

قالت أم سلمة: «لما نزلت هذه الآية: ﴿يُدْنِيكَ عَنْتَهُنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة وعليهن أكسية سود يلبسنها». قال ابن عباس: «أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدن عينا واحدة». وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل: ﴿يُدْنِيكَ عَنْتَهُنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ﴾ فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى. وأقوال المفسرين في الموضوع كثيرة لا يتسع المقام لذكرها.

ومن آيات الحجاب أيضاً قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] فهذه الآية نص واضح في وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم، وقد أوضح الله سبحانه في هذه الآية الحكمة في

ذلك وهي أن التحجب أظهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها.

وهذه الآية عامة لأزواج النبي ﷺ وغيرهن من المؤمنات. قال القرطبي رحمه الله: «ويدخل في هذه الآية جميع النساء بالمعنى، وبما تضمنته أصول الشريعة من أن المرأة كلها عورة بدنها وصوتها فلا يجوز كشف ذلك إلا لحاجة كالشهادة عليها، أو داء يكون يبدنها إلى غير ذلك من الآيات الدالة على وجوب الحجاب»، وقول القرطبي رحمه الله: إن صوت المرأة عورة؛ يعني إذا كان ذلك مع الخضوع، أما صوتها العادي فليس بعورة، لقول الله سبحانه: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]، فنهاهن سبحانه عن الخضوع في القول لثلا يطمع فيهن أصحاب القلوب المريضة بالشهوة، وأذن لهن سبحانه في القول المعروف، وكان النساء في عهد النبي ﷺ يكلمنه ويسألنه عليه الصلاة والسلام، ولم ينكر ذلك عليهن، وهكذا كان النساء في عهد أصحاب النبي ﷺ يكلمن الصحابة ويستفتينهم فلم ينكروا ذلك عليهن، وهذا أمر معروف ولا شبهة فيه.

وأما الأدلة من السنة فمنها:

ما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ لما أمر بخروج النساء إلى مصلى العيد قلن: يا رسول الله، إحدانا لا يكون لها جلباب، فقال: «لتلبسها أختها من جلبابها» متفق عليه، فدل على أن المعتاد

عند نساء الصحابة ألا تخرج المرأة إلا بجلباب، وفي الأمر بلبس الجلباب دليل على أنه لا بد من التستر والحجاب وكذا ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد من الغلس».

وقد أجمع علماء السلف على وجوب ستر المرأة المسلمة لوجهها وأنه عورة يجب عليها ستره إلا من ذي محرم. قال ابن قدامة في المغني: «والمرأة إحرامها في وجهها، فإن احتاجت سدلت على وجهها»، وجملته أن المرأة يحرم عليها تغطية وجهها في إحرامها كما يحرم على الرجل تغطية رأسه، إلا ما روي عن أسماء أنها كانت تغطي وجهها وهي محرمة، وقد روى البخاري وغيره أن النبي ﷺ قال: «لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين». فأما إذا احتاجت إلى ستر وجهها لمرور الرجال قريباً منها فإنها تسدل الثوب فوق رأسها على وجهها، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات مع رسول الله ﷺ فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاووزونا كشفنا».

وإنما منعت المرأة المحرمة من البرقع والنقاب ونحوهما مما يصنع لستر الوجه خاصة ولم يمنع من الحجاب مطلقاً، قال أحمد: «إنما لها أن تسدل على وجهها فوق وليس لها أن ترفع الثوب من أسفل». اهـ.

وقال ابن رشد في (البداية): «وأجمعوا على أن إحرام المرأة في وجهها وأن لها أن تغطي رأسها وتستر شعرها، وأن لها أن تسدل ثوبها على وجهها من فوق رأسها سداً خفيفاً تستتر به عن نظر الرجال إليها».

إلى غير ذلك من كلام العلماء. فيؤخذ من هذا ونحوه أن علماء الإسلام قد أجمعوا على كشف المرأة وجهها في الإحرام، وأجمعوا على أنه يجب عليها ستره بحضور الرجال، فحيث كان كشف الوجه في الإحرام واجباً فستره في غيره أوجب.

وكانت أسماء رضي الله عنها تستر وجهها مطلقاً، وانتقاب المرأة في الإحرام، لا يجوز لنبيه ﷺ عن ذلك في الحديث المتقدم وهو من أعظم الأدلة على أن المرأة كانت تستر وجهها في الأحوال العادية ومعنى «لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين» أي: لا تلبس ما فصل وقطع وخيط لأجل الوجه، كالنقاب، ولأجل اليدين كالقفازين، لا أن المراد أنها لا تغطي وجهها وكفيها كما توهمه البعض فإنه يجب سترهما لكن بغير النقاب والقفازين. هذا ما فسره به الفقهاء والعلماء ومنهم العلامة الصنعاني رحمه الله تعالى. وبهذا يعلم وجوب تحجب المرأة وسترها لوجهها وأنه يحرم عليها إخراج شيء من بدنها وما عليها من أنواع الزينة مطلقاً إلا ما ظهر من ذلك كله في حالة الاضطرار أو عن غير قصد كما سلف بيان ذلك، وهذا التحريم جاء لدرء الفتنة. ومن قال بسواه أو دعا إليه فقط غلط وخالف الأدلة الشرعية، ولا يجوز لأحد اتباع الهوى أو العادات

المخالفة لشرع الله سبحانه وتعالى؛ لأن الإسلام هو دين الحق والهدى والعدالة في كل شيء، وفيه الدعوة إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال والنهي عما يخالفها من مساوئ الأخلاق وسيئ الأعمال. والله المسئول أن يوفقنا وجميع المسلمين لما يرضيه، وأن يعيذنا من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



حكم الاختلاط في التعليم^(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه،

أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشرته جريدة السياسة الصادرة يوم ٢٤/٧/١٤٠٤هـ بعددها (٥٦٤٤) منسوباً إلى مدير جامعة صنعاء (...) الذي زعم فيه أن المطالبة بعزل الطالبات عن الطلاب مخالفة للشريعة، وقد استدل على جواز الاختلاط بأن المسلمين من عهد الرسول ﷺ كانوا يؤدون الصلاة في مسجد واحد، الرجل والمرأة، وقال: «ولذلك فإن التعليم لا بد أن يكون في مكان واحد»، وقد استغربت صدور هذا الكلام من مدير لجامعة إسلامية في بلد إسلامي يطلب منه أن يوجه شعبه من الرجال والنساء إلى ما فيه السعادة والنجاة في الدنيا والآخرة فإنما لله وإنا إليه راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ولا شك أن هذا الكلام فيه جناية عظيمة على الشريعة الإسلامية؛ لأن الشريعة لم تدع إلى الاختلاط حتى تكون المطالبة بمنعه مخالفة لها، بل هي تمنعه وتشدد في ذلك كما قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ الآية [الأحزاب: ٣٣]،

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٤/٢٤٨ - ٢٥٣).

وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَّأَزْوِجِكَ وَبَنَاتِكَ وَسِوَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدَقُّ أَنْ يَعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩]

وقال سبحانه: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُوهِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ إلى أن قال سبحانه: ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْوَالِدِ الَّذِي لَمْ يَطْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٣]، وفي هذه الآيات الكريمات الدلالة الظاهرة على شرعية لزوم النساء لبيوتهن حذراً من الفتنة بهن، إلا من حاجة تدعو إلى الخروج، ثم حذرهن سبحانه من التبرج تبرج الجاهلية، وهو إظهار محاسنهن ومفاتنهن بين الرجال، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء» متفق عليه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه وخرجه مسلم في صحيحه عن أسامة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنهما جميعاً، وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون،

فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»، ولقد صدق رسول الله ﷺ فإن الفتنة بهن عظيمة، ولا سيما في هذا العصر الذي خلع فيه أكثرهن الحجاب، وتبرجن فيه تبرج الجاهلية، وكثرت بسبب ذلك الفواحش والمنكرات وعزوف الكثير من الشباب والفتيات عمّا شرع الله من الزواج في كثير من البلاد، وقد بين الله سبحانه أن الحجاب أظهر لقلوب الجميع، فدلّ ذلك على أن زواله أقرب إلى نجاسة قلوب الجميع وانحرافهم عن طريق الحق، ومعلوم أن جلوس الطالبة مع الطالب في كرسي الدراسة من أعظم أسباب الفتنة، ومن أسباب ترك الحجاب الذي شرعه الله للمؤمنات ونهاهن عن أن يبدين زينتهن لغير من بيّتهم الله سبحانه في الآية السابقة من سورة النور، ومن زعم أن الأمر بالحجاب خاص بأمهات المؤمنين فقد أبعد النجعة وخالف الأدلة الكثيرة الدالة على التعميم وخالف قوله تعالى: ﴿ذَلِكَكُمْ أَظْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، فإنه لا يجوز أن يقال إن الحجاب أظهر لقلوب أمهات المؤمنين ورجال الصحابة دون من بعدهم ولا شك أن من بعدهم أحوج إلى الحجاب من أمهات المؤمنين ورجال الصحابة رضي الله عنهم لما بينهم من الفرق العظيم في قوة الإيمان والبصيرة بالحق، فإن الصحابة رضي الله عنهم رجالاً ونساءً ومنهن أمهات المؤمنين هم خير الناس بعد الأنبياء وأفضل القرون بنص الرسول ﷺ المخرج في الصحيحين، فإذا كان الحجاب أظهر لقلوبهم فمن بعدهم أحوج إلى هذه الطهارة وأشد افتقاراً إليها ممن

قبلهم؛ ولأن النصوص الواردة في الكتاب والسنة لا يجوز أن يخص بها أحد من الأمة إلا بدليل صحيح يدل على التخصيص، فهي عامة لجميع الأمة في عهده ﷺ وبعده إلى يوم القيامة؛ لأنه سبحانه بعث رسوله ﷺ إلى الثقلين في عصره وبعده إلى يوم القيامة كما قال عز وجل: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: ٢٨]، وهكذا القرآن الكريم لم ينزل لأهل عصر النبي ﷺ وإنما أنزل لهم ولمن بعدهم ممن يبلغه كتاب الله كما قال تعالى: ﴿هَذَا بَلَّغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِمْ وَيَلْعَلُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَلِيَذَكِّرَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [الأنعام: ٥٢]، وقال عز وجل: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ الآية [الأنعام: ١٩]، وكان النساء في عهد النبي ﷺ لا يختلطن بالرجال لا في المساجد ولا في الأسواق الاختلاط الذي ينهى عنه المصلحون اليوم ويرشد القرآن والسنة وعلماء الأمة إلى التحذير منه حذراً من فتنته، بل كان النساء في مسجده ﷺ يصلين خلف الرجال في صفوف متأخرة عن الرجال وكان يقول ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها» حذراً من افتتان آخر صفوف الرجال بأول صفوف النساء، وكان الرجال في عهد النبي ﷺ يؤمرون بالتريث في الانصراف حتى يمضي النساء ويخرجن من المسجد لئلا يختلط بهن الرجال في أبواب المساجد مع ما هم عليه جميعاً رجالاً ونساءً من الإيمان والتقوى فكيف بحال من بعدهم، وكانت

النساء ينهين أن يتحققن الطريق ويؤمرن بلزوم حافات الطريق حذراً من الاحتكاك بالرجال والفتنة بمماسة بعضهم بعضاً عند السير في الطريق، وأمر الله سبحانه نساء المؤمنين أن يدين عليهن من جلابيهن حتى يغطين بها زينتهن حذراً من الفتنة بهن، ونهاهن سبحانه عن إبداء زينتهن لغير من سمى الله سبحانه في كتابه العظيم حسماً لأسباب الفتنة وترغيباً في أسباب العفة والبعد عن مظاهر الفساد والاختلاط، فكيف يسوغ لمدير جامعة صنعاء - هداه الله وألهمه رشده - بعد هذا كله، أن يدعو إلى الاختلاط ويزعم أن الإسلام دعا إليه وأن الحرم الجامعي كالمسجد، وأن ساعات الدراسة كساعات الصلاة، ومعلوم أن الفرق عظيم، والبون شاسع، لمن عقل عن الله أمره ونهيه، وعرف حكمته سبحانه في تشريعه لعباده، وما بين في كتابه العظيم من الأحكام في شأن الرجال والنساء، وكيف يجوز لمؤمن أن يقول إن جلوس الطالبة بحذاء الطالب في كرسي الدراسة مثل جلوسها مع أخواتها في صفوفهن خلف الرجال، هذا لا يقوله من له أدنى مسكة من إيمان وبصيرة يعقل ما يقول، هذا لو سلمنا وجود الحجاب الشرعي، فكيف إذا كان جلوسها مع الطالب في كرسي الدراسة مع التبرج وإظهار المحاسن والنظرات الفاتنة والأحاديث التي تجر إلى الفتنة، فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله، قال الله عز وجل: ﴿فَاتَّهَالَا نَعْمَى الْأَبْصُرُ وَلَكِن نَّعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

وأما قوله: «والواقع أن المسلمين منذ عهد الرسول كانوا

يؤدون الصلاة في مسجد واحد الرجل والمرأة ولذلك فإنّ التعليم لا بد أن يكون في مكان واحد».

فالجواب عن ذلك أن يقال: هذا صحيح، لكن كان النساء في مؤخرة المساجد مع الحجاب والعناية والتحفّظ مما يسبب الفتنة، والرجال في مقدم المسجد، فيسمعون المواعظ والخطب ويشاركون في الصلاة ويتعلمون أحكام دينهن مما يسمعن ويشاهدن، وكان النبي ﷺ في يوم العيد يذهب إليهن بعدما يعظ الرجال فيعظهن ويذكرهن لبعدهن عن سماع خطبته، وهذا كله لا إشكال فيه ولا حرج فيه وإنما الإشكال في قول مدير جامعة صنعاء - هداه الله وأصلح قلبه وفقهه في دينه -: «ولذلك فإنّ التعليم لا بد أن يكون في مكان واحد» فكيف يجوز له أن يشبه التعليم في عصرنا بصلاة النساء خلف الرجال في مسجد واحد، مع أن الفرق شاسع بين واقع التعليم المعروف اليوم وبين واقع صلاة النساء خلف الرجال في عهده ﷺ، ولهذا دعا المصلحون إلى إفراد النساء عن الرجال في دور التعليم، وأن يكنَّ على حدة والشباب على حدة، حتى يتمكنَّ من تلقي العلم من المدرسات بكل راحة من غير حجاب ولا مشقة؛ لأنّ زمن التعليم يطول بخلاف زمن الصلاة؛ ولأنّ تلقي العلوم من المدرسات في محل خاص أصون للجميع وأبعد لهن من أسباب الفتنة، وأسلم للشباب من الفتنة بهن، ولأنّ انفراد الشباب في دور التعليم عن الفتيات مع كونه أسلم لهن من الفتنة فهو أقرب إلى عنايتهم بدروسهم وشغلهم بها وحسن الاستماع إلى الأساتذة

وتلقي العلم عنهم بعيدين عن ملاحظة الفتيات والانشغال بهن، وتبادل النظرات المسمومة والكلمات الداعية إلى الفجور.

وأما زعمه - أصلحه الله - أن الدعوة إلى عزل الطالبات عن الطلبة تزلت ومخالف للشريعة، فهي دعوى غير مسلمة، بل ذلك هو عين النصح لله ولعباده والحيطة لدينه والعمل بما سبق من الآيات القرآنية والحديثين الشريفين، ونصيحتي لمدير جامعة صنعاء أن يتقي الله عز وجل وأن يتوب إليه سبحانه مما صدر منه، وأن يرجع إلى الصواب والحق، فإن الرجوع إلى ذلك هو عين الفضيلة والدليل على تحري طالب العلم للحق والإنصاف. والله المسئول سبحانه أن يهدينا جميعاً سبيل الرشاد وأن يعيننا وسائر المسلمين من القول عليه بغير علم، ومن مضلات الفتن ونزغات الشيطان، كما أسأله سبحانه أن يوفق علماء المسلمين وقادتهم في كل مكان لما فيه صلاح البلاد والعباد في المعاش والمعاد، وأن يهدي الجميع صراطه المستقيم إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

لا.. للاختلاط^(١)

أطلعت على ما كتبه الأستاذ سعد البواردي في جريدة «الجزيرة» بعددها رقم (٣٧٥٤) وتاريخ ١٥/٤/١٤٠٣هـ الذي اقترح فيه اختلاط الذكور والإناث في الدراسة بالمرحلة الابتدائية ولما يترتب على اقتراحه من عواقب وخيمة رأيت التنبيه على ذلك. فأقول: إن الاختلاط وسيلة لشر كثير وفساد كبير لا يجوز فعله. وقد قال النبي ﷺ: «مروا أبناءكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع».

وإنما أمره ﷺ بالتفريق بينهم في المضاجع؛ لأن قرب أحدهما من الآخر في سن العاشرة وما بعدها وسيلة لوقوع الفاحشة بسبب اختلاط البنين والبنات. ولا شك أن اجتماعهم في المرحلة الابتدائية كل يوم وسيلة لذلك. كما أنه وسيلة للاختلاط فيما بعد ذلك من المراحل.

وبكل حال فاختلاط البنين والبنات في المراحل الابتدائية منكر لا يجوز فعله لما يترتب عليه من أنواع الشرور وقد جاءت الشريعة الكاملة بوجوب سد الذرائع المفضية للشرك والمعصي. وقد دل على ذلك دلائل كثيرة من الآيات والأحاديث.. ولولا ما في ذلك

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٤/٢٤٥-٢٤٦).

من الإطالة لذكرت كثيراً منها. وقد ذكر العلامة ابن القيم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في كتابه «أعلام الموقعين» منها تسعة وتسعين دليلاً. ونصيحتي للأستاذ سعد وغيره ألا يقترحوا ما يفتح على المسلمين أبواب شر قد أغلقت. نسأل الله للجميع الهداية والتوفيق.

ويكفي العاقل ما جرى في الدول المجاورة وغيرها من الفساد الكبير بسبب الاختلاط. وأما ما يتعلق بالحاجة إلى معرفة الخاطب مخطوبته فقد شرع النبي ﷺ في ذلك ما يشفي بقوله ﷺ: «إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل» فيشرع له أن ينظر إليها بدون خلوة قبل عقد النكاح إذا تيسر ذلك فإن لم يتيسر بعث من يثق به من النساء للنظر إليها ثم إخباره بخلقها وخلقها، وقد درج المسلمون على هذا في القرون الماضية وما ضرهم ذلك بل حصل لهم من النظر إلى المخطوبة أو وصف الخاطبة لها ما يكفي والنادر خلاف ذلك لا حكم له. والله المستول أن يوفق المسلمين لما فيه صلاحهم وسعادتهم في العاجل والآجل، وأن يحفظ عليهم دينهم، وأن يغلق عنهم أبواب الشر ويكفيهم مكائد الأعداء إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

خطورة تعليم النساء للأولاد في المرحلة الابتدائية^(١)

أطلعت على ما نشرته صحيفة «المدينة» عدد (٣٨٩٨) وتاريخ ١٣٩٧/٢/٣٠هـ بقلم مَنْ سَمَّتْ نفسها «نورة بنت...» تحت عنوان (وجهاً لوجه)، وخلاصة القول: أن نورة المذكورة ضمها مجلس مع جماعة من النساء بحضرة عميدة كلية التربية بجدة فائزة الدباغ ونسبت نورة المذكورة إلى فائزة استغرابها عدم قيام المعلمات بتعليم أولادنا الذكور في المرحلة الابتدائية ولو إلى الصف الخامس، وأيدتها نورة المذكورة للأسباب المنوّه عنها في مقالها، وإني مع شكري لفائزة ونورة وزميلاتهما على اهتمامهن بموضوع تعليم أولادنا الصغار وحرصهن على مصلحتهم أرى من واجبي التنبيه على ما في هذا الاقتراح من الأضرار والعواقب الوخيمة.. وذلك أن تولي النساء لتعليم الصبيان في المرحلة الابتدائية يفضي إلى اختلاطهن بالمراهقين والبالغين من الأولاد الذكور؛ لأن بعض الأولاد لا يلتحق بالمرحلة الابتدائية إلا وهو مراهق وقد يكون بعضهم بالغاً، ولأن الصبي إذا بلغ العشر يعتبر مراهقاً ويميل بطبعه إلى النساء، لأن مثله يمكن أن يتزوج ويفعل ما يفعله الرجال. وهناك أمر آخر وهو أن تعليم النساء للصبيان في

(١) «فتاوى إسلامية» (٣/١٠٤-١٠٦)، إعداد: محمد المسند.

المرحلة الابتدائية يفضي إلى الاختلاط ثم يمتد ذلك إلى المراحل الأخرى، فهو فتح لباب الاختلاط في جميع المراحل بلا شك، ومعلوم ما يترتب على اختلاط التعليم من المفسدات الكثيرة والعواقب الوخيمة التي أدركها من فعل هذا النوع من التعليم في البلاد الأخرى. فكل من له أدنى علم بالأدلة الشرعية وبواقع الأمة في هذا العصر من ذوي البصيرة الإسلامية على بنينا وبناتنا يدرك ذلك بلا شك، وأعتقد أن هذا الاقتراح مما ألقاه الشيطان أو بعض نوابه على لسان فائزة ونورة المذكورتين وهو بلا شك مما يسرُّ أعداءنا وأعداء الإسلام ومما يدعون إليه سرًّا وجهراً.

ولذا فإنني أرى أن من الواجب قفل هذا الباب بغاية الإحكام وأن يبقى أولادنا الذكور تحت تعليم الرجال في جميع المراحل. كما يبقى تعليم بناتنا تحت تعليم المعلمات من النساء في جميع المراحل وبذلك نحتاط لديننا وبنينا وبناتنا ونقطع خط الرجعة على أعدائنا وحسبنا من المعلمات المحترمات أن يبذلن وسعهن بكل إخلاص وصدق وصبر في تعليم بناتنا وعلى الرجال أن يقوموا بكل إخلاص وصدق وصبر على تعليم أبنائنا في جميع المراحل. ومن المعلوم أن الرجال أصبر على تعليم البنين وأقوى عليه وأفرغ له من المعلمات في جميع مراحل التعليم، كما أن من المعلوم أن البنين في المرحلة الابتدائية وما فوقها يهابون المعلم الذكر ويحترمونه ويصغون إلى ما يقول أكثر وأكمل مما لو كان القائم بالتعليم من النساء مع ما في ذلك كله من تربية البنين في هذه المرحلة على

أخلاق الرجال وشهامتهم وصبرهم وقوتهم، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «مروا أولادكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع»^(١)، وهذا الحديث الشريف يدل على ما ذكرناه من الخطر العظيم في اختلاط البنين والبنات في جميع المراحل. والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة وواقع الأمة كثيرة لا نرى ذكرها هنا طلباً للاختصار. وفي علم حكومتنا وفقها الله وعلم معالي وزير المعارف وعلم سماحة الرئيس العام لتعليم البنات وحكمتهم جميعاً وفقهم الله ما يغني عن البسط في هذا المقام. وأسأل الله أن يوفقنا لكل ما فيه صلاح الأمة ونجاتها وصلاحنا، وصلاح شبابنا وفتياتنا وسعادتهم في الدنيا والآخرة إنه سميع قريب، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

(١) رواه أحمد وأبو داود والحاكم، ورمز السيوطي لصحته.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٧	ترجمة المؤلف
١٣	حكم الإسلام فيمن زعم أن القرآن متناقض
٦٩	حكم من يسخر من القرآن وأهله
٧٥	بيان كفر وضلال من زعم أنه يجوز لأحد الخروج عن شريعة محمد ﷺ
٨١	حكم من استهزأ بالرسول العظيم عليه الصلاة والسلام أو سبه أو تنقصه أو استحل شيئاً مما حرمه
٩٧	كلمة تحذيرية حول إنكار رشاد خليفة للسنة المطهرة
١٠٣	حكم الشريعة في غلام أحمد برويز
١١١	نصيحة لمن اعتقد بوفاة المسيح وعدم نزوله في آخر الزمان
١١٣	حكم الذبح لغير الله
١١٧	التحذير من بناء المساجد على القبور
١٢١	تعقيب على وصية شيخ الأزهر
١٢٥	دفن الموتى في المساجد
١٢٧	حول قوانين القبائل والدعوة إلى إحيائها
١٣١	النهي عن سب القدر

- التعلق بالنجوم والأبراج والطاق ١٣٥
- وجوب عداوة اليهود والمشركين وغيرهم من الكفار ١٣٩
- الإسلام هو الدين الحق وما سواه من الأديان باطل ١٥١
- تعقيب على مقالة الشيخ جاد الحق شيخ الأزهر بعنوان:
علاقة الإسلام بالأديان الأخرى ١٥٧
- بيان مذاهب أهل السنة في الاستواء ١٦٣
- تعقيب وتوضيح على مقالة عن صفات الله ١٦٧
- هذا الجواب منكر وغلط عظيم ١٧٥
- تنبيهات هامة على ما كتبه الشيخ / محمد علي الصابوني
في صفات الله عز وجل ١٧٧
- حكم الاستغاثة بالنبي ﷺ ٢١٣
- الخشوع لا يصرف للرسول عليه الصلاة والسلام ٢٢١
- تنبيه على ما وقع من الغلو في قصيدة ٢٢٥
- تنبيه هام حول الغلو في الرسول ﷺ والمسجدين الشريفين . . . ٢٣١
- تنبيه هام على قصيدة بعنوان (الزيارة) ٢٣٧
- حكم الاحتفال بالمولد النبوي وغيره من الموالد ٢٤١
- ما هكذا الدعوة إلى الله يا صالح ٢٤٧
- تنبيه حول الاحتفال بالمناسبات الإسلامية ٢٥٥
- استنكار إخراج فيلم محمد رسول الله ﷺ ٢٥٩
- الأدلة الكاشفة لأخطاء بعض الكتاب ٢٦٥

- تنبيه هام على كذب الوصية المنسوبة للشيخ أحمد خادم
 الحرم النبوي الشريف ٢٩٥
 اعتقاد فاسد في آيات تجلب الخير وتمنع الضرر ٣٠٥
 الإسلام قول وعمل وعقيدة ٣٠٧
 حكم الإسلام فيمن أنكر تعدد الزوجات ٣١٣
 الرد على: مصطفى أمين ٣٢١
 الرد على: صالح محمد جمال ٣٣٥
 لا يجوز تعظيم آثار العلماء بما يفضي إلى الغلو فيهم
 والشرك بهم ٣٤٧
 الأدلة من الكتاب والسنة تُحرّم الأغاني والملاهي وتحذر
 منها ٣٤٩
 إيضاح الحق في دخول الجن في الإنسي والرد على من
 أنكر ذلك ٣٨٧
 إيضاح وتكذيب حول مسألة تلبس الجن بالإنسي ٣٩٩
 مشروعية الحجاب ٤٠٩
 حكم الاختلاط في التعليم ٤٢١
 لا للاختلاط ٤٢٩
 خطورة تعليم النساء للأولاد ٤٣١
 الفهرس ٤٣٥